صحيفة
أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة
رضي الله تعالى عنهم

الطبعة الأولى
١٤٢٨ هـ

علوم الحديث رواية
(٥)

صحيفة

أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة

رضي الله تعالى عنهم

جمعها، ورتَّبها، وخرَّج نصوصَها، وعلَّق عليها

الأستاذ الدكتور
خليل بن إبراهيم ملا خاطر العزامي
أُستاذ الحَديث وَعُلُومِهِ، بجَامعَة طَيبَة
بالمَدينَةِ المنَوَّرة


بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الرحمٰن الرحيم ، الحافظ لدينه القويم ، والمتكفِّل بشرعه الكريم ، ومنوِّر قلوب عباده المتقين ، والهادي لأقوم طريق ، والملْهِم من اختاره لخدمة دينه العظيم ، ووحيه الكريم .

والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على سيد خلقه ، وأكرم رسله ، وأشرف مخلوقاته ، وأرفع عبيده ، وأفضل أصفيائه ، وصفوته من خلقه ، وسيد أنبيائه ورسله عليه وعليهم الصلاة وأكمل تسليماته .

أما بعد :

فقد كان إفرادُ ما ثبت من طريق (أصح الأسانيد) من الأحاديث فكرةً تراودني منذ عشرات السنين ، من ساعة قراءتي لعبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً ـ في تعليقه على ما فعله شيخه الحافظ الكبيرُ العراقيُّ رحمه الله تعالى ـ : ولو قُدِّر أن يتفرغ عارف لجمع الأحاديث الواردةِ بجميع التراجم المذكورة ، من غير تقييد بكتاب ، ويضم إليها التراجمَ المزيدَةَ عليه ، لجاء كتاباً حافلاً ، حاوياً لأصح الصحيح.اهـ.

وعرضتُ تلك الفكرة على عدد من طلابي ـ في الدراسات العليا من قسم الحديث ـ عام (١٣٩٦ـ١٣٩٨هـ) ثم كررت هذه الفكرة بعد فترة على عدد آخر منهم ، وطلبتُ منهم أن يُفردوا رسائلَ علميةً في هذا الموضوع ، فلم ينشط أحد ، والله تعالى هو المقدِّرُ والمعين .

ولما كانت الأمور مرهونةً بأوقاتها ، وأن كلاًّ ميسَّرٌ لما خُلق له ، وأني لا

أعلم الغيب ، وما يريدني الله تعالى ، وما يريد بي ، لأن الغيبَ مخفيٌّ ، وأنا عبدٌ من عباده يسخِّرني لما يريد ، وأن قَدَرَه تعالى كان قد سبق أن أتولى ذلك بنفسي ، ولم أنتبه إلا وأنا أجمع هذه الأحاديث من عامة كتب الحديث .

لقد جمعت هذه الأحاديث الشريفة بمختلف الأسانيد التي ذكرتُها ، في مقدمة تحقيقي لـ (مسند الإمام الشافعي) وفي (الإمام الشافعي وأثره في الحديث وعلومه) والتي ذكرَتْها عامَّةُ كتبُ الحديث .

لقد جمعتُ ما في الكتب الستة والموطأ وكتب الإمام الشافعي ومسند أحمد وسنن الدارمي رحمهم الله تعالى ، ثم أضفت إليها ما ورد في المصنفات والمعاجم والمسانيد والزوائد ،... بالأسانيد المعروفة والمزيدة ـ المطلقة والمقيدة ـ ولم يبق إلا بعض الكتب المفقودة أو المخطوطة . وكل ذلك موجود في كراسات عندي ، فإن أمد الله تعالى في العمر أخرجتها مرتبة على أبواب الفقه ، وإن سبقت مني المنية فأرجو الله تعالى أن يعين أحداً من ذريتي بأن يتولّى ذلك من بعدي .

لقد تهيبت أثناء جمعي لهذه الأحاديث الشريفة بهذه الأسانيد ؛ لشعوري بعظم المسؤولية ، ولدخولي في خضم لا ساحل له ، وغوصي في بحر بعيد قعره ، ولكن الله تعالى هو المعين ، وهو الحافظ والمؤيد .

إن جَمْعَ الأحاديث أخذ وقتاً طويلاً ، لكن الأطول والأصعب هو ترتيبها حسب أبواب الفقه ، وتنسيقها ، لتكون مترابطة متماسكة .

لقد اخترت من هذه الأسانيد سندين ، وأفردت أحاديثهما ـ في الطباعة ـ في رسالتين منفصلتين ، على أن أضمهما إلى سائر الأحاديث الواردة بتلك الأسانيد إن شاء الله تعالى .

الأول : ما رواه الإمامُ مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما . لأنه أصح الأسانيد على الإطلاق ، كما قال الإمامُ البخاريُّ رحمه الله تعالى ، لكن قيَّدتُه من طريق الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، لأنه سلسلة الذهب . لذا قلّ العدد ، أما ما ورد من غير طريقه فأحاديثه موجودة عندي .

والثاني : هذا السند ، وهو أصح أسانيد أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، كما قال الإمامُ البخاريُّ رحمه الله تعالى أيضاً .

والذي حملني على إفراد هذه الأحاديث بهذا السند أمور :

ـ كونها صحيفة ، منقولة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، كسائر الصحف المنقولة عنه ، ولعلها أكبرها .

ـ لبيان وجود سلسلة الأسانيد التي نُقلت إلينا فيها الأحاديث .

ـ وأن هذه السلسلة كسائر السلاسل هي حلقات مترابطة ، بين عصر الصحابة رضي الله تعالى عنهم وعصر التدوين ؛ سواء نُقلت لمن بعدهم شفاهاً ، أم كتابة ،...

ـ ولبيان أن تدوين الحديث الشريف قد بدأ منذ العصر الأول ـ عصر الصحابة رضي الله تعالى عنهم ـ لا كما يقوله بعض المتخرصين ؛ ممن لا علم لهم بذلك ،... كما بينتُه في (تدوين السنة النبوية من العهد النبوي إلى عصر التابعين).

وهذه الرسالة هي : امتدادٌ للرسائل التي كانت موجودةً منذ زمن النبي المصطفى الكريم ﷺ ؛ كصحيفة عبد الله بن عَمْرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما ، والمعروفة بالصحيفة الصادقة ، ومثيلاتها من الصحف ،... وامتدادٌ للصحف التي كانت موجودة في زمن الصحابة رضي الله تعالى

عنهم ـ سواء كتبوها في زمن النبي المصطفى الكريم ﷺ أو بعد وفاته ﷺ ـ كصحيفة عليّ بن أبي طالب ، وصحيفة أنس عن أبي بكر ، وصحيفة سعد ابن عبادة ، وصحيفة زيد بن ثابت للفرائض ، وصحيفة جابر للمناسك ، وصحيفة سَمُرة بن جُندب ، وصحيفة رافع بن خَديج ، رضي الله تعالى عنهم ،... في آخرين .

وامتدادٌ للصحف التي كانت موجودةً وكُتبت بأيدي التابعين رحمهم الله تعالى ، ونقلوها عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ؛ كصحيفة عَمْرو بن حزم ، وصحيفة همّام ، وصحيفة عَمْرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه ، وصحيفة بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ،... وصحيفة ثابت البناني ،... وغيرها[1].

ذلك أن كتابة الحديث الشريف بدأت منذ زمن النبي المصطفى الكريم ﷺ ، وقد توسعتُ في بيان هذه المسألة في (تدوين السنة منذ العهد النبوي إلى زمن التابعين) وبيّنتُ فيه أن التدوين بدأ منذ زمن رسول الله ﷺ ، وذكرت فيه كثيراً من الأحاديث النبوية التي وردت في الكتابة في زمانه ﷺ ، ثم في زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، ثم في زمن التابعين رحمهم الله تعالى ،...

كأمره ﷺ بالكتابة ، وكتابة الرسائل للملوك ، وزعماء القبائل ، وكتابة المعاهدات والصلح ،... والكتابة إلى عماله ﷺ ، وإلى القادة والأمراء ، بل إلى الأعداء ، والكتابة بالأمان ، وكتابة ديوان يحوي من نطق بالإسلام ،...

---

(١) انظر : تدوين السنة من العهد النبوي إلى زمن التابعين ، حيث توسعت في بيان ذلك ، وأن التدوين بدأ منذ زمن النبي المصطفى الكريم ﷺ .

والكتابة لرفع التنازع ، والكتابة لأهل الأمصار ، والكتابة لزعماء القبائل والمتنفّذين في بلدانهم ؛ يدعوهم إلى الدخول في الإسلام ، وكتابة بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم بحضرته وإقراره لهم ، وكتابته ﷺ لبعض القبائل المسلمة أو لبعض الأفراد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم في بيان بعض الأحكام الشرعية العامة أو الخاصة ، وكتابة الإقطاعات لبعض المسلمين ،...إلخ.

وأما في زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعين رحمهم الله تعالى بعدهم فقد زاد اتساعاً ، وكثر التدوين ، فمنهم من دوّن لنفسه ، ومنهم من أَملى ، ومنهم من أَذِن ، ومنهم من طَلَب ، ومنهم من كُتب بين يديه ، ومنهم من حضَّ عليها ، حتى قلَّ إمامٌ فيهم إلا وله مصنَّف أو أكثر ، جمع فيه حديثَه الذي يرويه . وما هذه الصحيفة إلا امتداد لجمع الحديث وتدوينه .

ولكن قبل ذكري لهذه الصحيفة أقدِّم دراسة عنها وعن أحاديثها ، لتُعرف قيمتها ، والله تعالى هو الموفق والمعين . ولتكن في فصلين :

الفصل الأول : مكانة رجال سند هذه الصحيفة .

الفصل الثاني : دراسة أحاديث هذه الصحيفة .

أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل ـ وغيره من أعمالي ـ خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يدخره لي ليوم لا ينفع فيه مال ولا بنون ، كما أسأله تعالى أن يرزقني الصدقَ في القول ، والإخلاصَ في العمل ، وأن يغفر لي ولوالدَي ولوالد والدَي وزوجي ومشايخي ، ولمن له حقٌّ علي ، ويحفظني فيما بقي من العمر ، ويبارك لي في ديني وعقلي وصحتي ونفسي وأهلي وأولادي وأحفادي ، ومن يلوذ بي .

كما أسأله تعالى أن يقيه وسائرَ أعمالي من عين حاسد ، وحاقد ، وطاوي كشح على لؤم ، ويُبعد عني شرَّ الأشرار ، وكيدَ الفجّار ، ويعتق رقبتي ورقاب آبائي وأمهاتي ومن يلوذ بي والمسلمين من النار ، ويكرمنا بمجاورة سيد ولد عدنان عليه وآله الصلاة والسلام ، في مقعد صدق عند مليك مقتدر ، إنه على ما يشاء قدير.

وصلى الله تعالى وسلَّم على سيدنا ومولانا وحبيبنا محمد ، وعلى آله الطيبين الأطهار وصحبه المجتَبين الأخيار ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القرار .

والحمد لله رب العالمين .

المدينة المنورة

وكتب
أبو إبراهيم
خليل بن إبراهيم مُلّا خاطر العَزّامي
نزيل المدينة المنورة

*****

القسم الأول
دراسة الصحيفة

الفصل الأول
مكانة رجال سند هذه الصحيفة

قبل الخوض في بيان الأحاديث الواردة بهذه الصحيفة (أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) لا بد من أن أقدِّم دراسةً مختصرةً ؛ تشمل مكانة حديث أهل الحجاز عموماً ، وحديث أهل المدينة المنورة خصوصاً ، ثم ما امتاز به أبو هريرة رضي الله تعالى عنه من بين الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم من قوة الحفظ ، وسعة الرواية ، وأسباب ذلك ، وكثرة الرواة عنه ، ثم ذكر أصح الأسانيد إليه ، ثم بيان مكانة رجال هذه الصحيفة ، ثم بيان أحاديثها المباركة ، وأهمية تلك الأحاديث الواردة فيها ، وبيان أقسامها ـ لأنها غير مجموعة في كتاب إنما هي متناثرة في كتب الحديث ـ كما سأبيِّن إن شاء الله تعالى طريقتي في جمع هذه الأحاديث الواردة بهذا السند ، والمصادر التي رجعتُ إليها ؛ سواء التي نقلتُ منها ، أو التي لم أنقل منها ، مع بيان سبب عدم نقلي منها ، وترتيبي لهذه الصحيفة ـ حيث رتّبتُها على أبواب الفقه ـ وتخريجي لأحاديثها ، ذلك لأنها مفقودة فيما أعلم ، مما اضطرني إلى جمعها من سائر كتب الحديث .

راجياً منه جل شأنه قبولها ، وأن يرزقني فيها الخيرَ والبركة ، وأن يعينني ويمكنني من ترتيب جميع الأحاديث الشريفة التي جمعتها في هذه السلاسل المباركة ، فيحقق الله تعالى رغبة الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ، إنه جواد

كريم ، رؤوف رحيم .

١ ـ مكانة حديث أهل المدينة :

لقد اتفقت كلمة علماء الحديث على تقديم حديث أهل الحجاز ـ عموماً ـ ثم حديث أهل المدينة المنورة بالذات ـ على حديث غيرهم ، لكونه أكثر إتقاناً ، وصحةً ، مع ندرة التدليس فيهم ، وندرة الضعفاء والوضّاعين في رجالهم ، مع تثبتهم في الرواية ، واحتياطهم في أدائها ، إضافة إلى أن رجالَهم هم أولادُ الصحابة وأحفادُهم رضي الله تعالى عنهم ـ غالباً ـ أو تلاميذُهم ، والعجمةُ نادرة فيهم ، وأسانيدهم عالية ، والرواية فيهم فاشية ، والخطأ فيهم قليل .

وقد جاءت أقوالٌ كثيرة عن كثير من العلماء رحمهم الله تعالى في تقديم حديث أهل المدينة بالذات ـ ثم حديث أهل الحجاز بالعموم ـ على غيرهم من الأمصار ، وقد ألف الشيخُ ابن تيمية رحمه الله تعالى رسالةً في تقديم مذهب أهل المدينة ، وهي مطبوعة .

لكني أقتصر على ذكر بعض الأقوال للتذكير والتنبيه .

قال مِسْعَر رحمه الله تعالى : قلت لحبيب بن أبي ثابت : أيها أعلم بالسُّنة أهلُ الحجاز أم أهلُ العراق ؟ قال : بل أهلُ الحجاز.اهـ[١].

قلت : كلاهما كوفي ، لكنه الدِّين والإنصاف ، رحمهما الله تعالى .

وقال عبدُ الله بنُ المبارك رحمه الله تعالى : حديثُ أهل المدينة أصح ، وإسنادُهم أقربُ.اهـ[٢].

وعن أحمد بن عبيد الله الغُداني : قيل لعبد الرحمٰن بن مهدي رحمه الله

(١) معرفة السنن والآثار (١ : ١٥٢).

(٢) معرفة السنن والآثار (١ : ١٥٢).

تعالى : أيُّ الحديث أصح ؟ قال : حديثُ أهل الحجاز . قيل : ثم من ؟ قال : حديثُ أهل البصرة . قيل : ثم من ؟ قال : حديثُ أهل الكوفة.اهـ[1].

وهذا باب واسع ، والنصوص فيه كثيرة .

وأما ما جاء عن أهل الحجاز فهو كثير جدّاً .

قال الإمامُ مالك رحمه الله تعالى : إذا جاوز الحديثُ الحجازَ - وفي رواية : الحرمين - وفي أخرى : الحرتين - فقد ضعف نخاعه.اهـ[2].

وقال الإمامُ سفيان بنُ عُيينة رحمه الله تعالى : من أراد الإسنادَ الصحيح ، والحديثَ المعروفَ الذي تسكن إليه القلوبُ ؛ فعليه بحديث أهلِ المدينة.اهـ[3].

قلت : وسفيان رحمه الله تعالى كوفي ، ثم مكي . ولكنه الدِّين .

وقال الإمامُ الشافعيُّ رحمه الله تعالى : إذا جاوز الحديثُ الحرمين فقد ضعف نخاعُه.اهـ.

وقال رحمه الله تعالى : والله ، لو صحَّ الإسنادُ من حديث أهل العراق غايةَ ما يكون من الصحة ، ثم لم أجد له أصلاً عندنا - يعني في الحرمين - على أي وجه كان ؛ لم أكن أُعْنى بذلك الحديث ، على أي صحة كان.اهـ[4] وله عدة أقوال بنحو ذلك .

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢ : ٢٨٨) والتمهيد (١ : ٨١) ومناقب الإمام مالك للزواوي (١٧١).

(٢) التمهيد (١ : ٨٠) ومناقب الإمام مالك للزواوي (١٧٠).

(٣) التمهيد (١ : ٧٩) وفوائد الصقلي (٢٨٤ - ٢٨٥) وهو بنهاية (تسمية من خرجهم البخاري ومسلم) ومناقب الإمام مالك (١٧٠).

(٤) آداب الشافعي ومناقبه (٢٠٠) ومناقب الإمام الشافعي للبيهقي (١ : ٥٢٦) وذم الكلام للهروي (٤ : ٢٧٩ - ٢٨٠) وغيرها .

قلت : لكنه رحمه الله تعالى رجع عن هذا الرأي ، لما قدم العراقَ ، والتقى بعلمائه وحفاظه وأئمته ، وأخذ عنهم ، كما بينتُه في (الإمام الشافعي وأثره في الحديث وعلومه).

وقد بيَّن الحافظُ الخطيبُ البغداديُّ رحمه الله تعالى سبب ذلك فقال : أصحُّ طرق السنن : ما يرويه أهلُ الحرمين (مكة والمدينة) فإن التدليسَ فيهم قليلٌ ، والاشتهارَ بالكذب ووضع الحديث عندهم عزيزٌ ،... ولأهل اليمن : رواياتٌ جيدةٌ ، وطرقٌ صحيحةٌ ، ومرجعُها إلى الحجاز أيضاً ، إلا أنها قليلةٌ ،... وأما أهلُ البصرة ؛ فلهم من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم ، مع إكثارهم ، وانتشار رواياتهم ،... والكوفيون كالبصريين في الكثرة ، غير أن رواياتهم كثيرةُ الدَّغَل ، قليلةُ السلامة ، مع العلل ،... وحديثُ الشاميين أكثرُه مراسيل ومقاطيع ، وما اتصل منه مما أسنده الثقات ؛ فإنه صالح ، والغالب عليه مما يتعلَّق بالمواعظ وأحاديث الرغائب.اهـ[1].

وقال الشيخ ابنُ تيمية رحمه الله تعالى : أهلُ المدينة أصحُّ أهل المدن روايةً ورأياً ، وأما حديثُهم فأصحُّ الأحاديث ، وقد اتفق أهلُ العلم بالحديث على أن أصحَّ الأحاديث : أحاديثُ أهل المدينة ، ثم أحاديثُ أهل البصرة ، وأما أحاديثُ أهل الشام ؛ فهي دون ذلك ، فإنه لم يكن لهم من الإسناد المتصل وضبط الألفاظ ما لهؤلاء.اهـ[2].

وما دام أهل الحجاز كذلك ـ ضبطاً وإتقاناً وتحرِّياً وعلوَّ سندٍ واتصالٍ

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ : ٢٨٦ ـ ٢٨٧) ت الطحان .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠ : ٣١٦) وهو ضمن رسالة (صحة مذهب أهل المدينة) وهي مفردة بالطباعة . وانظر تدريب الراوي (١ : ٨٥ ـ ٨٦) فقد ذكر كثيراً من النقول في ذلك .

وانتقاء ،... ـ فقد صرَّح فارسُ ميدان هذا الشأن ؛ الإمامُ البخاريُّ رحمه الله تعالى أن أصحَّ أسانيد أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : ما رواه : أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . وقد أخرج في صحيحه بهذا السند (١٢٦) حديثاً ، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى بعد قليل .

٢ ـ سعة حفظ أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

إن مما امتاز به أبو هريرة رضي الله تعالى عنه ـ بعد هجرته إلى رسول الله ﷺ يوم خيبر[١] ـ أمورٌ كثيرةٌ ، يهمني منها ـ فيما يتعلق بالرواية والحفظ ـ ما يلي :

أ ـ لقد لازم أبو هريرة رضي الله تعالى عنه رسولَ الله ﷺ منذ وصوله المدينة أربعَ سنوات وأياماً ، لأنه وصل إلى المدينة والنبي الكريمُ ﷺ في خيبر ، وكانت غزوةُ خيبر في أول السنة السابعة ـ حسب رأي الجمهور ـ وفي آخر السنة السادسة ـ حسب رأي الإمام مالك وبعض العلماء رحمهم الله تعالى ـ والخطب يسير ، كما بينته في غير هذا الكتاب[٢].

وكان رضي الله تعالى عنه من أشد الناس ملازمة لرسول الله ﷺ ، فقد ترك الدنيا ، وجلس في الصُّفَّة ، ليكون قريباً من رسول الله ﷺ ، وحتى لا

(١) لأنه رضي الله تعالى عنه أسلم في العهد المكي ، على يد الطفيل بن عمرو الدوسي رضي الله تعالى عنه ، بعد إسلامه على يد رسول الله ﷺ ، ورجوعه من مكة إلى قومه بني دوس ، حتى قيل : إنه أول من أسلم على يده ، كما ذكر ذلك بعض علماء السير .

(٢) ومرجع اختلافهم رحمهم الله تعالى هو بدء التأريخ ، هل هو من ساعة قدوم النبي المصطفى الكريم ﷺ المدينة ـ يعني من شهر ربيع الأول ـ أم من بدء السنة الهجرية الذي اتفق عليه الأصحاب رضي الله تعالى عنهم في زمن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ، وهو من أول شهر محرَّم الحرام ، يعني قبل الأول بثلاثة أشهر وأيام .

يفوته مجلس ، ولا يشغله عنه ﷺ شاغل ، ما لم يكن في سَرِيَّة ، وسيأتي ذكر الحديث في الفقرة التالية إن شاء الله تعالى .

ب ـ كما كان من أكثر الصحابة رضي الله تعالى عنهم ملازمةً للنبي المصطفى الكريم ﷺ من أجل سماع حديثه ، والأخذ عنه ، وحفظه لما يقوله أو يفعله ﷺ .

وقد أوضح ذلك بقوله رضي الله تعالى عنه ـ ردّاً على من استكثر روايتَه عن رسول الله ﷺ ـ .

فعنه رضي الله تعالى عنه قال : إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة [عن رسول الله ﷺ ، ويقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدِّثون عن رسول الله ﷺ بمثل حديثِ أبي هريرة ؟] ولولا آيتان في كتاب الله ما حدَّثتُ حديثاً ، ثم يتلو ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ... إلى قوله ... ٱلرَّحِيمُ ﴾[1] إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفقُ في الأسواق ، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العملُ في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون ، ويحفظ ما لا يحفظون [وفي رواية : فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا]. متفق عليه[2].

ج ـ لقد كان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كسائر الناس ينسى ، فشكا

(١) سورة البقرة (١٥٩ ـ ١٦٠).

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم : باب حفظ العلم ، وكتاب البيوع : باب ما جاء في قول الله عز وجل : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلۡأَرۡضِ... ﴾ وفي غيرها . وصحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه ، رقم (١٥٩ ، ٢٤٩٢).

ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فغرف رسول الله ﷺ في ردائه ، ثم أمره ﷺ أن يضمّه إلى صدره ، فما نسي بعد ذلك شيئاً سمعه من رسول الله ﷺ ، من حديثٍ وغيرِه .

فعنه رضي الله تعالى عنه قال : قلت يا رسول الله ؛ إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه . قال : « ابسط رداءَكَ » قال : فغرف بيديه ، ثم قال : « ضُمَّه » فضممتُه ، فما نسيتُ شيئاً بعده . لفظ البخاري[1].

وعنه رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ يوماً : « أيكم يبسط ثوبه فيأخذَ من حديثي هذا ، ثم يجمعه إلى صدره ، فإنه لم ينسَ شيئاً سمعه » [وفي رواية « من يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني »] فبسطت بردةً عليَّ ، حتى فرغ من حديثه ، ثم جمعتُها إلى صدري ، فما نسيتُ بعد ذلك اليوم شيئاً حدَّثني به - وفي رواية : فوالذي بعثه بالحق ، ما نسيت شيئاً سمعتُه منه . متفق عليه[2].

ولهذا الحديث طرق متعددة وألفاظ مختلفة ، اقتصرت على واحدة .

وقوله : « شيئاً » نكرة في سياق النفي ، وهي ظاهرة في العموم ، في عدم النسيان منه لكل شيء ، من الحديث وغيره . كما نبه عليه الحافظ رحمه الله تعالى .

كما أن دلالة هذا الحديث وغيره تعتبر معجزةً للنبي الكريم ﷺ ، حيث إن قوة حفظ أبي هريرة رضي الله تعالى عنه كانت بسبب دعاء النبي المصطفى

---

(١) صحيح البخاري : كتاب العلم : الباب السابق .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الاعتصام : باب الحجة على من قال إن أحكام النبيِّ ﷺ كانت ظاهرة ،... وفي غيرهما . وصحيح مسلم : في الكتاب والباب السابقين ، رقم (٢٤٩٢).

الكريم ﷺ ، وإفراغه في ردائه ، وتأمينه ﷺ على دعائه ، حتى صار لا ينسى شيئاً يسمعه من رسول الله ﷺ ، والله تعالى أعلم .

د ـ ومما جعل أبا هريرة رضي الله تعالى عنه لا ينسى أيضاً : تأمينُ النبي المصطفى الكريم ﷺ على دعائه ، حينما دعا رضي الله تعالى عنه بأن يحفظ كلَّ شيء يسمعه من رسول الله ﷺ ، وألا ينسى شيئاً يسمعه منه . فاستجاب الله تعالى دعوةَ رسوله الكريم ﷺ فيه .

فعن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه ـ وقد أتاه رجل يسأله عن شيء ـ فقال : عليك أبا هريرة ، فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذاتَ يوم ندعو الله ، ونذكر ربَّنا ، خرج علينا رسول الله ﷺ ، حتى جلس إلينا ، فسكتنا ، فقال : « عودوا للذي كنتم فيه » قال زيد : فدعوتُ أنا وصاحبي قبل أبي هريرة ، وجعل رسول الله ﷺ يؤمِّن على دعائنا .

ثم دعا أبو هريرة فقال : اللهم إني أسألك مثلَ ما سألك صاحباي ، وأسألك علماً لا يُنسى . فقال رسول الله ﷺ : « آمين » فقلنا : يا رسول الله ؛ ونحن نسأل الله علماً لا يُنسى ، فقال : « سبقكم بها الغلامُ الدوسيُّ ». رواه النسائي والطبراني ، ورواه الحاكم من وجه آخر ، وجوَّد الحافظ رواية النسائي ، فهو به حسن[1].

هـ ـ ومن ذلك شدة حرصه رضي الله تعالى عنه على سماع الحديث من رسول الله ﷺ مباشرة ، حتى شهد له رسول الله ﷺ بذلك .

---

(١) المستدرك (٣ : ٥٠٨) والسنن الكبرى : كتاب العلم : باب مسألة علم لا ينسى (٣ : ٤٤٠ ـ ٤٤١) والمعجم الأوسط (٢ : ٥٤) ومجمع البحرين (٦ : ٣٩٥ ـ ٣٩٦) ومجمع الزوائد (٩ : ٣٦١) وتاريخ دمشق (٦٧ : ٣٣٥) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٦٠٦) وانظر الإصابة (٧ : ٤٣٨).

فعنه رضي الله تعالى عنه أنه قال : قلت : يا رسول الله ؛ من أسعدُ الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ قال : « لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا يسألَني عن هذا الحديث أحدٌ أولَ منك ، لِما رأيتُ من حرصك على الحديث . أسعدُ الناس بشفاعتي يومَ القيامة من قال : لا إله إلا الله ، خالصاً من قلبه ، أو نفسه ». رواه البخاري[1].

و ـ لقد كانت صحبةُ أبي هريرة رضي الله تعالى عنه لرسول الله ﷺ لا لدنيا ، ولا لغنيمة ، إنما كانت ليتعلم من رسول الله ﷺ ، لقد ترك الدنيا وجلس في الصُّفَّة ؛ ليكون قريباً من رسول الله ﷺ ، ولا يفوته وقت أو مجلس ، فيحضر إذا حضروا أو غابوا ، ما لم يكن في سَرِيَّة ، لذا لما علم رسول الله ﷺ صدقه في طلبه أكرمه غاية الإكرام .

فعنه رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « ألا تسألُني مِن هذه الغنائم التي يسألني أصحابُك ؟ » قلت : أسألك أن تعلِّمَني مما علَّمك الله . قال : فنزع نمرةً كانت على ظهري ، فبسطها بيني وبينه ، حتى كأني أنظر إلى القمل يدبُّ عليها ، فحدَّثني ، حتى إذا استوعبتُ حديثه ، قال : « اجمعها ، فصرها إليك » فأصبحتُ لا أُسقط حرفاً مما حدَّثني . رواه أبو نعيم ومن طريقه ابن عساكر برجال ثقات[2].

ز ـ لقد شهد الصحابة رضي الله تعالى عنهم لأبي هريرة رضي الله تعالى

---

(١) صحيح البخاري : كتاب العلم : باب الحرص على الحديث ، وكتاب الرقاق : باب صفة الجنة والنار .

(٢) حلية الأولياء (١ : ٣٨١) وتاريخ دمشق (٦٧ : ٣٢٨ ـ ٣٢٩) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٥٩٤) ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٩ : ١٨٧).

عنه بأنه أعلمهم بحديث رسول الله ﷺ ، وأنه أحفظهم له ، وأنه أشد ملازمة لرسول الله ﷺ ، والأخذ عنه .

فعن عبد الله بن عُمَر رضي الله تعالى عنهما ـ في حديث الأجر في اتباع الجنائز ، وموافقة السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها لأبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، وفي آخره ـ قال عبد الله بن عُمر رضي الله تعالى عنهما : كنتَ ألزمنَا لرسول الله ﷺ ، وأعلَمنا بحديثه ، وأحفظَنا له . رواه أحمد بإسناد صحيح ، والترمذي وحسنه ، وصححه الحاكم وأقره الذهبي ، وقال في السير : رجاله ثقات ، وجوّد الحافظ إسناده[1].

وعن مالك بن أبي عامر قال : كنت عند طلحة بن عُبيد الله رضي الله تعالى عنه ، فدخل عليه رجل فقال : يا أبا محمد ؛ والله ما ندري هذا اليماني أعلم برسول الله ﷺ أم أنتم ؟... فقال طلحةُ : والله ما يشك أنه سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع ، وعلم ما لم نعلم .كنا قوماً أغنياء ، لنا بيوت وأهلون ، كنا نأتي نبي الله ﷺ طرفي النهار ، ثم نرجع ، وكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه مسكيناً ؛ لا مال له ولا أهل ولا ولد ، إنما كانت يده مع يد النبي ﷺ ، وكان يدور معه حيث دار ، ولا نشك أنه قد علم ما لم نعلم ، وسمع ما لم نسمع ، ولم يتهمه أحدٌ منا أنه تقوَّل على رسول الله ﷺ ما لم يقل . رواه الترمذي وحسنه ، والحاكم وصححه وأقره الذهبي[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣) وسنن الترمذي :كتاب المناقب : باب مناقب لأبي هريرة رضي الله عنه ، رقم (٣٨٣٦) والمستدرك (٣ : ٥١٠ ـ ٥١١) وتاريخ دمشق (٦٧ : ٣٤٧) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٦١٦ ـ ٦١٧) والإصابة (٧ : ٤٣٩ ـ ٤٤٠).

(٢) سنن الترمذي : في الكتاب والباب السابقين ، رقم (٣٨٣٧) والمستدرك (٣ : ٥١١ ـ ٥١٢) وتاريخ دمشق (٦٧ : ٣٥٦ ، ٣٥٧) والإصابة (٧ : ٤٣٨).

ح ـ لقد عُرف عنه رضي الله تعالى عنه في زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم أنه كان أحفظَهم ، وقد سلَّموا له بذلك ، كما شهد التابعون رحمهم الله تعالى له بأنه أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله تعالى عنهم .

وقد سبق ذكرُ حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما في ذكر ثواب الصلاة واتباع الجنازة ، وتأييد السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها له ، ورجوع عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما لقول أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . والحديث في الصحيحين .

وأذكر حادثة أخرى تدل على نفس المعنى ، وإن كانت دون الأولى في القوة .

فعن محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم رحمه الله تعالى[1] أنه قعد في مجلس فيه أبو هريرة ، وفيه مشيخةٌ من أصحاب النبي ﷺ [كثير] ـ بضعة عشر رجلاً ـ فجعل أبو هريرة يحدِّثهم عن النبي ﷺ [بالحديث] فلا يعرفه بعضُهم ، ثم يتراجعون فيه ، فيعرفه بعضُهم ، ثم يحدِّثُهم [بالحديث] ولا يعرفه بعضُهم ، ثم يعرفه ، حتى فعل ذلك مراراً .

[قال] : فعرفت يومئذ أن أبا هريرة أحفظُ الناس عن النبي ﷺ . رواه البخاري في تاريخه ، والحاكم في المستدرك[2].

وكل هذا يدل على مدى حفظه رضي الله تعالى عنه فيما يروي ، وضبطه وإتقانه ، وتأكده من صحة ما ينسبه إلى رسول الله ﷺ ، والله تعالى أعلم .

---

(١) في المستدرك (محمد بن عمرو بن حزم).

(٢) التاريخ الكبير (١ : ١٨٦ ـ ١٨٧) والمستدرك (٣ : ٥١١) وتاريخ دمشق (٦٧ : ٣٣٩) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٦١٧).

ط ـ قال أبو صالح السمان رحمه الله تعالى : أبو هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ أحفظ أصحاب النبي ﷺ .اهـ[1].

وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : أبو هريرة أحفظ من روى الحديثَ في دهره.اهـ[2].

وقال أبو أحمد الحاكم رحمه الله تعالى : كان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ ، وألزمهم له صحبةً على شبع بطنه ، فكانت يده مع يده ؛ يدور معه حيث دار إلى أن مات ، ولذلك كثر حديثُه.اهـ[3].

وقال أبو نُعيم رحمه الله تعالى : كان ـ رضي الله تعالى عنه ـ أحفظَ الصحابة لأخبار رسول الله ﷺ ، ودعا له ،...اهـ[4].

وقد ثبت من قوة حفظ أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، ما يحير الألباب ويُسلَّم له ، فقد حدَّث بالحديث سنة كاملة ـ وهو لا يعلم أنهم يكتبون عنه ـ ثم أعاد ما نُقل عنه فلم يخرم حرفاً .

فعن أبي زُعيزعة ـ كاتب مروان بن الحكم ـ أن مروان دعا أبا هريرة ، فأقعدني خلف السرير ، وجعل يسأله ، وجعلتُ أكتب ، حتى كان على رأس الحول ، دعا به ، فأقعده وراء الحجاب ، فجعل يسأله عن ذلك ؟ فما زاد ولا نقص ولا قدّم ولا أخّر . رواه الحاكم وصححه وأقره الذهبي[5].

(١) تاريخ دمشق (٦٧ : ٣٣٩) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٥٩٧) والإصابة (٧ : ٤٣٢ ـ ٤٣٣).

(٢) انظر : تاريخ دمشق (٦٧ : ٣٤١) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٥٨٩) والإصابة (٧ : ٤٣٣).

(٣) الإصابة (٧ : ٤٣٣).

(٤) الإصابة (٧ : ٤٣٣).

(٥) المستدرك (٣ : ٥١٠) وتاريخ دمشق (٦٧ : ٣٤٠ ، ٣٤١) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٥٩٨) والإصابة (٧ : ٤٣٣).

قال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى ـ في السير ، معلقاً على هذه القصة ـ : هكذا فليكن الحفظ .اهـ.

وقال أيضاً : وأين مثل أبي هريرة رضي الله تعالى عنه في حفظه ، وسعة علمه .اهـ.

وقال أيضاً : أبو هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من رسول الله ﷺ ، وأدائه بحروفه .اهـ[1].

وهناك نصوص كثيرة عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم وعن التابعين ومن بعدهم رحمهم الله تعالى ؛ تبيِّن مدى سعة حفظه رضي الله تعالى عنه وأرضاه .

٣ ـ كثرة الرواة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

إن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه وأرضاه لَمَّا اشتُهر بشدة ملازمته لرسول الله ﷺ ، وأخذِه الكثير عنه ﷺ ـ حتى حفظ وعاءين من العلم ـ ولما اشتُهِر بقوةِ حافظته ، وتمكنه من الرواية ، وضبطه وإتقانه لها ، وبكثرة الحديث عن رسول الله ﷺ ، إضافة إلى إطالة عمره ، واحتياج الناس إليه ، حتى صار شأنه شأن عامة المكثرين ،... إضافة إلى ثقة الصحابة رضي الله تعالى عنهم به ـ خاصة بعد سماعهم الدعاء له من رسول الله ﷺ ، وتأمينه ﷺ على دعائه ، وثقته به ـ ثم حثّ الصحابة رضي الله تعالى عنهم على الأخذ عنه ،... وسماع التابعين رحمهم الله تعالى ذلك كله ، لذا حرصوا على الأخذ عنه ، والتتلمذ على يديه ، فكثرت روايته للحديث ، وصارت له مجالس يحدِّث فيها الحديث ، فكثر تلاميذه والآخذون عنه ؛ من الصحابة

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢ : ٦٠٩ ، ٦١٩).

رضي الله تعالى عنهم ومن التابعين رحمهم الله تعالى بعدهم .

لقد كان رضي الله تعالى عنه يحدّث بجوار بيت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها ، كما كان يحدِّث قبل صلاة الجمعة واقفاً ، وهو آخذ برمانة المنبر الشريف ، حتى يخرج الإمام ، فإذا رأى الإمامَ خرج ؛ أمسك عن التحديث . فكان هذا من جملة كثرة الرواية عنه رضي الله تعالى عنه . كما كانت له مجالس أخرى في غير المسجد .

فعن عاصم بن محمد عن أبيه رحمه الله تعالى قال : رأيت أبا هريرة رضي الله تعالى عنه يخرج يوم الجمعة ؛ فيقبض على رمّانتي المنبر قائماً ، ويقول : حدَّثنا أبو القاسم رسولُ الله الصادقُ المصدوقُ ﷺ ، فلا يزال يُحدِّث ، حتى إذا سمع فتح باب المقصورة لخروج الإمام للصلاة جلس . رواه الحاكم وصححه وأقره الذهبي[1].

لقد حدَّث عنه رضي الله تعالى عنه خلق كثير ؛ من الصحابة والتابعين .

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى[2]: روى عنه نحوٌ من ثمانمائة رجل أو أكثر ؛ من أهل العلم ؛ من أصحاب النبي ﷺ والتابعين وغيرهم .

وقال الإمامُ الحاكم رحمه الله تعالى في المستدرك[3] : قد بلغ عدد من روى عن أبي هريرة من الصحابة : ثمانية وعشرين رجلاً [ثم ذكرهم].

فأما التابعون ؛ فليس فيهم أجل ولا أشهر وأشرف وأعلم من أصحاب

---

(١) المستدرك (٣ : ٥١٢) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٦٢٣).

(٢) تهذيب الكمال (٣٤ : ٣٧٧) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٥٨٦) وانظر تاريخ دمشق (٦٧ : ٣١١) فقد عزاه لأبي أحمد الحاكم ، ومختصره لابن منظور (٢٩ : ١٨٠).

(٣) المستدرك (٣ : ٥١٣ ـ ٥١٤).

أبي هريرة ، وذكرُهم في هذا الموضع يطول لكثرتهم .

والله يعصمنا من مخالفة رسول رب العالمين ﷺ والصحابة المنتخَبين ، وأئمة الدِّين من التابعين ، ومن بعدهم من أئمة المسلمين ، رضي الله تعالى عنهم أجمعين ، في أمر الحافظ علينا شرائع الدِّين ؛ أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.اهـ.

وقد ذكر الحافظ المزّي رحمه الله تعالى في تهذيب الكمال ـ ونقله الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى في السير[1] ـ من روى عنه رضي الله تعالى عنه مما هو موجود في الكتب الستة فقط فبلغوا نحواً من (٣٣٠) ثلاثمائة وثلاثين راوياً . أما من روى عنه رضي الله تعالى عنه مما هو خارج الكتب الستة فهو كثير جدّاً ، والله تعالى أعلم .

٤ ـ عدد الأحاديث التي رواها رضي الله تعالى عنه :

إن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه ـ للأسباب التي ذكرتها في نشأة علوم الحديث ، وغيرها ـ صار من المكثرين للرواية عن رسول الله ﷺ ، ومن تلك الأسباب :

تثبته فيما يروي ، وضبطه فيما يحدث ، وقوة حفظه ، وسرعة استحضاره ، وطول عمره ـ لأنه توفي وهو فوق الثمانين .

ودخول كثير من الناس في الإسلام ، مما جعل الحاجة ماسة إلى معرفة حكم الله تعالى وحكم رسوله ﷺ .

مع حدوث أمور جديدة حملته وغيره رضي الله تعالى عنهم على إظهار ما عندهم من العلم عن رسول الله ﷺ .

---

(١) تهذيب الكمال (٣٤ : ٣٦٧ ـ ٣٧٧) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٥٧٩ ـ ٥٨٥).

مع خشيتهم كتم العلم فيدخلون تحت التهديد من كتمه .

إضافة إلى شدة ملازمته لرسول الله ﷺ ، وسماعه منه ، وتيقنه من عدم النسيان أو الخطأ ؛ بعد دعوات رسول الله ﷺ له ، وإخباره ﷺ له بأنه لا ينسى ما يسمعه منه ﷺ ،...

كل ذلك وغيره جعله من المكثرين .

لذا فإن الأحاديث التي رواها رضي الله تعالى عنه بلغت ـ وهو حافظ الصحابة رضي الله تعالى عنهم ـ : خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً ، كما نص على ذلك الحفاظ رحمهم الله تعالى[1]. وهي موجودة في مسند بقي بن مخلد . وقد أوضحتُ في غير هذا الكتاب ما هو المراد من هذا العدد ، والله تعالى هو الموفق والمعين .

لكن الموجود في الصحيحين يزيد قليلاً على (٥٠٠) خمسمائة حديث ، وهي كالتالي :

اتفق الشيخان على : (٣٢٦) حديثاً .

وانفرد الإمام البخاري بـ (٩٣) حديثاً .

وانفرد الإمام مسلم بـ (٩٨) حديثاً .

فصار مجموع ما فيهما (٥١٧) حديثاً .

بل لا يوجد كتاب من كتب الحديث الشريف ـ فيما أعلم ـ إلا وفيه أحاديث لأبي هريرة رضي الله تعالى عنه ؛ قلَّت أو كثرت ، لشدة عناية العلماء بروايته ، وحرصهم عليها ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر : أسماء الصحابة الرواة لابن حزم (٢٧٥) وتلقيح فهوم أهل الأثر لابن الجوزي (٣٦٣) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٦٣٢) والإصابة (٧ : ٤٣١) وغيرها .

٥ ـ أصح الأسانيد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

لقد روى عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه رواةٌ كثيرون ـ كما مر ـ لكن ذهب عددٌ من علماء الحديث رحمهم الله تعالى إلى تمييز عدد من الأسانيد عنه رضي الله تعالى عنه ، وقد بحثتُ أصلَ هذه المسألة في مقدمة سلسلة الذهب ، وفي غيرها ، وبينتُ اختلاف العلماء في الجزم بالقول بأصحية بعض الأسانيد على غيرها ، لكنهم لا يختلفون في أرجحية بعضها على بعض ، ومن هنا ذكروا أصحية بعض أسانيد أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

وأذكر ما وقفتُ عليه من الجزم بأصحية بعض أسانيده رضي الله تعالى عنه ، مع عزو كل قولٍ لصاحبه في آخر السند ، إن شاء الله تعالى ، وهذه الأسانيد هي[1] :

أ ـ ما رواه أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة (البخاري).

ب ـ ما رواه معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة (محمد بن يحيى).

ج ـ ما رواه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة (سليمان ابن داود).

د ـ ما رواه الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة (البرديجي) لكن من طريق الأوزاعي وهشام عنه به .

هـ ـ ما رواه الزهري ، عن سعيد بن المسيِّب ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . (البرديجي) أيضاً .

---

(١) انظر : معرفة علوم الحديث (٥٣ ـ ٥٦) الثقات لابن شاهين (٢٧) وسير أعلام النبلاء (٢ : ٦٠٩) والمقنع (١ : ٤٥ ـ وما بعد) والنكت للحافظ ابن حجر (١ : ٢٥٠ ـ ٢٦٢) والنكت للزركشي (١ : ١٤٠ ، ١٤٨ ـ ١٥٢ ، ١٥٥) وفتح المغيث (١ : ٢١ ـ ٢٦) وتدريب الراوي (١ : ٧٧ وما بعد).

و ـ ما رواه أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . (ابن المديني) لكن من طريق حماد بن زيد عنه به .

ز ـ ما رواه ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . (الذهبي).

ح ـ ما رواه إسماعيل بن أبي حكيم ، عن عَبيدةَ بن سفيان الحضرمي ، عن أبي هريرة . (أحمد بن صالح المصري).

ط ـ ما رواه شعبة بن الحجاج ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيِّب ، عن أبي هريرة . (حجاج بن الشاعر ـ أو غيره ـ).

وقال الإمام البخاري رحمه الله تعالى ـ كما ذكرته ـ: أصح أسانيد أبي هريرة : أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة.اهـ[1].

تنبيه : في ختام هذه الترجمة المختصرة لأبي هريرة رضي الله عنه أقول :

إن الله سبحانه وتعالى خلق لكل فن رجاله ، وقسم معيشة الخلق بينهم ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[2]. لذا كان الاختصاص ، فللحدادة رجال ، وللصناعة رجال ، ولقيادة الجيوش رجال ، وللهندسة رجال ، وللاقتصاد رجال ، وللحساب رجال ،... وللفقه رجال ،... وكذا للحفظ رجال ،... فكأن الله تعالى ما خلق أبا هريرة رضي الله تعالى عنه إلا ليحفظ لهذه الأمة حديثَ رسول الله ﷺ ، لذا هيَّأه الله تعالى لذلك ، وظهر بكثرة دعاء رسول الله ﷺ له ، فاستجاب الله تعالى فيه تلك الدعوات ، وحلَّت عليه تلك البركات ، فصار حافظ الدهر ، وأعجوبة الزمان ، وراوية الإسلام ، على مر الأيام .

---

(١) معرفة علوم الحديث (٥٣).

(٢) سورة الزخرف (٣٢).

٦ ـ مكانة رجال هذا السند : (أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه):

أما مكانة رجال هذا السند فهم رحمهم الله تعالى كلهم ثقات أثبات حفاظ متقنون ، فقد مرت ترجمة (مختصرة) لأبي هريرة رضي الله تعالى عنه وأرضاه ، وفيها بيان قوة حفظه وضبطه ، وتسليم الخاصة والعامة له في الحفظ والضبط والإتقان وكثرة الحديث ، وكثرة دعاء النبي المصطفى الكريم ﷺ له ، وكأن الله جل شأنه ما خلقه إلا لذاك ، وبقي أن أذكر مختصراً لترجمة أبي الزناد والأعرج رحمهما الله تعالى ، ليُعلم مدى مكانة هذه الأحاديث التي وردت بهذا السند .

ـ أما الأعرج رحمه الله تعالى[1]:

فهو : الإمام الحجة المقرئ : عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني ، مولى ربيعة بن الحارث ، وقيل : بل هو مولى محمد بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم ، سمع أبا هريرة ، وأبا سعيد الخدري ، ومعاوية ، وابن عباس ، ومحمد بن مسلمة الأنصاري ، وعبد الله بن كعب ابن مالك ، في آخرين ، وروى عنه كثيرون .

قال أبو صالح والأعرج : ليس أحد يحدِّث عن أبي هريرة إلا علِمنا أصادقٌ هو أم كاذبٌ .

جوَّد القرآن الكريم ، وأقرأه ، وكان يكتب المصاحف . ورَوى عنه القراءةَ

---

(١) انظر تهذيب الكمال (١٧ : ٤٦٧ ـ ٤٧١) وسير أعلام النبلاء (٥ : ٦٩ ـ ٧٠) ـ وفي حاشيتيهما مصادر ترجمته ـ وتذكرة الحفاظ (١ : ٩٧) وتهذيب التهذيب (٦ : ٢٩٠ ـ ٢٩١) والتقريب (٣٥٢ ، رقم ٤٠٣٣).

عَرضاً نافعُ بن عبد الرحمٰن بن أبي نعيم إمامُ أهل المدينة . وكان عالماً بالأنساب والعربية .

ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل المدينة ، وقال : كان ثقة كثيرَ الحديث .

وقال علي ابن المديني : أصحاب أبي هريرة هؤلاء الستة : سعيد بن المسيِّب ، وأبو سلمة ، والأعرج ، وأبو صالح ، ومحمد بن سيرين ، وطاوس ،... وقال : هو ثقة .

قال العجلي : مدنيٌّ ، تابعيٌّ ، ثقة .

وقال أبو زرعة ، وابنُ خراش : ثقة .

ولخص الحافظان الذهبي وابن حجر رحمهما الله تعالى حاله فقالا : كان ثقةً ، ثبتاً ، عالماً ، مقرئاً .اهـ.

سافر في آخر عمره إلى مصر ، فمات مرابطاً بالإسكندرية ، سنة سبع عشرة ومائة ، رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً .

ـ وأما أبو الزناد رحمه الله تعالى[1] :

فهو : عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمٰن المدني ، المعروف بأبي الزناد ، مولى رملة بنت شيبة بن ربيعة ، وقيل : مولى عائشة بنت عثمان بن عفان ، وقيل غير ذلك . روى عن أنس ، وأبي أمامة بن سهل بن حُنَيف ، وعائشة بنت سعد ، وعبد الله بن جعفر ، والأعرج ـ وهو راويته ـ ... في آخرين ، وروى عنه كثيرون .

---

(١) انظر ترجمته : تهذيب الكمال (١٤ :٤٧٦ ـ ٤٨٣) وسير أعلام النبلاء (٥ : ٤٤٥ ـ ٤٥١) وفي حاشيتيهما مصادر ترجمته ، وتهذيب التهذيب (٥ : ٢٠٣ ـ ٢٠٥).

كان سفيان بن عُيينة يسمي أبا الزناد : أميرَ المؤمنين في الحديث .

وقال أحمد : ثقة ، وهو أعلم من ربيعة .

وقال يحيى بن معين : ثقة ، حجة .

وقال علي ابن المديني : لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلمَ من ابن شهاب [الزهري] ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وأبي الزناد ، وبُكير بن عبد الله ابن الأشج .

وقال العجلي : مدنيٌّ ، تابعيٌّ ، ثقة ، سمع أنسَ بنَ مالك .

وقال أبو حاتم الرازي : ثقة ، فقيه ، صالح الحديث ، صاحب سنة ، وهو ممن تقوم به الحجة إذا روى عنه ثقة .

وقال ابن سعد : كان ثقة كثيرَ الحديث ، فصيحاً ، بصيراً بالعربية ، عالماً ، عاقلاً .

وقال النسائي والساجي وأبو جعفر الطبري : كان ثقة .

ولخص الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى حالَه فقال : الإمام الفقيه الحافظ المفتي ،... كان من علماء الإسلام ، ومن أئمة الاجتهاد ،...

وقال : انعقد الإجماع على أن أبا الزناد ثقةٌ رضِيٌّ .

لذا قال الإمامُ البخاري رحمه الله تعالى : أصح أسانيد أبي هريرة : أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

مات في رمضان ، سنة ثلاثين ومائة ، وهو ابن ست وستين ، رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً .

ـ كثرة الرواة عن أبي الزناد رحمه الله تعالى :

لقد روى عن أبي الزناد رحمه الله تعالى رواة كثيرون ، ولكنهم ليسوا

جميعاً يروون بهذا السند ، كما أني لم أذكر كلَّ من روى عنه في حواشي الرسالة ، ذلك أني التزمت خطة رسمتها في إخراجي لهذه الرسالة ـ كما سيأتي بيانها إن شاء الله تعالى ـ وهي : أن ما رواه الشيخان أو أحدهما ؛ فلن أزيد على الخمسة الأئمة رحمهم الله تعالى ، وهم : (مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم) وأما إذا لم يروه أحدهما أو كلاهما فأنظر من رواه ، لذا نقص ذكرُ من رواه فيما إذا أخرجه الشيخان .

فمثلاً : لو أن البخاري رحمه الله تعالى رواه من طريق مالك ، ورواه مسلم رحمه الله تعالى من طريق زائدة أو سفيان ، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة وعبد الرزاق ،.... وغيرهم من طرق أخرى فإني لا أذكرهم ، ولا أشير إلى رواياتهم ، لذا قل العدد .

ومع هذا فقد روى عنه عدد كبير من الرواة ، وإن كان الحافظ المزي رحمه الله تعالى لم يستقص كلَّ من روى عنه في تهذيب الكمال ، لأنه ذكر سبعة وثلاثين راوياً له فقط . منهم من اتفق الشيخان رحمهما الله تعالى عليهم ، وانفرد الإمامُ البخاري رحمه الله تعالى بالرواية عن بعضهم ، وانفرد الإمامُ مسلم رحمه الله تعالى بالرواية عن آخرين ، وكلهم سيأتون في هذه الصحيفة . وأما من روى عنه من غير هذا الطريق فهم كثر ، والله تعالى أعلم .

٧ ـ رواة أحاديث هذه الصحيفة عن أبي الزناد رحمه الله تعالى :

إن رواة الأحاديث التي حوتها هذه الصحيفة يتفاوتون ؛ منهم الحافظ الضابط المتقن الإمام ، ومنهم دون ذلك ، ومنهم المكثر ، ومنهم المقل ، ومنهم من ذكره الحافظُ المزي رحمه الله تعالى في تهذيب الكمال ، ومنهم من لم يذكره ـ وهم على أنواع ـ ومنهم من أخرج له الشيخان وغيرهما من أهل الأصول ،

ومنهم من لم يُخرجوا له شيئاً ،..

لما كانت هذه الصحيفة ـ في علمي ـ غيرَ مجموعة في كتاب ولا رسالة ، وجمعتُها من مختلف كتب الحديث ، فإني لا يمكنني الجزم بأن كل ما هو موجود هنا هو من الصحيفة ، بل أجزم بأن بعض ما هو موجود هنا ليس هو من الصحيفة ، وقد ترددت كثيراً في حذفه ، ولكني أبقيته ، مع التنبيه على أنه لا يمكن أن يكون منها ، ذلك أن مَن روى حديثاً واحداً أو حديثين فلا أتصور أن يكون ذلك منها ، لأن أغلب ما كان ذلك هو غير صحيح ، بل منها ما هو مكذوب ، فمثل ذلك لا يمكن أن يكون من هذه الصحيفة الصحيحة الصادقة ، ولكني أبقيت تلك الأحاديث ، وسأنبه عليها في آخر الدراسة إن شاء الله تعالى .

لكن أفردت في آخر هذه الدراسة عدة أحاديث ، مع تخريجها ، والحكم عليها ، وأبقيت الباقي ضمن الرسالة ، مع التنبيه عليها في آخر الدراسة إن شاء الله تعالى ، والله تعالى الموفق والمعين .

*****

الفصل الثاني
دراسة أحاديث هذه الصحيفة

إن رواة الأحاديث التي حوتها هذه الصحيفة يتفاوتون ؛ فمنهم الحافظ الضابط المتقن الإمام ، ومنهم من دون ذلك ، ومنهم المكثر ، ومنهم المقل ، ومنهم من ذكره الحافظُ المزي رحمه الله تعالى في تهذيب الكمال ، ومنهم من لم يذكره ـ وهم على أنواع ـ ومنهم من أخرج له الشيخان وغيرهما من أهل الأصول ، ومنهم من لم يُخرجوا له شيئاً ،... لذا فإني أذكر كلَّ راوٍ وأرقامَ الأحاديث التي رواها ، وأخرجها أهلُ الحديث الذين عزوت لهم ، مرتبين حسب عدد الأحاديث التي رووها ، لا حسب مكانتهم العلمية ، ثم أُبين في آخر الدراسة من يصلح أن يكون من رواة هذه الصحيفة ، ومن لا يصلح ، والله تعالى المستعان .

أ ـ من روى منها فوق سبعين حديثاً :

١ ـ الإمام سفيان بن عُيينة المكي رحمه الله تعالى ، وهو ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، روى له الستة ، وقد روى منها (٩٣ حديثاً) وأرقامها هي : (١ ، ٧ ، ٩ ـ ١٢ ، ١٤ ، ١٧ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٦ ، ٣٠ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٥ ـ ٥٧ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٨ ـ ٧٠ ، ٧٢ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٨ ، ٩١ ، ٩٤ ، ٩٩ ، ١٠٣ ـ ١٠٦ ، ١٠٨ ، ١١١ ـ ١١٣ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ـ ١٣٥ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٥٠ ـ ١٥٢ ، ١٥٥ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦٢ ـ ١٦٤ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ـ ١٨٥ ، ١٩٠ ـ ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ،

٢٠٢ ـ ٢٠٤ ، ٢٠٨ ـ ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢١٦ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥).

٢ ـ الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى ، إمام دار الهجرة ، وهو رأس المتقنين ، وكبير المتثبتين ، روى له الستة ، وقد روى منها (٨٣ حديثاً) وأرقامها هي : (٣ ، ٧ ، ٨ ، ١٠ ـ ١٣ ، ١٦ ، ١٨ ـ ٢١ ، ٢٣ ـ ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٦ ، ٣٨ ـ ٤٠ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧٠ ، ٧٢ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٩ ، ١٠٢ ـ ١٠٤ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٣٣ ، ١٣٨ ، ١٦٤ ـ ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٧ ، ١٨٣ ، ١٨٦ ، ١٨٩ ، ١٩١ ـ ١٩٤ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢١١ ، ٢١٤ ، ٢١٧ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٨).

٣ ـ شعيب بن أبي حمزة أبو بشر الحمصي رحمه الله تعالى ، وهو ثقة عابد ، وهو من أثبت الناس في الزهري كما قال ابن معين ، روى له الستة ، وقد روى منها (٧٥ حديثاً) مع أن الطبراني رحمه الله تعالى روى من هذه الصحيفة من طريقه في مسند الشاميين (١٥٦ حديثاً) أما أرقام ما رواه هنا فهي : (١ ، ٢ ، ٦ ، ٢٩ ، ٣٦ ، ٤١ ، ٤٤ ـ ٤٦ ، ٤٩ ـ ٥١ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٩ ، ٧١ ، ٧٣ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ٩٢ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ، ١٠٧ ـ ١١٤ ، ١١٦ ، ١٢١ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٣٢ ، ١٣٥ ـ ١٣٧ ، ١٣٩ ـ ١٤٢ ، ١٤٤ ـ ١٤٦ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٦٢ ، ١٦٦ ، ١٧٦ ، ١٩٣ ، ١٩٥ ـ ١٩٩ ، ٢٠٨ ـ ٢١٢ ، ٢١٦ ـ ٢٢٢ ، ٢٢٧).

ب ـ من روى منها فوق الخمس والثلاثين حديثاً .

١ ـ المغيرة بن عبد الرحمٰن الحِزامي المدني رحمه الله تعالى ، وهو ثقة . روى له الستة ، وقد روى منها (٤٧ حديثاً) وأرقامها هي : (٣ ، ٤ ، ١٠ ،

١٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٧ ، ٤١ ، ٤٣ ، ٥٤ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٧٠ ، ٧٢ ، ٨٥ ، ٩٥ ، ١٠١ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١١٣ ـ ١١٥ ، ١١٧ ، ١٢٥ ، ١٢٨ ، ١٣٣ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، ١٧٢ ، ١٧٧ ، ١٨٤ ، ١٨٨ ، ١٩١ ، ١٩٤ ، ١٩٩ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦).

٢ ـ ورقاء بن عمر اليشكري رحمه الله تعالى ، وهو صدوق . وثقه كثيرون ، روى له الستة ، وقد روى منها (٣٩ حديثاً) وأرقامها هي : (١٢ ، ٤٣ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٧١ ، ٧٣ ، ٩١ ، ٩٨ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١١٠ ، ١١٤ ، ١٢٥ ، ١٣١ ، ١٣٩ ـ ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٥٠ ، ١٥٤ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، ١٧٨ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ٠٦ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٦ ـ ٢٢٢).

ج ـ من روى منها فوق العشرين حديثاً.

١ ـ محمد بن إسحٰق المطلبي ؛ إمام أهل المغازي رحمه الله تعالى ، صدوق ، روى له البخاري ـ تعليقاً ـ ومسلم والأربعة ، وقد روى منها (٢٨ حديثاً) وأرقامها هي : (١ ، ٣ ، ٥ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٦٥ ، ٧٠ ، ٩١ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٦ ، ١٢٥ ، ١٢٨ ، ١٣٨ ، ١٤١ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٦٥ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ، ١٩٠ ، ١٩٩ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤).

٢ ـ الإمام سفيان الثوري رحمه الله تعالى ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، روى له الستة ، وقد روى منها (٢٤ حديثاً) وأرقامها هي : (٩ ، ١٨ ، ١٩ ، ٤١ ، ٥٥ ، ٦٠ ، ٦٩ ، ٧٢ ، ٧٩ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٤ ، ١١١ ، ١٢٤ ، ١٤٥ ، ١٥٥ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ١٩١).

٣ ـ عبد الرحمٰن بن أبي الزناد [ولده] رحمه الله تعالى ، وهو صدوق ، أثنى عليه كثير ، روى له البخاري ـ تعليقاً ـ ومسلم والأربعة ، وقد روى

منها (١٩ حديثاً) وأرقامها هي : (٣٣ ، ٤١ ، ٥١ ، ٥٥ ، ٧٥ ، ٨٤ ، ٩٥ ، ١٢٥ ، ١٢٩ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٥٤ ، ١٦٢ ، ١٧٢ ، ١٧٤ ، ١٧٩ ، ١٩٥ ، ١٩٨ ، ٢٠٧).

د ـ من روى منها عشرة أحاديث :

١ ـ عُبيد الله بن عُمَر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني رحمه الله تعالى ، وهو ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين على الزهري في القاسم عن عائشة ، روى له الستة ، وأرقامها هي : (٤٨ ، ٦٤ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٨٠ ، ٩٣ ، ١٤٨ ، ٢٠١ ، ٢١٥ ، ٢٢٤).

هـ ـ من روى منها (٩) تسعة أحاديث[1]:

١ ـ محمد بن عجلان المدني رحمه الله تعالى ، صدوق ، روى له البخاري ـ تعليقاً ـ ومسلم والأربعة ، وأرقامها : (٤٣ ، ٤٤ ، ١٢٣ ، ١٩٧ ، ٢٠١ ، ٢٠٥ ، ٠٩١٥ ، ٢١٠ ، ٢١٢).

٢ ـ زائدة بن قدامة الثقفي ، أبو الصلت الكوفي رحمه الله تعالى ، وهو ثقة ثبت صاحب سنة ، روى له الستة ، وأرقامها : (٣٣ ، ١٠٥ ، ١١٠ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٥٦ ، ١٧٣ ، ٢٠٤ ، ٢٢١).

و ـ من روى منها فوق أربعة أحاديث[2]:

١ ـ عبد الرحمٰن بن إسحٰق المدني رحمه الله تعالى ، صدوق ، روى له

(١) وكلها قد رواها الأئمة الستة المذكورون ، إلا حديث (٢٠٥).

(٢) وكلها أخرجها الأئمة الستة المذكورون ، سوى رقم (١٧٩) لكن شاركه فيه سفيان الثوري وعبد الرحمٰن ابن أبي الزناد عنه به .

البخاري ـ في الأدب المفرد ـ ومسلم والأربعة ، فقد روى منها (٥) أحاديث ، وأرقامها هي : (٩ ، ٧٢ ، ٨٣ ، ١٤٠ ، ١٧٩).

٢ ـ موسى بن عقبة بن أبي عياش ، الأسدي مولى آل الزبير ، ثقة فقيه إمام في المغازي رحمه الله تعالى ، روى له الستة ، فقد روى منها (٤) أحاديث ، وأرقامها هي : (٤٩ ، ١٤٤ ، ١٩٢ ، ٢١٢).

ز ـ من روى منها حديثين :

١ ـ محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن الهاشمي (المعروف بالنفس الزكية) رحمه الله تعالى ، وهو ثقة ، روى له أبو داود والترمذي والنسائي ، وأرقامها هي : (٢٢ ، ٧٨).

٢ ـ حفص بن عمر بن أبي العطاف رحمه الله تعالى ، وهو ضعيف ، روى له ابن ماجه ، وأرقامها : (٣٥ ، ١٠٠).

٣ ـ عبد الوهاب بن بُخْت ، المكي ، سكن الشام ، ثم المدينة ، رحمه الله تعالى ، وهو ثقة ، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه ، وأرقامها هي : (٨٢ ، ١٨٧).

٤ ـ أبو أمية بن يعلى رحمه الله تعالى ، وهو ضعيف ، ضعفه الدارقطني وابن حبان ، وأرقامها هي : (٦٢ ، ١٥٧).

ح ـ من روى منها حديثاً واحداً ، وهؤلاء نوعان :

الأول : ما رواه الأئمة الستة من غير طريقه ، وهم :

١ ـ يونس بن يزيد الأيلي ، ورقم الحديث (٣٣)[1].

٢ ـ الليث بن سعد ، ورقم الحديث (٨٦)[1].

(١) قد رواه الإمام مالك في رواية معن ، وهو أحد الرواة عنه به .

٣ـ يزيد بن الهاد ، ورقم الحديث (١١٨)[٢].

٤ ـ هشام بن عروة ، ورقم الحديث (١٩٥)[٣].

٥ ـ أبو جعفر الرازي ، ورقم الحديث (٢١١)[٤].

الثاني : ما انفرد به هؤلاء ، وهم :

١ ـ عبد الله بن أبي بكر ، ورقم الحديث (٣١).

٢ ـ ابن جريج ، رقم الحديث (٧٤).

٣ ـ عبد الله العُمَري ، ورقم الحديث (٧٧).

٤ ـ عَبّاد بن كثير ، ورقم الحديث (٧٨).

٥ ـ طارق ، ورقم الحديث (٧٨).

٦ ـ أبو بكر القتبي ، ورقم الحديث (٧٨).

٧ ـ معمر ، ورقم الحديث (١٢٢).

٨ ـ عبد الله بن عبد الله بن أويس ، ورقم الحديث (١٧٤).

٩ ـ محمد بن عبد الله بن عَمْرو ، ورقم الحديث (٢٠٦).

١٠ ـ محمد بن أبي الزناد ، ورقم الحديث (٢٠٦).

٨ ـ منزلة هذه الأحاديث من خلال الرواة عن أبي الزناد رحمهم الله تعالى :

إن منزلة هذه الأحاديث تتضح من خلال الرواة لها ، لذا فإني أذكر ما

---

(١) الحديث في الموطأ ، وعنه الشافعي ، وهو في الصحيحين من طريق مالك ، وعند مسلم أيضاً من طريق الليث ، كما رواه الشافعي وأحمد عن غيره .

(٢) رواه مالك في الموطأ ، كما رواه غيره عنه .

(٣) رواه الحميدي وأحمد عن سفيان بن عيينة عنه به .

(٤) رواه مالك ، والشافعي عنه ، والحميدي وأحمد عن سفيان ، كما رواه غيرهم عنهما وعن غيرهما أيضاً .

رواه الستة الأئمة ، وهم (مالك ، والشافعي ، والحُمَيدي ، وأحمد بن حنبل ـ كلاهما من طريق سفيان بن عُيينة فقط ـ والشيخان ؛ البخاري ومسلم رحمهم الله تعالى) لأن الأحاديث التي رووها كلها صحيحة ـ بل من أعلى درجات الصحة ـ ثم أبين مجموع ما رووه من تلك الأحاديث ، وما اتفق عليه الشيخان ، وحال ما بقي بعد ذلك ، وما يصلح أن يكون داخلاً في هذه الصحيفة ، مما لا يصلح ، والله تعالى هو الموفق والمعين .

أ ـ ما رواه الإمام مالك ، عن أبي الزناد رحمهما الله تعالى به :

إن أرقام الأحاديث التي رواها الإمامُ مالك رحمه الله تعالى ، عن أبي الزناد ، في الموطأ[1] ـ برواياته ـ هي التالية : (٣ ، ٧ ، ١٠ ـ ١٣ ، ١٦ ، ١٩ ، ٢١ ، ٢٣ ـ ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧٠ ، ٧٢ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٠ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٩ ، ١٠٢ ـ ١٠٤ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٣٣ ، ١٦٤ ـ ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٧٧ ،

(١) لأن هناك (١٦) ستة عشر حديثاً رواها الأئمة من طريق الإمام مالك رحمه الله تعالى في هذه الصحيفة ولا توجد في روايات الموطأ ـ المطبوعة الآن ـ وأرقامها كالتالي : (٨ ، ١٨ ، ٢٠ ، ٤٠ ، ٤٧ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٩١ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٣٨ ، ١٧٤ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢١٧ ، ٢٢٣) مما يدل على أنه رحمه الله تعالى روى ما هو خارج الموطأ ، والله تعالى أعلم .

والسبب في ذلك ـ والله تعالى أعلم ـ :

أن الإمام مالكاً رحمه الله تعالى كان يعيد النظر فيما كتبه في الموطأ دائماً ، فإذا شك في حديث حذفه ، لأنه ـ كما قال الإمامُ الشافعي رحمه الله تعالى ـ : الناس إذا شكوا ارتفعوا ، ومالك إذا شك نزل . لذا قيل : لو طال عُمر مالك رحمه الله تعالى لم يبق في موطئه إلا القليل .

والذين تحملوا عنه الموطأ لم يتحملوه في وقت واحد ، بل في أوقات مختلفة ، امتدت عشرات السنين ، فمن تحمله عنه قديماً كان عدد رواياته عنده أكثر ، ومن تحمله عنه متأخراً كان عدد رواياته أقل ، وهذا هو سبب اختلاف الموطآت عنه ، والله تعالى أعلم .

١٨٣ ، ١٨٦ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ٢٠٢ ، ٠٣٢ ، ٢١١ ، ٢١٤ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٨) فيكون المجموع : (٦٧) حديثاً .

ب ـ ما رواه الإمام الشافعي ، عن مالك وسفيان ، عن أبي الزناد رحمهم الله تعالى به :

إن الإمام الشافعيَّ رحمه الله تعالى لم يرو من هذه الصحيفة إلا من طريق الإمامين مالك بن أنس وسفيان بن عُيينة رحمهم الله تعالى ، لذا فإن أرقام الأحاديث التي رواها رحمه الله تعالى في كتبه ، من طريقهما ، عن أبي الزناد رحمهم الله تعالى ، هي التالية : (٧ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٨ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٢ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ٦٥ ، ٦٨ ، ٧٠ ، ٧٢ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٠ ، ٩٥ ، ٩٩ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١٦٢ ، ١٨٢ ، ٢٠٩ ـ ٢١١ ، ٢٢٣) فيكون المجموع (٣٥) حديثاً .

ج ـ ما رواه الإمامُ الحُمَيدي ، عن سفيان بن عُيينة ، عن أبي الزناد رحمهم الله تعالى به .

إن الإمام الحميدي رحمه الله تعالى لم يرو من هذه الصحيفة إلا من طريق سفيان بن عيينة ، لذا فإن أرقام الأحاديث التي رواها رحمه الله تعالى في مسنده ، من طريق سفيان بن عُيينة ، عن أبي الزناد هي التالية : (٩ ، ١٤ ، ١٧ ، ٣٠ ، ٤٧ ، ٦٦ ، ١٣٠ ، ١٤٣ ، ١٤٧ ، ١٦٠ ، ١٦٣ ، ١٧١ ، ١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٩٥ ، ٢٠٢ ، ٢١١) فيكون المجموع (١٧) حديثاً .

د ـ ما رواه الإمام أحمد بن حنبل ، عن سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد رحمهم الله تعالى به :

إن أرقام الأحاديث التي رواها الإمام أحمد رحمه الله تعالى كثيرة ، لكن

كلها بواسطتين عن أبي الزناد ، إلا من طريق سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى ، فهي عنه مباشرة ، لذا أفردتها هنا ، وأرقام الأحاديث التي رواها أحمد من طريق سفيان هي التالية : (٧ ، ٩ ، ١١ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٦ ، ٣٦ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٨ ـ ٧٠ ، ٧٢ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١١١ ، ١١٣ ، ١١٩ ، ١٢٥ ، ١٣٣ ـ ١٣٥ ، ١٤٣ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٦٤ ، ١٦٩ ـ ١٧١ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٨٢ ـ ١٨٤ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ٢٠٤ ، ٢٠٨ ـ ٢١٠ ، ٢٢٥) فيكون المجموع (٥٩) حديثاً .

وأما الأحاديث التي رواها من غير طريق ابن عُيينة فهي نوعان :

أ ـ أن يكون قد رواه أحد الأئمة الستة المذكورون ، سواء من طريق من رواه عنه ، أو من طريق غيره ، وعددها (٧٥) وهذه أرقامها (١ ، ٣ ، ٩ ، ١٠ ، ١٦ ، ١٩ ، ٢٣ ـ ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤١ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٥ ، ٥٨ ، ٦٤ ، ٦٧ ، ٧٣ ، ٧٩ ـ ٩١ ، ٩٣ ، ١٠٥ ـ ١٠٩ ، ١١٤ ـ ١١٨ ، ١٢٤ ، ١٢٨ ، ١٣٨ ـ ١٤٢ ، ١٤٦ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ١٧٢ ، ١٧٧ ، ١٨٦ ، ١٨٩ ، ١٩٣ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، ٢١١ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٦ ـ ٢٢٣ ، ٢٢٦).

ب ـ ما انفرد به عن الأئمة الستة ، وعددها (٩) وهذه أرقامها (٢٢ ، ٥٩ ، ٧٧ ، ١١٠ ، ١٤٥ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٩ ، ١٩٩) وستة منها رواها من طريق من روى عنهم الشيخان أو أحدهما في هذه الصحيفة ، وهم : زائدة ، وسفيان الثوري ، وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، ومحمد بن إسحٰق ، والمغيرة ، وورقاء ، وروى (٣) ثلاثة منها من غير طريقهم ، وهي رقم (٢٢)

رواه من طريق محمد بن عبد الله (النفس الزكية) وهو ثقة . ورقم (٧٧) من طريق عبد الله بن عمر العُمَري ، وهو ضعيف ، روى له مسلم والأربعة ، لكن شاركه في هذا الحديث أخوه عُبيد الله بن عمر ـ وهو ثقة ثبت ، كما مر ، ورقم (١٧٤) من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس ، وهو صدوق يهم ، روى له مسلم والأربعة . لكن شاركه في رواية هذا الحديث الإمام مالك وابن أبي الزناد .

فبان صحة تلك الأحاديث ، وعدم انفراد أحمد بها ، والله تعالى أعلم .

هـ ـ ما رواه الإمام البخاري رحمه الله تعالى بأسانيده إلى أبي الزناد رحمه الله تعالى به :

إن أرقام الأحاديث التي رواها الإمامُ البخاري رحمه الله تعالى بهذا السند كالتالي : (١ ـ ٤ ، ٦ ، ٧ ، ١٠ ـ ١٢ ، ١٦ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢١ ، ٢٣ ـ ٢٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ـ ٤٦ ، ٤٩ ـ ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧١ ـ ٧٣ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٩٠ ـ ٩٢ ، ٩٦ ، ٩٩ ، ١٠٣ ـ ١٠٩ ، ١١١ ، ١١٢ ـ ١١٧ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٤ ـ ١٢٨ ، ١٣٣ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ـ ١٤٠ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٤٩ ـ ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٤ ـ ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٦ ـ ١٩٨ ، ٢٠٣ ، ٢٠٨ ـ ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ـ ٢٢٣ ، ٢٢٥ ـ ٢٢٨) فيكون المجموع (١٢٦).

و ـ ما رواه الإمامُ مسلم رحمه الله تعالى بأسانيده إلى أبي الزناد رحمه الله تعالى به :

إن أرقام الأحاديث التي رواها الإمام مسلم رحمه الله تعالى بهذا السند

كالتالي : (١ ، ٣ ، ٤ ، ٧ ، ٩ ـ ١٢ ، ١٦ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٤ ـ ٢٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٦ ـ ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٩ ـ ٥١ ، ٥٤ ـ ٥٧ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٨ ، ٧٠ ـ ٧٣ ، ٧٩ ـ ٨١ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٣ ـ ١٠٨ ، ١١١ ـ ١١٥ ، ١١٧ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٨ ، ١٣١ ، ١٣٣ ـ ١٣٥ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٥١ ـ ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، ١٦٤ ، ١٧٠ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ـ ١٧٨ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٨ ، ١٩٠ ، ١٩٢ ـ ١٩٤ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥ ، ٢٢٨) فيكون المجموع (١٠٩).

ز ـ ما ورد في الصحيحين أو أحدهما فقط .

إن أرقام الأحاديث التي وردت في الصحيحين أو أحدهما من هذه الصحيفة ما يلي : (١ ـ ٤ ، ٦ ، ٧ ، ٩ ـ ١٢ ، ١٦ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٣ ـ ٢٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٦ ـ ٣٩ ، ٤١ ـ ٤٦ ، ٤٩ ـ ٥٢ ، ٥٤ ـ ٥٨ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٧٠ ـ ٧٣ ، ٧٩ ـ ٨١ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٩٠ ـ ٩٤ ، ٩٦ ، ٩٨ ـ ٩٩ ، ١٠٣ ـ ١٠٩ ، ١١١ ـ ١١٧ ، ١١٩ ـ ١٢١ ، ١٢٤ ـ ١٢٨ ، ١٣١ ، ١٣٣ ـ ١٣٥ ، ١٣٨ ـ ١٤٠ ، ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٤٩ ـ ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ـ ١٧٠ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ـ ١٧٨ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٨ ـ ١٩٤ ، ١٩٦ ـ ١٩٨ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢٠٨ ـ ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ـ ٢٢٣ ، ٢٢٥ ـ ٢٢٨) فيكون المجموع (١٥٣) حديثاً .

ح ـ مجموع ما رواه هؤلاء الستة من غير المكرر .

إن أرقام الأحاديث التي رواها هؤلاء الأئمة الستة رحمهم الله تعالى

(وهم مالك والشافعي، والحميدي وأحمد ـ كلاهما من طريق سفيان فقط ـ والبخاري ومسلم) في كتبهم من هذه الصحيفة ما يلي : (١ ـ ٤ ، ٦ ، ٧ ، ٩ ـ ١٤ ، ١٦ ـ ١٩ ، ٢١ ، ٢٣ ـ ٣٠ ، ٣٢ ـ ٣٤ ، ٣٦ ـ ٣٩ ، ٤١ ـ ٤٧ ، ٤٩ ـ ٥٨ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٤ ـ ٧٣ ، ٧٩ ـ ٨١ ، ٨٣ ، ٨٥ ـ ٨٧ ، ٩٠ ـ ٩٦ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٢ ـ ١٠٩ ، ١١١ ـ ١٢١ ، ١٢٤ ـ ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٣ ـ ١٣٥ ، ١٣٨ ـ ١٤٠ ، ١٤٢ ـ ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ـ ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ـ ١٧٣ ، ١٧٦ ـ ١٧٨ ، ١٨٢ ـ ١٨٦ ، ١٨٨ ـ ٢٩٨ ، ٢٠٢ ـ ٢٠٤ ، ٢٠٨ ـ ٢١٢ ، ٢١٤ ـ ٢٢٨) فيكون المجموع (١٧٩).

ط ـ الأحاديث التي لم يروها الأئمة الستة من هذه الصحيفة بهذا السند :

إن أرقام الأحاديث التي لم يروها الأئمة الستة، وهم : (مالك والشافعي والحميدي وأحمد والبخاري ومسلم رحمهم الله تعالى) كالتالي : (٥ ، ٨ ، ١٥ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٣١ ، ٣٥ ، ٤٠ ، ٤٨ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٧٤ـ٧٨ ، ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٨ـ٨٩ ، ٩٧ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١١٠ ، ١٢٢ـ١٢٣ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٤١ ، ١٤٥ ، ١٤٨ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٩ ـ ١٨١ ، ١٨٧ ، ١٩٩ ـ ٢٠١ ، ٢٠٥ ـ ٢٠٧ ، ٢١٣) فيكون المجموع (٤٩) حديثاً .

ي ـ حال الأحاديث التي لم يخرجها الستة :

إن الأحاديث التي لم يخرجها الأئمة الستة المذكورون أو أحد منهم رحمهم الله تعالى بهذا السند تنقسم إلى أقسام :

١ ـ أحاديث صحيحة ، سواء نص على تصحيحها أحد من الأئمة الذين أخرجوها ، أو جاءت بأسانيد صحيحة ، وعدد هذه الأحاديث (٣٧)

وهذه هي أرقامها : (٥ ، ١٥ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٣١ ، ٤٠ ، ٤٨ ، ٥٩ ، ٦٣ ، ٧٥ـ ٧٧ ، ٨٢ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ١٠١ ، ١١٠ ، ١٢٣ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٤١ ، ١٤٥ ، ١٥٤ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٩ـ ١٨١ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٩٩ ، ٢٠١ ، ٢٠٥ـ ٢٠٧).

٢ ـ أحاديث ضعيفة ، سواء كانت في نفسها صحيحة ؛ لورودها من طريق آخر صحيح ، أو هي ضعيفة . وعدد هذه الأحاديث (١٢) وهذه هي أرقامها (٨ ، ٣٥ ، ٦٢ ، ٧٤ ، ٧٨ ، ٨٤ ، ١٠٠ ، ١٢٢ ، ١٤٨ ، ١٥٧ ، ٢٠٠ ، ٢١٣) بالإضافة إلى النصوص الستة التي سأذكرها عقب هذه الإحصائية ، إن شاء الله تعالى .

وهذه الأحاديث تنقسم إلى قسمين :

أ ـ أحاديث جاءت من طريق ضعيف ، لكن الحديث في أصله صحيح ، لوروده من طريق آخر صحيح ، وهي (٧) وهذه أرقامها : (٣٥ ، ٦٢ ، ١٠٠ ، ١٢٢ ، ١٤٨ ، ١٥٧ ، ٢١٣).

ب ـ أحاديث ضعيفة ، لكن ضعفها محتمَل ، وعددها (٥) وأرقامها كالتالي : (٨ ، ٧٤ ، ٧٨ ، ٨٤ ، ٢٠٠).

النصوص الواهية ، أو الموضوعة الملصقة بهذه الصحيفة :

١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني زوَّجتُ ابنتي ، وإني أحب أن تُعينني بشيء ، قال : « ما عندي شيء ، ولكن إذا كان غداً فأتني بقارورةٍ ؛ واسعةِ الرأس ، وعودِ شجرةٍ [وآية بيني وبينك أن تدقَّ البابَ » قال : فأتاه بقارورة واسعة الرأس ، وعودِ شجرةٍ ، قال : فجعل يسلت

العرقَ من ذراعيه حتى امتلأت القارورة ، قال : « فخذها ، ومر ابنتَك أن تغمسَ هذا العود في القارورة ؛ وتطيَّب به » قال : فكانت إذا تطَيَّبَتْ شم أهلُ المدينة رائحةَ ذلك الطيب ، فسُمّوا : بيوت المتطيِّبين] رواه أبو يعلى وابن عدي[1].

٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

وقف رسول الله ﷺ على قبر ابنته الثانية ؛ التي كانت عند عثمان ، فقال : « ألا أبا أيِّم ، ألا أخا أيِّم ؛ يزوِّجُها عثمان ، فلو كنَّ عشراً لزوَّجتهن عثمان ، وما زوجته إلا بوحي من السماء ». رواه ابن أبي عاصم والطبراني ، وفيه زيادة[2][3].

٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

خرج رسول الله ﷺ متكئاً على عِلِي بن أبي طالب ، فتلقّاهما أبو بكر وعُمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ فقال رسول الله ﷺ : « يا علي حبهما تدخل الجنة ». رواه ابن الأعرابي والخطيب البغدادي[4].

---

(١) مسند أبي يعلى (١١ : ١٨٥ ـ ١٨٦) ولم يسقه كاملاً بل قال : وذكر الحديث في الفوائد ، لكن ذكره كاملاً في معجم شيوخه (١٦٢ رقم ١١٨) والمطالب العالية (٤ : ٢٠٩ ـ ٢١٠) وإتحاف الخيرة المهرة (٤ : ٤٩٩ ـ ٥٠٠) (٩ : ١١٣) وفيها زيادة ، والكامل لابن عدي (٨٦٢ ـ ٨٦٣) وميزان الاعتدال (١ : ٥٨٧ ـ ٥٨٨) ومجمع الزوائد (٤ : ٢٥٥) وكلهم من طريق الثوري عنه به ، وفي إسنادهم : حلبس بن غالب ، وهو حلبس بن محمد الكلابي ، وهو متروك . وقال الذهبي عن الحديث : هذا منكر جدّاً .

(٢) يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى بعد قليل ، عند رقم (٤).

(٣) السنة لابن أبي عاصم (٢ : ٨٦٢) والمعجم الكبير (٢٢ : ٤٣٦ ـ ٤٣٧) وكلاهما من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه به ، وفي الإسناد عثمان بن خالد وهو متروك .

(٤) المعجم لابن الأعرابي (١ : ٣١٣ ـ ٣١٤ رقم ٦٠٠) وتاريخ بغداد (١ : ٢٤٦) كلاهما =

٤ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: «لكل نبي رفيقٌ في الجنة، ورفيقي فيها عثمان ابن عفان». رواه ابن ماجه وابن أبي عاصم وعبد الله بن أحمد والآجري[1].

٥ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن النبي ﷺ لقي عثمانَ عند باب المسجد فقال: «يا عثمان، هذا جبريل أخبرني أن الله قد زوجك أُمَّ كُلثوم، بمثل صَداق رُقَيَّةَ، على مثل صحبتها». رواه ابن ماجه والطبراني[2].

٦ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

= من طريق سفيان بن عيينة عنه به.

قال الخطيب رحمه الله تعالى: هذا حديث غريب من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، تفرد بروايته الحسن بن مكي عن ابن عيينة، ولم نكتبه إلا من حديث محمد بن إسحٰق الصفار عنه.اهـ وقال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى (ميزان الاعتدال ١ : ٥٢٤) في ترجمة الحسن بن مكي: ذكر حديثاً باطلاً بسند الصحيح في تاريخ بغداد،... ثم ذكر الحديث هذا ثم قال: رواه عنه محمد بن إسحٰق الصفار، صدوق اهـ وانظر لسان الميزان (٢ : ٢٥٧).

قلت: ولولا أني أذكر كلَّ ما وقفت عليه بهذا السند ما ذكرته. وإن كانت محبة الشيخين رضي الله تعالى عنهما واجبة، والله تعالى أعلم.

(١) سنن ابن ماجه: المقدمة: باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ: فضل عثمان رضي الله تعالى عنه، رقم (١٠٩) وكتاب السنة (٢ : ٨٦١ رقم ١٣٢٤) وفضائل الصحابة (١ : ٤٦٦ رقم ٧٥٧) والشريعة (٣ : ١٨٦ رقم ١٥٣٨) وكلهم من طريق ابن أبي الزناد عنه به، وفي إسنادهم عثمان بن خالد، وهو متروك. لكن للحديث شواهد متعددة.

(٢) سنن ابن ماجه: المقدمة: في الباب السابق، رقم (١١٠) والمعجم الكبير (٢٢ : ٤٣٦ ـ ٤٣٧) من طريق ابن أبي الزناد عنه به. وقد سبقت الإشارة إليه عند رقم (٢).

عن النبي ﷺ أنه قال : « يا أيها الناس ، اعقِلوا عن ربكم ، وتواضعوا ، بالعقل تعرفون بما أُمِرتم به ، وما نُهيتم عنه ، اعلموا أنه محذِّركم عند ربكم ، واعلموا أن العاقلَ من أطاع الله ، وإن كان دميمَ المنظر ، حقيرَ الخَطَر ، دنيَّ المنزلة ، رثَّ الهيئة ، وإن الجاهلَ من عصى الله ، وإن كان جميلَ المنظر ، عظيمَ الخطَر ، شريفَ المنزلة ، حسنَ الهيئة ، فصيحاً نطوقاً ، والقردةُ والخنازيرُ أعقلُ عند الله ممن عصاه ، ولا تغترّوا بتعظيم أهل الدنيا ، فإنهم غداً من الخاسرين ». رواه الحارث[1].

ك ـ قوة أحاديث الصحيفة من هذه الأحاديث ؟

بعد النظر في هذه الأحاديث اتضح ما يلي :

أ ـ كل حديث رواه الشيخان رحمهما الله تعالى أو أحدهما فهو حديث صحيح .

ب ـ كل حديث رواه الإمام مالك رحمه الله تعالى في الموطأ ، فهو حديث صحيح ، لأنه يروي عن أبي الزناد مباشرة .

ج ـ كل حديث رواه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في هذه الصحيفة : فهو حديث صحيح ، لأنه لم يرو بهذا السند منها إلا من طريق مالك أو سفيان بن عُيينة رحمهم الله تعالى .

د ـ كل حديث رواه الإمام الحميديُّ رحمه الله تعالى فهو حديث صحيح ، لأنه لم يرو منها إلا عن سفيان بن عُيينة رحمه الله تعالى .

---

(١) بغية الباحث (٢ : ٨٠٦) وإتحاف الخيرة المهرة (٧ : ٣٦٧) والمطالب العالية (٣ : ٢٠٨) وهو من رواية داود بن المحبر عن عباد عن أبي الزناد به ، وقال الحافظ رحمه الله تعالى معنوناً على تلك الأحاديث : من كتاب العقل لداود بن المحبر ، أودعها الحارث بن أبي أسامة مسندَه ، وهي موضوعة كلها ، لا يثبت منها شيء.اهـ فداود متروك وضَّاع ، والله تعالى أعلم .

هـ ـ كل ما رواه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ـ عن سفيان بن عُيينة رحمه الله تعالى ـ فهو حديث صحيح ، لأنه رواه عنه مباشرة من غير واسطة .

ومجموع ما رواه هؤلاء الأئمة الستة (١٧٩) حديثاً من أصل ما حوته هذه الصحيفة .

و ـ الأحاديث التي لم يخرجها الأئمة المذكورون ، وهي صحيحة ، لورودها من طريق صحيح عن أبي الزناد رحمه الله تعالى ، أو حكم بصحتها أحدٌ من الأئمة الذين أخرجوها ، هي : (٣٧) حديثاً .

فيكون عدد الأحاديث الصحيحة من هذه الصحيفة (٢١٦) حديثاً .

أما عدد الأحاديث الضعيفة فهي : (١٢) حديثاً .

ل ـ الأحاديث التي لا تصح نسبتها إلى الصحيفة .

لما كانت خطتي جمع كل ما ورد بهذا السند (ما رواه أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) لأن الصحيفة غير مجموعة في كتاب واحد ـ فيما أحسب ـ وبعد جمعي لهذه الأحاديث ، وجدت ستة منها لا يمكن أن تكون من هذه الصحيفة ، إما لأن الراوي كذاب ، أو متهم بالكذب ، أو وضّاع ، أو أن الحديث باطل ، أو أنه منكر شديد الضعف والنكارة ،... لذا فإني بعد وضعي لها في مظانها ، ألغيتها من مظانها ، وجعلتها تحت فقرة (النصوص الواهية ، أو الموضوعة ، الملصقة بهذه الصحيفة)[1].

م ـ الأحاديث التي يشك في نسبتها إلى هذه الصحيفة .

إن الرواة عن أبي الزناد رحمه الله تعالى في هذه الصحيفة صنفان :

---

(١) انظر صفحة (٤٧ ـ ٥٠).

١ ـ المكثرون عن أبي الزناد رحمه الله تعالى ، بحيث روى أقلهم عنه تسعة أحاديث ـ وكلها قد رواها الأئمة الستة المذكورون ، سوى حديث واحد ـ وأما أكثرهم فقد روى (٩٣) حديثاً ، وهؤلاء هم : سفيان بن عُيينة ، ومالك بن أنس ، وشُعيب ، والمغيرة ، ومحمد بن إسحٰق ، وسفيان الثوري ، وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، وعُبيد الله بن عمر ، ومحمد بن عجلان ، وزائدة . يضاف إلى هؤلاء من روى أربعة أحاديث من هذه الصحيفة ؛ وهم عبد الرحمٰن بن إسحٰق ، وموسى بن عقبة ـ وكلها قد أخرجها الأئمة الستة رحمهم الله تعالى سوى حديث واحد ، لكن شاركه فيه الثوري وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد .

٢ ـ المقلون عن أبي الزناد رحمه الله تعالى ، وهؤلاء صنفان ، ثقات ، وضعفاء ، فمنهم من روى حديثين عنه فقط ، ومنهم من روى حديثاً واحداً عنه فقط ، وهؤلاء صنفان ؛ منهم من روى حديثهم الأئمة الستة من غير طريقهم ، لكنهم شاركوهم فيه ، ومنهم من انفردوا بالرواية عنه ، وهؤلاء إما ضعفاء ، أو لم يصح الطريق لأنه وهم فيه الراوي بعدهم .

ومجموع ما رواه هؤلاء المقلون (١٩) حديثاً ، وهذه أرقامها (٢٢ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٥ ، ٦٢ ، ٧٤ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٢ ، ٨٦ ، ١٠٠ ، ١١٨ ، ١٢٢ ، ١٥٧ ، ١٧٤ ، ١٨٧ ، ١٩٥ ، ٢٠٦ ، ٢١١).

أما ما يشك في نسبته إلى الصحيفة من هذه الأحاديث فهي (١٤) حديثاً ، وهذه أرقامها (٢٢ ، ٣١ ، ٣٥ ، ٦٢ ، ٧٤ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٢ ، ١٠٠ ، ١٢٢ ، ١٥٧ ، ١٧٤ ، ١٨٧ ، ٢٠٦) لقد انفرد عشرة منهم برواية عشرة أحاديث لكل واحد منهم حديث إلا حديث (٧٨) فقد اشترك أربعة منهم

في روايته ، وحديث (٢٠٦) فقد اشترك اثنان منهم في روايته ، وروى أربعة منهم حديثين حديثين لكل واحد .

لذا يصعب الجزم بأن تلك الأحاديث هي من الصحيفة ، والله تعالى أعلم .

ن ـ سبب إخراجي للأحاديث الضعيفة .

لما كانت هذه الصحيفة غير مجموعة في كتاب مستقل ـ فيما أحسب ـ وقد جمعتها من مختلف كتب الحديث ـ كما سيأتي بيانه ـ وقد وجدت بعض الأحاديث يعتورها الضعف ، لكن لما كان الرواة لمثل هذه الصحيفة يتفاوتون حسب ضبطهم وإتقانهم ، وكذا قلة روايتهم عن راويها ، لأن الضبط يتفاوت ، وكذا طول الصحبة يتفاوت ، لذا يصعب نفيُ روايةٍ من الصحيفة ؛ لمجرد ضعف راويها ، أو لقلة عدد مروياته فيها ، لاحتمال ضبطه وسماعه من أبي الزناد رحمه الله تعالى ، لذا أخرجت هذه الأحاديث على الاحتمال ، والله تعالى أعلم .

س ـ من استوعب كثيراً من أحاديثها ؟

إن الذين استوعبوا كمية كبيرة من أحاديث هذه الصحيفة المباركة من المتقدمين ـ فيما أحسب ـ الإمام الطبراني رحمه الله تعالى ، فقد روى في كتابه (مسند الشاميين) وكلها من طريق شعيب عن أبي الزناد رحمهما الله تعالى ، فقد ذكر منها (١٥٧) حديثاً ، وأما من المتأخرين فالحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ، فقد ذكر في كتابه (إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة) (١٧١) حديثاً .

ع ـ من ذكر هذه الصحيفة .

إن الذين ذكروا صحيفة أبي الزناد رحمه الله تعالى كثيرون ، كما أن منهم من اقتصر على ذكر صحيفة ـ أو نسخة ـ شعيب عن أبي الزناد رحمهما الله تعالى ، فمن ذلك : الحافظ أبو نعيم ـ في المسند المستخرج ، وفي الضعفاء ـ وابن حبان في المجروحين ، والحافظ الذهبي في الميزان ، والحافظ ابن حجر في التهذيب والفتح[1]. فقد ذكروا صحيفة ـ أو نسخة ـ أبي الزناد عن الأعرج .

وأما الذين ذكروا نسخة شعيب ، عن أبي الزناد فكثير ، منهم : ابن عساكر ، وابن حبان في الثقات ، والحافظ المزي في تهذيب الكمال ، والإمام العيني في العمدة ، والحافظ ابن حجر في الفتح والتهذيب[2].

كما أن منهم من ذكر صحيفة ورقاء ، عن أبي الزناد رحمهما الله تعالى .

ف ـ مقارنة بين هذه الصحيفة وصحيفة همّام بن منبه رحمه الله تعالى عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

ظن عدد من أهل العلم والفضل أن صحيفة همّام بن منبه ، وصحيفة أبي الزناد ، عن الأعرج ، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه واحدة .

وليس الأمر كما قالوا ، والذي يغلب على الظن أن سبب قولهم هذا

---

(١) المسند المستخرج على صحيح مسلم (١ : ٦٧) والضعفاء له (٨٧) والمجروحين (١ : ٣٢٥) وميزان الاعتدال (٢ : ١٣٣) وتهذيب التهذيب (١ : ٣٧) وفتح الباري (١ : ٣٤٦) (١٢ : ٢١٦).

(٢) تاريخ دمشق (١٨ : ١١) (٢٣ : ١١٩) (٥٩ : ٢٨٨) الثقات لابن حبان (٨ : ١٤١) تهذيب الكمال (٢٨ : ٢٢٣) عمدة القاري (١٦ : ١٧) تهذيب التهذيب (١ : ٣٩٥) (٢ : ٣٨٠) (١٠ : ١٩٧) فتح الباري (٦ : ٤٦٣ ، ٤٦٤) (١٢ : ٢١٠ ، ٢١٦) (١٣ : ٧٢) توجيه النظر (٢ : ٧١٦).

راجع لأمرين ؛ كون صحيفة أبي الزناد غير مجموعة ، وهي تكاد تكون منقرضة منذ مئات السنين ، فهي ليست موجودة حتى تقع المقارنة بينهما ، والأمر الثاني : كون كل من الصحيفتين تبدأ في حديث « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ،... ».

وبالنظر في الصحيفتين ؛ يتضح الفارق الكبير بينهما للأمور التالية :

١ ـ إن الراوي عن همّام شخص واحد هو معمر بن راشد ، وروى عنه عبد الرزاق ، وانتشرت عنه ، كما روى عنه ابن المبارك في آخرين ، لكن بقلة ، كما سيأتي . بينما الذين رووا صحيفة أبي الزناد كثيرون . كما هو مبين فيها .

٢ ـ إن صحيفة همّام قد وردت مجموعة في صحيفة معينة ، كما هو الحال في رواية أحمد بن الحسين السلمي ، ومنها نسختان بدمشق والقاهرة[1].

كما أنها موجودة مجتمعة في كتاب واحد ، كما في مسند الإمام أحمد ، أما صحيفة أبي الزناد فقد انقرضت رواية نسخها ، وصارت منتشرة في كتب الحديث .

٣ ـ إن عدد أحاديث صحيفة همّام رحمه الله تعالى في مسند أحمد بصنعة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى (١٣٦) يضاف إليها (٦) أحاديث مكررة ، فصار العدد (١٤٢) حديثاً[2]. وكلها من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همّام به . وعددها في أطراف مسند أحمد[3] (١٣٨) واستدرك المحقق

(١) وقد طبع الدكتور محمد حميد الله رحمه الله تعالى هذه الصحيفة على النسخة الدمشقية ، ثم أعاد الأخ الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب طبع الصحيفة ـ بعد شرحه لها ـ عنها وعن نسخة القاهرة .

(٢) مسند أحمد تحقيق الشيخ أحمد شاكر (١٥ : ٢٧ ـ ١٠٩).

(٣) أطراف مسند أحمد (٨ : ٧٣ ـ ٩٢) تحقيق الأخ الدكتور زهير الناصر .

الفاضل على الحافظ حديثين . بينما عددها في النسخة التي حققها الدكتور محمد حميد الله رحمه الله تعالى ، ونقلها الأخ الدكتور رفعت (١٣٩)[1].

٤ ـ الفارق الكبير بين عدد الأحاديث بين الصحيفتين ، فإذا كان الإمام الطبراني رحمه الله تعالى قد روى من نسخة شعيب عن أبي الزناد ـ وهو أحد رواة هذه الصحيفة عنه ـ في كتابه (مسند الشاميين) (١٥٧) حديثاً ، ورواها بسند واحد ، ولا أتصور أن ذلك كل ما في هذه النسخة ، وذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في (إتحاف المهرة) (١٧١) حديثاً ،... فكل ذلك يدل على التفاوت بين النسختين ، والله تعالى أعلم .

٥ ـ ما رواه مالك وسفيان بن عيينة وشعيب والمغيرة وورقاء ومحمد بن إسحٰق وسفيان الثوري وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد وعُبيد الله بن عُمر ومحمد بن عجلان وزائدة وعبد الرحمٰن بن إسحٰق وموسى بن عقبة ـ كلهم ـ عن أبي الزناد رحمهم الله تعالى ؛ بلغت (٢٠٠) حديثاً من غير المكرر ، روى الأئمة الستة ؛ مالك والشافعي والحميدي وأحمد والشيخان (١٧٩) حديثاً منها . أما صحيفة همّام فعدد ما فيها (١٣٩) حديثاً .

٦ ـ إن مما أخرجه الشيخان رحمهما الله تعالى في صحيحيهما من صحيفة همّام (٩٧) حديثاً ، كما في تحفة الأشراف . بينما روى الشيخان رحمهما الله تعالى من صحيفة أبي الزناد (١٥٣) حديثاً .

٧ ـ إن الفارق بين العددين ناشئ ـ والله تعالى أعلم ـ إلى الفارق بين روايتي همّام والأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، فقد روى أصحاب الكتب الستة ـ كما في تحفة الأشراف ـ عن الأعرج عن أبي هريرة

---

(١) لا إشكال في العدد ، لأن لكل عالم أو محقق وجهة في العد ، قد تختلف عن غيره .

رضي الله تعالى عنه (٣٥٠) حديثاً ، روى أبو الزناد منها (٢٨٣) بينما رووا من طريق همّام عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه (١٢٧) روى معمر منها (١٢٤) حديثاً .

٨ ـ لما كانت هذه الصحيفة غير مجموعة ـ فيما أحسب ـ وجمعتها من مختلف كتب الحديث ، لذا وُجد فيها أحاديث أشك في صحة نسبتها إلى هذه الصحيفة ، وإن كانت صحيحة في ذاتها ، لكني أخرجتها ، وبينت حالها ، بينما صحيفة همّام باعتبارها مجموعة ـ سواء كرسالة ، أو ضمن مسند أحمد ، وساقها بسند واحد ـ لذا لا يوجد خلاف في كون الأحاديث الموجودة فيها هي منها ، كما أنها كلها صحيحة ، والله تعالى أعلم .

٩ ـ إن صحيفة همّام رحمه الله تعالى رواها عنه واحد فقط ، وهو معمر ، وكل من رواها فعنه ، وإن كان أشهرهم عبد الرزاق ، حيث روى منها غالبها . لذا كان الحكم عليها لا يحتاج إلى تعب وكشف ، فهي كلها صحيحة . بينما صحيفة أبي الزناد فقد رواها عنه كثيرون ، منهم الإمام الحافظ الضابط ـ وهم الأغلبية ـ ومنهم دون ذلك ، ومنهم الضعيف ، بل منهم من ادعاها وهو باطل ، كما هو مبين في موضعه .

١٠ ـ ومما يدل على التغاير بين الصحيفتين : وجود أحاديث كثيرة في الصحيفتين لا توجد في الصحيفة الأخرى ، وإن اشتركا في كثير مما هو موجود فيهما . وأشير إلى ذلك من غير تفصيل :

أ ـ ما اشتركتا فيه (٩٣) حديثاً ، وأرقامها كالتالي (١ ، ٣ ، ٦ ، ٧ ، ٩ ـ ١١ ، ١٣ ، ١٦ ، ٢٣ ـ ٢٥ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٥٠ ، ٥٤ ـ ٥٦ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٢ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٩٨ ، ١٠٢ ـ

١٢٦ ، ١١٣ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٢٤ ـ ١٢٩ ، ١٣١ ، ١٣٣ ـ ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٥٢ ، ١٥٥ ، ١٥٨ ، ١٦٥ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٧١ ـ ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ، ١٨٨ ـ ١٩١ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٨ ، ٢١١ ، ٢١٦ ـ ٢١٩ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ـ ٢٢٧).

ب ـ ما ورد في صحيفة همام ، ولم يرد في صحيفة أبي الزناد ، ومجموعها (٤٦) حديثاً ، وهذه أرقامها ـ من نسخة همّام التي ذكرها الدكتور رفعت في مقدمة شرحه ـ (٣٣ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٤٨ ، ٥٠ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٥٩ ـ ٦١ ، ٧١ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٨٥ ، ٨٨ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٤ ـ ٩٨ ، ١٠٠ ـ ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٢ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١١٧ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٣١ ، ١٣٣ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٩).

ج ـ ما ورد في صحيفة أبي الزناد ، ولم يرد في صحيفة همّام ، ومجموعها (١٣٥) حديثاً ، وهذه أرقامها كما هي في نسختنا هذه (٢ ، ٥ ، ٨ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٧ ـ ٢٢ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٣ ـ ٣٥ ، ٣٧ ، ٤٠ ـ ٤٩ ، ٥١ ـ ٥٣ ، ٥٧ ، ٦٠ ، ٦٢ ـ ٦٤ ، ٦٦ ، ٦٨ ، ٧١ ، ٧٣ ـ ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٤ ـ ٩٧ ، ٩٩ ـ ١٠١ ، ١٠٧ ـ ١١٢ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٠ ـ ١٢٣ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣٢ ، ١٣٧ ، ١٣٩ ـ ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ـ ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٥٩ ـ ١٦٤ ، ١٦٦ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٨ ، ١٨١ ، ١٨٣ ، ١٨٥ ، ١٨٧ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٦ ـ ١٩٨ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٤ ـ ٢٠٧ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١٢ ـ ٢١٥ ، ٢٢٠ ، ٢٢٢ ، ٢٢٨).

د ـ إن الأحاديث التي اتفقت الصحيفتان على إخراجها ليست في لفظ واحد ، مما يدل على أن الأعرج وهمّام رحمهما الله تعالى لم يتلقاها في مجلس واحد من أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، أو لم يكتباها من نسخة واحدة ، وأن أحدهما نقلها باللفظ والآخر بالمعنى ، وإن كنت أميل إلى تقدم الأعرج ، لأنه أقدم سماعاً وطبقة من همّام وأثبت منه أيضاً ، فهو من الطبقة الثالثة ، وهو ثقة ثبت عالم ، وقد توفي سنة سبع عشرة ومائة ، بينما همّام من الطبقة الرابعة ، وهو ثقة ، وتوفي سنة اثنتين وثلاثين ومائة على الصحيح .

وأذكر بعض الأحاديث مما اتفقا على إخراجهما ، مقتصراً على حرف (ز) لصحيفة أبي الزناد ، وحرف (هـ) لصحيفة همّام ، وكل حديث ما يقابله في الصحيفة الأخرى (٣ ز ، ١٢٨هـ) (٦ز ، ٧٤ هـ) (١١ز ، ٨٢ هـ) (١٣ ز ، ١٠٨ هـ) (٢٦ز ، ٣٧ هـ) (٢٨ ز ، ١٠٥ هـ) (٤٣ز ، ٦٨ هـ) (٥٩ ز ، ٨٣ هـ) (٩٨ ز ، ١٢٢هـ) (١٠٢ز ، ٥١ هـ) (١٠٣ز ، ٩٣ هـ) (١٢٤ز ، ١٠٧هـ) (١٢٦ز ، ٣١ هـ) (١٢٧ز ، ٨٦ هـ) (١٤٣ز ، ٤٧هـ) (١٥٦ز ، ١٢٦ هـ) (١٦٧ز ، ١١٥ هـ) (١٦٨ز ، ١٣٧ هـ) (١٧٦ز ، ٦٤هـ) (١٨٠ز ، ٨٥ هـ) (١٨٢ز ، ٨٤ هـ) (١٨٨ز ، ٨٠ هـ) (١٩٥ز ، ٩٠هـ) (٢٠٢ز ، ٦٧هـ) (٢٢٥ز ، ٥٤ هـ) (٢٢٦ز ، ٢١هـ) وغير ذلك وكل هذا دالٌّ على أن الصحيفتين ليستا واحدة ، ولم يتلقّيا في وقت واحد ، والله تعالى أعلم .

٩ ـ أهمية أحاديث هذه الصحيفة .

إن أحاديث هذه الصحيفة المباركة متنوعة ، وفي مختلف أبواب الفقه ، ففيها العقائد والتفسير والعبادات ؛ من طهارة وصلاة وصيام وزكاة وحج ، كما فيها من أنواع المعاملات والبيوع والتجارات ، والمزارعة والمساقاة ،

وعمارة الأرضين ، والنكاح والطلاق ، والمواريث والأحكام ، والجهاد ، وبدء الخلق ، وصفة الجنة والنار ، وأحاديث الأنبياء عليهم السلام ، والمناقب ، والأطعمة ، واللباس والزينة ، والأدب ، والبر والصلة ، والتوبة ، والزهد والرقائق ، والفتن وأشراط الساعة ، والحدود والديات ، والأيمان والنذور ، والقَدَر ، والدعوات ، والاعتصام بالكتاب والسنة ، والرؤيا ، والتوحيد ،... فكل هذا دالٌّ على مكانة تلك الأحاديث ، وأهميتها ، وعلو منزلتها ، خاصة وأنها تُروى من طرق غاية في القوة والصحة ـ سوى ما ذكرته من الضعيف فيها ـ وهي قليلة جدّاً ـ مع الإشارة إلى وجود الشواهد ـ.

ومما يدل على أهميتها كون الشيخين رحمهما الله تعالى رويا منها (١٥٣) حديثاً ، وأن الأئمة الستة (مالكاً والشافعي والحميدي وأحمد والبخاري ومسلماً) قد رووا منها (١٧٩) وهي في غاية الصحة والقوة ، مما يجعل القارئ في غاية الاطمئنان إلى صحة ما يقرأ .

وفي هذا دلالة على أن تدوين السنة قد بدأ منذ الزمن الأول ، وهو غاية الصحة والضبط والإتقان ، والله تعالى أعلم .

١٠ ـ طريقتي في جمع وترتيب هذه الرسالة :

لما كانت هذه الصحيفة غير مجموعة ، ولا مبينة لمن روى منها ـ لذا فإن طريقتي في جمعها يتلخص بما يلي :

١ ـ رجعت لعامة كتب الحديث ، سواء الأصول ، أو غيرها .

٢ ـ حصرت كتب الحديث التي روت أحاديث بهذا السند .

٣ ـ جمعت الأحاديث التي وردت بهذا السند .

٤ ـ لما كان القصد هو صحة الأحاديث لذا فإني جعلت لنفسي طريقة

في تدوين هذه الأحاديث ، وتتمثل بما يلي :

أ ـ إذا كان الحديث موجوداً في الصحيحين أو أحدهما ؛ فإني لن أضيف معهما أحداً من أصحاب السنن والمسانيد ،... سوى الأئمة الثلاثة ، وهم : (مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى).

ب ـ إذا كان الحديث لا يوجد في الصحيحين أو أحدهما ؛ فإني أذكر من رواه ـ حسب الصحة والنشاط ـ وإن كان عند مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى ، وسواء أعتقد أنه يدخل في هذه الصحيفة ، أو كان خطأ ، كما بينته قبل قليل .

٥ ـ وبناء على هذه الخطة : حذفت كتباً كثيرة ، كما حذفت العزو لأحاديث كثيرة ، لأنها وردت في الصحيحين أو أحدهما .

٦ ـ رتبت تلك الأحاديث على أبواب الفقه ، ليسهل الرجوع إليها ، وإن كنت أظن أنها غير مرتبة .

٧ ـ وضعت عناوين للكتب والأبواب على تلك الأحاديث ، وهي مأخوذة من نفس الأحاديث ـ وإن كان الحديث مكوّناً من عدة فقرات .

٨ ـ ذكرتُ عقب كل حديث فوائد منتقاة أخذتها من نفس الحديث ، ذكرتها للفائدة ، وقد جعلتها بين معكوفتين [ ] ليُعلم أنها ليست من أصل الحديث .

٩ ـ إذا كان الحديث قد ورد في غير الصحيحين بهذا السند ، وقد ورد في الصحيحين بسند آخر فإني أذكره ، وأنبه إلى أنه قد ورد في الصحيحين بسند آخر ، زيادة في تقوية الحديث .

١٠ ـ كل حديث ورد في هذه الصحيفة ، وقد ورد في صحيفة همّام بن

منبه ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أشرت في نهاية التخريج إلى أنه موجود في صحيفة همام . وإن كنت ذكرت قبل قليل أرقام الأحاديث من هذه الصحيفة التي اشتركت الصحيفتان في إخراجه .

١٠ ـ ما جمعته من هذه الأحاديث هو قسمان :

أ ـ قسم يدخل في الصحيفة ، وهذا هو الغالب .

ب ـ قسم زائد عليها ، وهو القليل .

لكن لما كان لا يمكن التفريق بين القسمين ، لذا لابد من النظر في حال القسم الثاني ، والذي لا يُعرف إلا بالنظر في حال رواته ، كما بينته قبل قليل ، والله تعالى أعلم .

١١ ـ الكتب التي رجعت إليها :

إن الكتب التي رجعت إليها لاستخراج هذه الأحاديث ؛ هي عامة كتب الحديث المطبوعة تقريباً ، لكن ليس كلها عزوت إليها ، لأن الخطة التي وضعتها لنفسي : هي أن ما كان في الصحيحين أو أحدهما فلن أزيد على الخمسة أحداً ، وهم الأئمة : مالك والشافعي وأحمد والشيخان فقط رحمهم الله تعالى ، وأما إذا كان الحديث لا يوجد فيهما ـ أو أحدهما ـ اجتهدت في البحث عمن رواه من هذا الطريق ، لذا فإن كثيراً من كتب الحديث ـ مع كبرها ـ لم أعز إليها شيئاً ، لأن الحديث الموجود فيها قد رواه الشيخان أو أحدهما ، أو لا يوجد فيها أصلاً ، أو لا يوجد من هذا الطريق ، إنما يوجد من طريق آخر .

ـ وطريقة قراءتي لهذه الكتب إما أني :

ـ قرأتها حديثاً حديثاً من أولها لآخرها ، إذا كانت صغيرة الحجم .

ـ أو اقتصرت على المسند منها ـ كمسند أحمد مثلاً ـ.

ـ أو تتبعت الصفحات صفحةً صفحةً ، وقرأت الأسانيد فيها ، إذا كان الكتاب كبيراً جدّاً ، كمصنفي عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة ، ونحوهما .

١٢ ـ الكتب التي نقلت منها أحاديث هذه الصحيفة هي :

الموطأ ـ برواياته المطبوعة ـ الأم والسنن والمسند والرسالة واختلاف الحديث ومختصر المزني للإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، ومصنف ابن أبي شيبة ، ومسند الحميدي ، وسنن الدارمي ، والطبقات الكبرى لابن سعد ، والمنتقى لابن الجارود ، ومسند أحمد وفضائل الصحابة له ، وزوائد عبد الله على المسند ، وسنن سعيد بن منصور ، وصحيح البخاري والتاريخ الكبير له ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود ، وسنن الترمذي ، وسنن النسائي الصغرى (المجتبى) والسنن الكبرى له وعمل اليوم والليلة له ، وسنن ابن ماجه ، والسنة لابن أبي عاصم ، وصحيح ابن خزيمة ، وصحيح ابن حبان ، والمستدرك ، ومسند أبي عوانة ، والأحكام الوسطى للإشبيلي ، وشرح معاني الآثار وشرح مشكل الآثار كلاهما للطحاوي ، وأدب النساء لعبد الملك بن حبيب ، والغيلانيات ، والشريعة للآجري ، ومسند سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه للدورقي ، وعلل الحديث لابن أبي حاتم ، وسنن الدارقطني والعلل له ، ومسند أبي يعلى ، والمعجم الكبير والمعجم الأوسط ومسند الشاميين وكلها للطبراني ، ومجمع البحرين ، ومسند الحارث (بغية الباحث) والمعجم لابن الأعرابي ، والمعجم لابن المقرئ ، وجزء ابن الغطريف ، وحلية الأولياء لأبي نعيم ومعرفة الصحابة له ، وشرح السنة للبغوي ، والتمهيد لابن عبد البر ، والسنن الكبرى للبيهقي

ومعرفة السنن والآثار ، والأسماء والصفات كلاهما له ، ومعجم الشيوخ للصيداوي ، وإتحاف المهرة الخيرة للبوصيري ، والمطالب العالية ، وإتحاف الخيرة كلاهما للحافظ ابن حجر ، ومنها ما حوته المسانيد العشرة .

١٣ ـ الكتب التي رجعتُ إليها ، ولم أنقل منها :

سواء لوجود الحديث في الصحيحين أو أحدهما ، أو لعدم وجود الحديث بهذا السند فيها ، أو لعدم وجود رواية له فيها ـ بعد قراءتي أو تصفّحي لها ـ كمسند الطيالسي ، ومصنف عبد الرزاق ، ومسند ابن أبي شيبة ، ومسند عبد بن حُميد ، ومسند إسحٰق ، والبحر الذي زخر (مسند البزار)... وغيرها كثير ، لذا فإن ذكري لها يكون فيه بعض التكلف ، لذا لا حاجة لذكرها ، والله تعالى هو الموفق والمعين .

١٤ ـ تنبيهات وملاحظات .

هناك بعض الملاحظات أحببت تسجيلها هنا ، زيادة في التوضيح :

١ ـ ما رواه الإمام مالك عن أبي الزناد ، لا أذكر شيئاً بعده ، لأنه يروي عنه مباشرة .

٢ ـ ما يرويه الإمام الشافعي ، فلا أزيد عن قولي : عن مالك أو سفيان ، لأنه لا يروي من هذه الصحيفة إلا عنهما .

٣ ـ ما رواه الحميدي والإمام أحمد عن سفيان بن عيينة ، فأفعل معهما كما هو عند الإمام الشافعي ، أقول : رواه عن سفيان ، لأنهما يرويان عنه مباشرة .

٤ ـ ما رواه الإمام أحمد من غير طريق سفيان بن عيينة ، وكذا غيره كالبخاري أو مسلم أو غيرهما ، فأقول : رواه من طريق فلان .

٥ ـ ما رواه الشيخان أو أحدهما فلا أذكر معهما سوى (مالك والشافعي وأحمد) ولن أذكر معهما أحداً من أصحاب السنن أو المسانيد .أما إذا لم يكن الحديث في الصحيحين فأذكر من رواه حسب الهمة والنشاط .

٦ ـ إذا لم يرو الحديثَ أحدٌ من الخمسة ، أشير غالباً في التخريج إلى رواية الشيخين للحديث (فأقول : رواه من غير هذا الطريق).

٧ ـ التفريق بين السفيانين ، عند أحمد ومن بعد ، فإذا قلت : من طريق سفيان ـ فهو سفيان بن عيينة ، وإذا قلت : من طريق الثوري ، فهو سفيان الثوري .

٨ ـ إذا أطلقت الموطأ ، فالمراد رواية يحيى ، وإلا قيدتها .

٩ ـ إذا قلت في الحاشية : رواه فلان من طريق مالك . فلا يعني أنه يوجد في الموطأ . لأن هناك (١٦) حديثاً يرويها الإمام البخاري وغيره ، عن الإمام مالك ، من هذه الصحيفة ، وهي خارج الموطأ ، ولا توجد فيه .

١٠ ـ يوجد فرق في صيغة التحمل بين الرواة عن أبي الزناد ، فشعيب يقول : حدثنا ، حدثني ، وأحياناً يقول : أخبرنا . والمغيرة يقول : حدثني . أما سفيان ، فيقول أحياناً : أخبرنا ، والغالب ـ كما عند الباقين ـ يقولون بالعنعنة (عن).

١١ ـ ما رواه الإمام مالك فهو عن أبي الزناد مباشرة .

وما رواه الإمام الشافعي فهو عن مالك وسفيان بن عيينة عنه .

وما رواه الحميدي فهو عن سفيان بن عيينة عنه .

وما رواه الإمام أحمد فإن كان عن ابن عيينة ، فهو عنه مباشرة ، وأما إذا كان عن غيره ، فيكون ثمة واسطة أخرى بينه وبين الراوي عن أبي الزناد .

فينظر في حالها .

وما رواه الأئمة البخاري أو مسلم أو غيرهما فثمة وسائط بينهم وبين أبي الزناد ، تقصر إلى اثنين ـ شيخه ومن يروي عن أبي الزناد ـ أو تطول إلى أكثر .

١٢ ـ ما رواه الإمام البخاري رحمه الله تعالى من هذه الأحاديث فهو من طريق : مالك ، وسفيان ، شعيب ، والمغيرة ، والثوري ، وعبيد الله بن عمر ، وروى بعضها تعليقاً من طريق ابن أبي الزناد ، وعبد الرحمٰن بن إسحٰق ، ومحمد بن إسحٰق ، عن أبي الزناد به .

وما رواه الإمام مسلم رحمه الله تعالى من هذه الأحاديث فهو من طريق : مالك ، وسفيان ، وشعيب ، والمغيرة ، والثوري ، وموسى بن عقبة ، وورقاء ، وعبيد الله بن عمر ، والليث بن سعد ، وزائدة ، ومحمد بن عجلان ، والله تعالى أعلم .

وصلى الله على سيدنا وحبيبنا ومولانا محمد وعلى آله الطَّيِّبين الطّاهرين ، وصحابته الكرام المبجّلين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وسلّم تسليماً كثيراً إلى يوم البعث والنشور .

والحمد لله رب العالمين .

* * * * *

القسم الثاني

صحيفة

أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة

رضي الله تعالى عنه



كتاب الإيمان

بابٌ لله تعالى تسعة وتسعون اسماً من حفظها دخل الجنة

١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لله تسعة وتسعون اسماً ؛ مائة إلا واحداً ، لا يحفظها أحدٌ [وفي رواية : من أحصاها] إلا دخل الجنة ، وإن الله وِتْرٌ يحب الوِتْرَ ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[لله تعالى أسماء من حفظها دخل الجنة ، وأن الله تعالى فرد لا شريك له ولا نظير ، وأنه تعالى جعل كثيراً من العبادات وغيرها وتراً ؛ سبعاً أو خمساً أو ثلاثاً ،... حتى يستحضر المرءُ الوحدانيةَ دائماً].

باب محبة النبي ﷺ من الإيمان ، ووجوب تقديمها على محبة كل مخلوق

٢ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « فوالذي نفسي بيده ؛ لا يؤمن أحدكم : حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده ». رواه البخاري[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٥٨ من طريق محمد بن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب الشروط : باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار ، والشروط التي يتعارفها الناس ، وكتاب التوحيد : باب إن لله مائة اسم إلا واحداً ، من طريق شعيب ، وكتاب الدعوات : باب لله مائة اسم غير واحد ، من طريق سفيان . وصحيح مسلم : كتاب الذكر والدعاء : باب في أسماء الله تعالى ، وفضل من أحصاها ، رقم (٥) من طريق سفيان بن عيينة ، كلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الإيمان : باب حب رسول الله ﷺ من الإيمان . من طريق شعيب عنه به .

[النظر في هذا الحديث والروايات الأخرى : يدل على وجوب تقديم محبة النبي المصطفى الكريم ﷺ على محبة النفس والوالدين والأولاد والأخوة والزوجة والعشيرة والناس أجمعين ، وعلى المال والتجارة والمساكن ،... ومن لم يفعل فهو على خطر].

باب رأس الكفر في المشرق ، وتفاضل أهل الإيمان

٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « رأسُ الكفر نحوُ المشرق ، والفخرُ والخيلاءُ في أهل الخيل والإبل ؛ الفدادين[1] أهلِ الوبر ، والسكينةُ في أهل الغنم ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[2].

[التفاضل في الخلق ، كالتفاضل في الإيمان والبلدان والصنعة].

*****

(١) يعني : قساة القلوب ، الذين ينشغلون بمعالجة ما هم فيه من الإبل والبقر والخيل والحرث عن أمور دينهم .

(٢) الموطأ : كتاب الاستئذان : باب ما جاء في أمر الغنم (٢ : ٩٧٠ رقم ١٥) ومسند أحمد (٢ : ٤١٨ من طريق المغيرة ، و ٥٠٦ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب بدء الخلق : باب خير مال المسلم غنم يتبع به شَعَفَ الجبال . وصحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل اليمن فيه ، رقم (٨٥) وكلاهما من طريق مالك ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب عقوبة الكفار والمنافقين بعكس ما هم فيه في الدنيا

٤ ـ حدثني أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : عن رسول الله ﷺ قال : « إنه ليأتي الرجلُ العظيمُ السمينُ يوم القيامة ، لا يَزِن عند الله جناحَ بعوضة . وقال : اقرؤوا إن شئتم : ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا ﴾[1] » . رواه البخاري ومسلم[2].

[ليس العبرة بضخامة الجسم أو جمال المنظر ، إنما العبرة بالإيمان والتقوى].

وجوب الاستجابة للنبي الكريم ﷺ على من ناداه ولو كان في الصلاة

٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن النبي ﷺ نادى أُبَيَّ بنَ كعب ـ وهو قائمٌ يصلي ـ فلم يُجبه ، فقال : « ما منعك أن تُجيبني يا أُبَي ؟ » فقال : كنتُ أُصلِّي . فقال : « ألم يقل الله تبارك وتعالى : ﴿ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾[3] ؟ لا تخرج من المسجد حتى أُعلمَك سورةً ما أَنزل الله في التوراة والإنجيل والزبور مثلَها ، وإنها السبع

---

(١) سورة الكهف (١٠٥).

(٢) صحيح البخاري : كتاب التفسير : سورة الكهف : باب ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا ﴾. وصحيح مسلم : كتاب صفات المنافقين : باب صفة القيامة والجنة والنار ، رقم (١٨) وكلاهما من طريق المغيرة عنه به .

(٣) سورة الأنفال (٢٤).

الطُّوَل[1] الذي أُوتيتُ ، وإنها القرآن الكريم العظيم ». رواه الحاكم[2].

[في الحديث أمران ؛ وجوب الاستجابة للنبي الكريم ﷺ إذا دعا أحدَ المسلمين ، ولو كان المدعو في الصلاة ، والثاني : فضائل سورة الفاتحة].

*****

(١) هي : سورة الفاتحة .

(٢) المستدرك (١ : ٥٥٨ من طريق محمد بن إسحٰق) وجعله شاهداً لحديثٍ سابق ، وقد صححه ، وقد روى البخاري في التفسير : سورة الحجر ـ آخرَ الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، كما رواه من وجه آخر عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله تعالى عنه ، وأن الحادثة وقعت معه هو ، كما في كتابَي : التفسير ، في ثلاثة أبواب ، وفضائل القرآن الكريم .

كتاب الطهارة

باب النهي عن البول في الماء الراكد ، ثم الاغتسال فيه

٦ ـ أخبرنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج حدثه ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا يبولَنَّ أحدُكم في الماء الدائم ؛ الذي لا يجري ، ثم يغتسل فيه ». رواه البخاري[(١)].

[فيه بيان خطورة التبول في الماء الراكد ؛ الذي لا يجري ،... وقد جاء العلمُ الحديث ليكشف لنا هذه الحقيقة العلمية المذهلة].

باب نجاسة الكلب ، ووجوب غسل الإناء الذي ولغ فيه سبعاً

٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

إن رسول الله ﷺ قال : « إذا شرب [وفي رواية : وَلَغ] الكلبُ في إناء أحدكم ؛ فليغسله سبعاً ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الوضوء : باب البول في الماء الدائم ، من طريق شعيب عنه به . ورواه مسلم من غير هذا الطريق . وهو في صحيفة همّام .

وانظر فتح الباري (١ : ٣٤٦) فقد عزاه للشافعي عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج به ، وبين أنها رواية ، وأن أكثر أصحاب سفيان رووه عنه عن موسى به . قلت : لكن الموجود في اختلاف الحديث والمسند (عن سفيان عن موسى بن أبي عثمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) ، والله تعالى أعلم .

(٢) الموطأ : كتاب الطهارة : باب جامع الوضوء (١ : ٣٤) والأم (١ : ٥ عن مالك وسفيان) وَ (٧ : ١٩٤ عن مالك) واختلاف الحديث (١٠٥ عنهما) ومسند الشافعي (٧ ، ٧ ـ ٨ عنهما) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان ، و٤٦٠ من طريق مالك) وصحيح البخاري : =

[فيه بيان غلظ نجاسة الكلب ، خاصة لعابه ،... ومن ثم خطورة اقتنائه ، وقد جاء العلم الحديث ليكشف لنا خطورة لعاب الكلب ، بما يحمله من جراثيم لأمراض خطيرة].

باب جواز البول قائماً لمرض ، إذا أمن التنجس

٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن النبي ﷺ بال قائماً من جُرحٍ كان بمأبضه[1]. رواه الدارقطني في غرائب مالك ، والحاكم وقال : هذا حديث صحيح ، تفرد به حماد بن غسان ، ورواته كلهم ثقات[2] ورواه البيهقي .

[جواز البول قائماً من ضرورة ، على أن يختار موضعاً رخواً لا يرتد عليه بوله فينجِّسه[3]].

= كتاب الوضوء : باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان ، من طريق مالك وسفيان . وصحيح مسلم : كتاب الطهارة : باب حكم ولوغ الكلب ، رقم (٩٠) من طريق مالك ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(١) المأبض : باطن الركبة ، وأصله من الإباض ، وهو الحبل الذي يُشدُّ به رسغ البعير إلى عضده ، والمأبِض : موضع الإباض ، والعرب تقول : إن البول قائماً يشفي من تلك العلة.اهـ من النهاية (٤ : ٢٨٨).

(٢) إتحاف الخيرة (١٥ : ١٨١) والمستدرك (١ : ١٨٢ من طريق مالك به) وتعقبه الذهبي بقوله : حماد [بن غسان الجعفي ، الراوي عن معن بن عيسى ، عن مالك] ضعفه الدارقطني.اهـ. والسنن الكبرى (١ : ١٠١).

قلت : قال الحافظ في اللسان (٢ : ٣٥١ ـ ٣٥٢) : قال ابن عساكر : وثقه الكرابيسي.اهـ.

(٣) قال الإمام البيهقي رحمه الله تعالى في السنن : قيل : كانت العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قائماً ، فلعله كان به إذ ذاك وجع الصلب . وقد ذكره الشافعي بمعناه .

وقيل : إنما فعل ذلك لأنه لم يجد للقعود مكاناً أو موضعاً ، والله تعالى أعلم.اهـ وانظر =

باب استحباب الإيتار في الاستجمار

٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استجمر أحدُكم فليوتر ، فإن الله وِتْرٌ يحب الوترَ ». رواه أحمد ومسلم[1].

زاد الحميدي في روايته : « ... وإذا استنثر فليستنثر وتراً ».

[استحباب الوتر في كل أعمال الطهارة ؛ من غسل ومضمضة واستنشاق واستنثار ،...].

باب من استيقظ من النوم فليغسل يده قبل أن يدخلها في الإناء

١٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يدَه قبل أن يُدخلها في وَضوئه ؛ فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[2].

= شرح السنة (١ : ٣٨٧) حيث ذكر قولَ الإمام الشافعي رحمه الله تعالى . وانظر معرفة السنن والآثار (١ : ٣٤١).

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٥٤ من طريق عبد الرحمٰن بن إسحٰق ، و ٤٦٣ من طريق الثوري وسفيان بن عيينة عنه به) انظر : أطراف المسند (٧ : ٣٤٣) والمسند بتحقيق الشيخ أحمد شاكر (١٣ : ٦٦ ـ ٦٧) وصحيح مسلم : كتاب الطهارة : باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار ، رقم (٢٠) من طريق سفيان ، ومسند الحميدي (رقم ٩٥٧ عن سفيان بن عيينة) وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) الموطأ : كتاب الطهارة : باب وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة (١ : ١٩) والأم (١ : ١٠ ـ ١١ ، ١٢ ، ٢٠ عن مالك وسفيان) ومسند الشافعي (١١ ، ١٤ عنهما) ومسند أحمد (٢ : ٤٦٥) وصحيح البخاري : كتاب الوضوء : باب الاستجمار وتراً ، كلاهما من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الطهارة : باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يدَه المشكوك في =

[فيه بيان وجوب غسل اليد قبل إدخالها في الماء الذي يود التطهَّر به ؛ من غسل أو وضوء].

باب الحث على الاستنشاق والاستنثار

١١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا توضأ أحدكم ؛ فليجعل في أنفه ماءً ، ثم ليَنْثِر ، ومن استجمر فليوتر ». رواه مالك وأحمد البخاري ومسلم[1].

[الحث على الاستنشاق والاستنثار ، وعلى الإيتار في الاستجمار].

باب الحث على السواك عند كل صلاة

١٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشق على أمتي ـ [أو على الناس ، أو المؤمنين] ـ لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة ». رواه مالك والشافعي ـ في كتاب حرملة ـ وأحمد والبخاري ومسلم[2].

= نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً ، رقم (٨٨) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به .

(١) الموطأ : كتاب الطهارة : باب العمل في الوضوء (١ : ١٩) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن سفيان ، وَ ٢٧٨ من طريق مالك) وصحيح البخاري : كتاب الوضوء : باب الاستجمار ثلاثاً ، وباب غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء ، واستحباب الاستنثار والاستجمار . وصحيح مسلم : كتاب الطهارة : باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار ، رقم (٢٠) كلاهما من طريق سفيان ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) الموطأ : كتاب الطهارة : باب ما جاء في السواك (١ : ٦٦) ومعرفة السنن والآثار (١ : ١٥٠ عن مالك) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان ، و٥٣٠ ـ ٥٣١ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الجمعة : باب السواك يوم الجمعة ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الطهارة : باب السواك ، رقم (٤٢) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به .

[فيه بيان شفقة النبي المصطفى الكريم ﷺ على أمته ، إذ لولا المشقة لأمرهم بوجوب السواك عند كل صلاة ، وبيان استحباب استعمال السواك عند كل صلاة ؛ من فرض أو نافلة].

*****



كتاب الصلاة

باب الإبراد بالظهر عند شدة الحر

١٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « إذا اشتد الحر ؛ فأبردوا بالصلاة ، فإن شدةَ الحرِّ من فيح جهنم ». رواه مالك والشافعي وأحمد وابن ماجه والطحاوي وأبو عوانة وأبو يعلى وابن الغطريف[١].

[فيه بيان استحباب الإبراد في صلاة الظهر جماعة في المسجد عند شدة الحر].

باب استحباب السواك ، وتأخير صلاة العشاء ما لم يشق على المصلين

١٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العِشاء ، والسواكِ عند كل صلاة ». رواه الشافعي والحميدي وأحمد وأبو داود والنسائي وأبو عوانة وأبو يعلى وابن خزيمة والبغوي والبيهقي[٢].

---

(١) الموطأ : كتاب وقوت الصلاة : باب النهي عن الصلاة بالهاجرة (١ : ١٦) والأم (١ : ٦٣) (٧ : ١٧٨) والسنن (١ : ٢٣٠ رقم ١٢١) والمسند (٢٧ ، ٢١١ عن مالك عنه به) ومسند أحمد (٢ : ٤٦٢) وسنن ابن ماجه : كتاب الصلاة : باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ، رقم (٦٧٧) ومسند أبي عوانة (١ : ٢٩١) وشرح معاني الآثار (١ : ١٨٧) وجزء ابن الغطريف (١١٠ رقم ٧٣) ومسند أبي يعلى (١١ : ٢٠٤) وكلهم من طريق مالك عنه به . وهو ثابت في الصحيحين من غير هذا الطريق ، وهو في صحيفة همّام .

(٢) الأم (١ : ٢٠) وفيها : عند كل وضوء . ومسند الشافعي (١٣) ومسند الحميدي (٢ : =

[فيه بيان استحباب تأخير صلاة العشاء الآخرة لمن غلب على ظنه وجود جماعة].

باب حضور الصحابة رضي الله تعالى عنهم إلى الصلاة وأسوكتهم على آذانهم

١٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

كان أصحاب النبي ﷺ أسوكتُهم خلف آذانهم ؛ يستنّون بها لكل صلاة .

رواه ابن الأعرابي والدارقطني والخطيب[١].

[فيه بيان حرص الصحابة رضي الله تعالى عنهم على استعمال السواك عند الصلاة].

باب فضل الأذان ، وهروب الشيطان عند سماعه له

١٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

= ٤٢٨ رقم ٩٦٥) وكلاهما عن سفيان بن عيينة عنه به ، ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥) وسنن أبي داود : كتاب الطهارة : باب السواك ، رقم (٤٦) وسنن النسائي : كتاب الصلاة : باب ما يستحب من تأخير الصلاة (١ : ٢٦٦ ـ ٢٦٧) والسنن الكبرى له : كتاب الصيام : باب السواك (٢ : ١٩٨ رقم ٣٠٤٦) ومسند أبي يعلى (١١ : ١٥٠) وصحيح ابن خزيمة (١ : ٧٢) ومسند أبي عوانة (١ : ١٦٣ رقم ٤٧٤) وشرح معاني الآثار (١ : ٤٤) وشرح السنة (١ : ٣٩٢) ومعرفة السنن والآثار (١ : ١٤٩) والسنن الكبرى (١ : ٣٥ ، ٣٧) وكلهم من طريق سفيان بن عيينة عنه به . وهو ثابت في الصحيحين من غير هذا الطريق .

(١) المعجم لابن الأعرابي (٣ : ٩٥١ ـ ٩٥٢ رقم ٢٠٢٠) والدارقطني في غرائب مالك ، كما في لسان الميزان (٦ : ٢٤٤) والخطيب البغدادي في كتاب أسماء من روى عن مالك ، كما في تحفة الأحوذي (١ : ١٠٣) كلهم من طريق يحيى بن ثابت ، عن مالك عنه به . ويحيى من أقدم أصحاب مالك ، كما في ترتيب المدارك (١ : ٢٩٩ ـ ٣٠٠) وذكره ابن حبان في الثقات .

أن رسول الله ﷺ قال : « إذا نودي للصلاة ، أدبر الشيطانُ ، وله ضراطٌ ؛ حتى لا يسمعَ التأذينَ ، فإذا قُضِيَ النداء أَقْبَل ، حتى إذا ثُوِّبَ بالصلاة أدبر ، حتى إذا قُضِيَ التثويبُ أقبل ، حتى يخطر بين المرء ونَفْسِه ، يقول له : اذكر كذا ، اذكر كذا ، لِما لم يكن يذكر [من قبل] حتى يظل الرجلُ لا يدري كم صلى ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان هروب الشيطان عند سماعه الأذان والإقامة ، وبيان أن وسوسته أهم مداخل الشيطان على المصلي ، لذا وجب العمل على سد مداخله بكل وسيلة].

باب من يخرج من بيته يريد الصلاة أو الجهاد أو الحج فهو في ضمان الله تعالى

١٧ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة في ضمان الله عز وجل ؛ رجلٌ خرج من بيته إلى مسجدٍ من مساجد الله عز وجل ، ورجلٌ خرج غازياً في سبيل الله ، ورجلٌ خرج حاجّاً ». رواه الحميدي وابن أبي عُمَر وأبو نعيم(٢).

---

(١) الموطأ : كتاب الصلاة : باب ما جاء في النداء للصلاة (١ : ٦٩ ـ ٧٠) ومسند أحمد (٢ : ٤٦٠) وصحيح البخاري : كتاب الأذان : باب فضل التأذين ، كلاهما من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الصلاة : باب فضل الأذان ، وهرب الشيطان عند سماعه ، رقم (١٩) من طريق المغيرة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند الحميدي (رقم ١٠٩٠) وحلية الأولياء (٩ : ٢٥١) وإتحاف الخيرة المهرة (٢ : ١٦٥ ـ ١٦٦) وكلهم من طريق سفيان بن عيينة به .

قال الإمام البوصيري رحمه الله تعالى في الإتحاف : هذا إسناد صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

[من كان في ضمان الله تعالى فهو السعيد ، لذا فليحرص المسلم على التحقق بذلك ، خاصة في هذه الأمور الثلاثة ؛ صلاة الجماعة في المساجد ، والغزو في سبيل الله تعالى ، والحج].

باب النهي عن الصلاة في الثوب الواحد ليس على العاتق منه شيء

١٨ ـ عن أبي الزناد ، عن عبد الرحمٰن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال النبي ﷺ : « لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ، ليس على عاتقيه [وفي رواية : عاتقه منه] شيء ». رواه الشافعي وأحمد والبخاري ومسلم(١).

[الحرص على أخذ الزينة عند الوقوف بين يدي الله تعالى ، وعلى عدم كشف شيء من الجسد ولو كان غير عورة].

باب النهي عن اشتمال الصماء ، وعن الاحتباء

١٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال :

نهى النبي ﷺ عن بيعتين ؛ عن اللِّماس ، والنِّباذ ، وأن يَشتمِل الصَّمّاءَ ، وأن يحتبيَ الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ ، ليس بينه وبين الأرض شيء . رواه مالك وأحمد والبخاري(٢).

---

(١) الأم (١ : ٧٧) والمسند (٢١ ـ ٢٢) عن مالك ، واختلاف الحديث (٢٢٨) والمسند (١٨٣) عن سفيان عنه به ، ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان ، وَ ٤٦٤ من طريق الثوري) وصحيح البخاري : كتاب الصلاة : باب إذا صلّى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الصلاة : باب الصلاة في ثوب واحد ، وصفة لبسه ، رقم (٢٧٧) من طريق سفيان بن عيينة ، وكلهم عنه به .

(٢) الموطأ : كتاب اللباس : باب ما جاء في لبس الثياب (٢ : ٩١٧) ومسند أحمد (٢ : ٤٦٤) =

[النهي عن بيعتين ؛ هما : بيع الملامسة ، والمنابذة ، وسيأتي بيانهما في كتاب اللباس ، عند رقم (١٦٨) وعن لبستين ؛ هما اشتمال الصمّاء ، وهي عند أهل اللغة : أن يخلل جسده بالثوب ، لا يرفع منه جانباً ، ولا يبقي ما يخرج منه يده ، وأما عند الفقهاء : فهو أن يلتحف بالثوب ، ثم يرفعه من أحد جانبيه ، فيضعه على منكبه ، فيصير فرجه بادياً . وهذا حرام كما قال الإمام النووي رحمه الله تعالى ، لانكشاف العورة ، والاحتباء : أن يقعد على أليتيه ، وينصب ساقيه ، ويلف عليه ثوباً ، ويقال له : الحبوة].

باب النهي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ،...

٢٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغربَ الشمسُ ، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلعَ الشمسُ ». رواه ابن الغطريف[1].

[فيه بيان النهي عن الصلاة في هذين الوقتين ، حتى لا تقع محاكاة للكفار في عبادة الشمس ونحوها].

باب الحث على الخشوع في الصلاة ، وبيان رؤية النبي ﷺ من وراء ظهره

٢١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « هل ترون قبلتي ههنا ؛ فوالله ما يخفى علي خشوعكم [وفي رواية : سجودكم] ولا ركوعكم ، إني لأراكم من وراء

= وصحيح البخاري : كتاب الصلاة : باب ما يستر من العورة ، كلاهما من طريق الثوري عنه به .

(١) جزء ابن الغطريف (١١٠ رقم ٧٢) من طريق القعنبي عن مالك عنه به . وهو عند مالك والشافعي من طريق (مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج به).

ظهري ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان ضرورة الخشوع في الصلاة ، مع إتمامها وتحسينها ، وعدم الالتفات أو الحركة ـ إلا من ضرورة فيها ـ كما أن في هذا معجزة للنبي الكريم ﷺ ، حيث إنه يرى من وراء ظهره كما يرى من أمامه].

باب النهي عن مشابهة الحيوان أثناء الصلاة

٢٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك الجمل ، وليضع يديه ثم ركبتيه ». رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي والطحاوي والدارقطني وأبو يعلى[2].

---

(١) الموطأ : كتاب قصر الصلاة في السفر : باب العمل في جامع الصلاة (١ : ١٦٧) ومسند أحمد (٢ : ٣٠٣ ، ٣٧٥ من طريق مالك عنه به ، و٣٦٥ عن سفيان عنه به) وصحيح البخاري : كتاب الصلاة : باب عظة الإمام الناسَ في إتمام الصلاة وذكر القبلة ، وكتاب الأذان : باب الخشوع في الصلاة . وصحيح مسلم : كتاب الصلاة : باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها ، رقم (١٠٩) وكلاهما من طريق مالك عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٣٨١) وسنن أبي داود : كتاب الصلاة : باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه ، رقم (٨٤٠ ، ٨٤١) وسنن الترمذي : كتاب الصلاة : باب (٢٠٠) منه ، رقم (٢٦٩) وقال : حديث غريب ، لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه . وسنن النسائي : كتاب التطبيق : باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده (٢ : ٢٠٧) والسنن الكبرى له : في الكتاب والباب السابقين (١ : ٢٢٩ رقم ٦٧٧ ، ٦٧٨) وسنن الدارمي (١ : ٢٤٥ رقم ١٣٢٧) والتاريخ الكبير (١ : ١٣٩) وشرح معاني الآثار (١ : ٢٥٤) وشرح مشكل الآثار (١ : ١٦٨ رقم ١٨٢) والسنن الكبرى للبيهقي (٢ : ٩٩ ، ١٠٠) وشرح السنة (٣ : ١٣٤ ـ ١٣٥ رقم ٦٤٣) وسنن الدارقطني (١ : ٣٤٤ ـ ٣٤٥) ومسند أبي يعلى =

[فيه بيان النهي عن مشابهة الحيوان في حركاته ، وخاصة في الصلاة ؛ من قعود ، وإقعاء ، وهُوِيٍّ ،... ونحو ذلك].

= (١١ : ٤١٥ ـ ٤١٦) والمحلى (٤ : ١٢٩) والاعتبار للحازمي (١٥٨ ـ ١٥٩) وكلهم من طريق محمد بن عبد الله بن الحسن (المعروف بالنفس الزكية) [وهو ثقة] عنه به .

وهذه سنة انفرد بها أهل المدينة . وقد عارضها حديث وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه ، لذا اختلف الفقهاء في هذين الحديثين .

ـ فذهب أكثر العلماء إلى حديث وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه ، وهو وضع الركبتين قبل اليدين . كما ذكر الإمام الترمذي رحمه الله تعالى .

ـ وذهب الإمامان الأوزاعي ومالك رحمهما الله تعالى إلى حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه هذا ، كما ذكر الإمام البغوي رحمه الله تعالى .

قال الإمام الخطابي رحمه الله تعالى في معالم السنن (١ : ٢٠٨) : حديث وائل بن حجر أثبت من هذا ، وزعم بعض العلماء أن هذا منسوخ.اهـ.

ونقل الإمام الدارمي رحمه الله تعالى عن أهل العراق ترجيحَ حديث وائل رضي الله تعالى عنه .

وقال الإمام البخاري رحمه الله تعالى في التاريخ (١ : ١٣٩) : لا يتابع عليه ، ولا أدري سمع من أبي الزناد ، أم لا.اهـ.

وقال الإمام الترمذي رحمه الله تعالى : حديث غريب ، لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه.اهـ.

وقال الإمام الطحاوي رحمه الله تعالى في شرح معاني الآثار (١ : ٢٥٥) : لما اختُلف عن النبي ﷺ فيما يُبدأ بوضعه في ذلك ؛ نظرنا في ذلك ، فكان جهة تصحيح معاني الآثار : أن وائلاً لم يُختَلف عنه ، وإنما الاختلاف عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، فكان ينبغي أن يكون ما رُوي عنه ـ لما تكافأت الروايات ارتفع ـ وثبت ما روى وائل.اهـ.

وانظر تعليق ابن القيم على هذا الحديث في زاد المعاد (١ : ٢٢٣ ـ ٢٣١) ومجموع الفتاوى للشيخ ابن تيمية (٢٣ : ٤٤٩) ومرقاة المفاتيح (٢ : ٣٢٤ ـ ٣٢٦) وما ذكرته في تعليقي على مجموع الحديث (١ : ٤٣٩ ـ ٤٤٥).

باب صلاة الملائكة على المصلِّي ما دام في مصلاه ما لم يُحدِث

٢٣ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « الملائكة تُصَلِّي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه؛ ما لم يُحْدِث، تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ». رواه مالك وأحمد والبخاري[1].

[فيه بيان فضل هذه الأمة، ومكانتها عند الله عز وجل، حتى إن الملائكةَ لتدعو وتستغفر للمصلّي ما دام في مصلاه، ما لم يُحدِث، والحث على المكث في المصلّى ما قدر الإنسان].

باب تعاقب الملائكة بالليل والنهار، واجتماعهم في صلاتي الفجر والعصر

٢٤ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « يتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ـ وهو أعلم بهم ـ: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يُصَلّون، وأتيناهم وهم يُصَلّون ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[2].

---

(١) الموطأ: كتاب قصر الصلاة في السفر: باب انتظار الصلاة والمشي إليها (١ : ١٦٠ عنه به) ومسند أحمد (٢ : ٤٨٦) وصحيح البخاري: كتاب الصلاة: باب الحدث في المسجد، وكتاب الأذان: باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة. وكلاهما من طريق مالك عنه به. وهو في صحيفة همّام.

(٢) الموطأ: كتاب قصر الصلاة في السفر: باب جامع الصلاة (١ : ١٧٠) ومسند أحمد (٢ : ٤٨٦) وصحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة: باب فضل صلاة العصر. وصحيح مسلم: كتاب المساجد: باب فضل صلاتي الصبح والعصر، والمحافظة عليهما، رقم (٢١٠) وكلهم من طريق مالك عنه به. وهو في صحيفة همّام رحمه الله تعالى.

[فيه بيان تعاقب الملائكة بالليل والنهار ، واجتماعهم في صلاتي الفجر والعصر ، وشهادتهم للمصلين في هذين الوقتين ، مع بيان الحث على المحافظة على الصلوات كلها ، خاصة على هذين الوقتين].

باب من انتظر الصلاة فهو في صلاة

٢٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزال أحدُكم في صلاة ؛ ما دامت الصلاةُ تحبسه ، لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فضل المحافظة على الجماعة ، وإجراء أجر الصلاة على المصلّي طالما هو في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى].

باب التأكيد على صلاة الجماعة ، والتشديد في التخلف عنها

٢٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، لقد هممت أن آمر بحطب فيُحْطَبَ ، ثم آمرَ بالصلاة فيُؤَذَّنَ لها ، ثم آمرَ رجلا فيَؤُمَّ الناسَ ، ثم أخالف إلى رجال فأحرِّقَ عليهم بيوتَهم ، والذي نفسي بيده ، لو يعلم أحدُهم أنه يجد عظماً سميناً ، أو مِرْماتَيْن حسنتين لشهد العِشاء ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[2].

(١) الموطأ : كتاب قصر الصلاة في السفر : باب انتظار الصلاة والمشي إليها (١ : ١٦٠) ومسند أحمد (٢ : ٤٨٦) وصحيح البخاري : كتاب الأذان : باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة . وصحيح مسلم : كتاب المساجد : باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة ، رقم (٢٧٥) وكلهم من طريق مالك عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) الموطأ : كتاب صلاة الجماعة : باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ (١ : ١٢٩ ـ =

[فيه بيان فضل صلاة الجماعة ، وخاصة لصلاة الليل ، والتشديد في التخلف عنها ، مع بيان حال المنافقين ؛ الذين يتخلّفون عن صلاة العشاء].

باب فضل صلاة الجماعة على صلاة المنفرد

٢٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمسة وعشرين جزءاً ». رواه الشافعي وروح بن عبادة وعمار بن مطر وابن عبد البر والبيهقي والصيداوي في معجمه[1].

[فيه بيان فضل صلاة الجماعة ، ومضاعفتها على صلاة الفرد ، مع صحة صلاة المنفرد].

= ١٣٠) والأم (١ : ١٣٦) والمسند (٥٢) والسنن (١ : ٢٥٧ ـ ٢٥٨ رقم ١٤٨ عن مالك) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب الأذان : باب وجوب صلاة الجماعة ، وكتاب الأحكام : باب إخراج الخصوم وأهل الرِّيَب من البيوت بعد المعرفة ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب المساجد : باب فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها ، رقم (٢٥١) من طريق سفيان ، كلاهما عنه به .

وللحديث زيادة في أوله ، من غير هذا الطريق .

(١) الأم (١ : ١٣٧) والمسند (٥٢) عن مالك به ، والسنن الكبرى للبيهقي (٣ : ٥٩ ، ٦٠) ومعرفة السنن والآثار (٤ : ١٠٧ ، ١٠٩) والتمهيد (٦ : ٣١٦) ومعجم الشيوخ (١٨٧ ـ ١٨٨ رقم ١٣٨) وحلية الأولياء (٩ : ١٥٦) وكلهم من طريق الشافعي عن مالك عن أبي الزناد به . والسنن الكبرى (٣ : ٦٠) من طريق روح عن مالك عنه به . وانظر بيان خطأ من أخطأ على الشافعي (١٠٥ ـ ١٠٩) وتعليقي عليه ، فقد ذكر هذا الحديث وبيّن هو وابن عبد البر رحمهما الله تعالى أن الإمام مالكاً رحمه الله تعالى روى بعض الأحاديث خارج الموطأ . والحديث ثابت في الصحيحين من غير هذا الطريق .

باب من أَمَّ الناسَ فليُخَفِّف ، ومن صلّى لنفسه فليطوِّل ما شاء

٢٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « إذا صلّى أحدُكم بالناس فليُخَفِّف ؛ فإن منهم الضعيفَ ، والسقيمَ [والصغيرَ] والكبيرَ ، وإذا صلّى أحدُكم لنفسه فليُطَوِّل ما شاء ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان حث الأئمة على التخفيف في الصلاة مع إتمامها ، لوجود الضعيف والمريض وصاحب الحاجة ، مع الحث على أسباب الخشوع ، وتطويل المصلي إذا صلّى منفرداً].

باب وجوب اتباع المأموم للإمام في صلاته

٢٩ ـ حدثني أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال النبي ﷺ : « إنما جُعل الإمامُ ليُؤْتَمَّ به [فلا تختلفوا عليه] فإذا كبَّر فكبِّروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا ولك الحمد ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلّى جالساً فصلّوا جلوساً أجمعون ». رواه مالك والبخاري ومسلم(٢).

---

(١) الموطأ : كتاب صلاة الجماعة : باب العمل في صلاة الجماعة (١ : ١٣٤) والأم (١ : ١٤٢) والمسند (٥٠ ـ ٥١) والسنن (١ : ٢٢٧ رقم ١١٧ عن مالك) ومسند أحمد (٢ : ٤٨٦) وصحيح البخاري : كتاب الأذان : باب إذا صلّى لنفسه فليطوِّل ما شاء . وكلاهما من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الصلاة : باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ، رقم (١٨٣) من طريق المغيرة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) تجريد التمهيد (٢٧٠) من طريق معن بن عيسى عن مالك عنه به . وصحيح البخاري : كتاب الأذان : باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : =

[فيه بيان عدم جواز الاختلاف على الإمام لمن صلّى خلفه ، فلا يركع قبل ركوعه ، ولا يسجد قبل سجوده ، ولا يكبِّر قبل تكبيره ، وإنما يتابعه متابعة].

باب صلاة المأموم على وفق صلاة الإمام

٣٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إن الإمام أمينٌ ـ أو أمير ـ فإذا صلّى قاعداً فصلّوا قعوداً ، وإذا صلّى قائماً فصلّوا قياماً ». رواه الحميدي وابنُ خزيمة وأبو عوانة[1].

[فيه بيان منزلة الإمام ، واقتداء المأموم به ؛ قياماً وقعوداً].

باب النهي عن مسابقة المأموم الإمام في صلاته

٣١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « يا أيها الناس ، إني قد بَدَّنتُ ـ أو بدُنتُ ـ فلا تسبقوني بالركوع والسجود ، ولكني أسبِقُكم ، إنكم تدركون ما فاتكم ». رواه ابن حبان والبيهقي[2].

= كتاب الصلاة : باب ائتمام المأموم بالإمام ، رقم (٨٦) من طريق المغيرة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(١) مسند الحميدي (٢ : ٤٢٥ ـ ٤٢٦ رقم ٩٥٨) وصحيح ابن خزيمة (٣ : ٥٢ رقم ١٦١٣) ومسند أبي عوانة (١ : ٤٣٨ رقم ١٦٢٧) وكلهم من طريق سفيان بن عيينة عنه به .

(٢) صحيح ابن حبان (٥ : ٦٠٩ ـ ٦١٠) والسنن الكبرى (٢ : ٩٣) كلاهما من طريق عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم ، وهو ثقة ، عنه به . بإسناد قوي .

[فيه بيان النهي عن مسابقة المأموم للإمام ، وإنما عليه المتابعة ، لأنه يدرك ما فاته بعد انتهاء صلاة الإمام].

باب فضل التأمين ، وموافقة المصلي للملائكة

٣٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال أحدُكم : آمين . وقالت الملائكةُ في السماء : آمين . فوافقت إحداهما الأخرى ؛ غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فضل التأمين في الصلاة ، وموافقة الملائكة ، وبيان غفران ذنب المصلي إذا وافق تأمينه تأمين الملائكة].

باب من صلّى ركعة من الصبح قبل طلوع الشمس فقد أدركها ، ومن صلّى ركعة من العصر قبل غياب الشمس فقد أدركها

٣٣ ـ حدثنا عبد الله بن ذكوان ـ أبو الزناد ، عن عبد الرحمٰن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « من أدرك قبل طلوع الشمس سجدةً ، فقد أدرك الصلاةَ ، ومن أدرك قبل غروب الشمس سجدةً ، فقد أدرك الصلاةَ ». رواه مالك ـ برواية معن ـ وأحمد وأبو يعلى والدارقطني[2].

---

(١) الموطأ : كتاب الصلاة : باب ما جاء في التأمين خلف الإمام (١ : ٨٨) والأم (١ : ٩٤) والسنن (١ : ٢٧٤ رقم ١٦٥) والمسند (٣٨) عن مالك ، ومسند أحمد (٢ : ٤٥٩) وصحيح البخاري : كتاب الأذان : باب فضل التأذين . وكلاهما من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الصلاة : باب التسميع والتحميد والتأمين ، رقم (٧٥) من طريق المغيرة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام رحمه الله تعالى .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٣٩٩ من طريق زائدة) ومسند أبي يعلى (١١ : ١٧٤ ـ ١٧٥ ، ١٩٢ ، ٢١٨) =

[فيه بيان إدراك الوقت ، فمن أدرك ركعة من الصبح قبل طلوع الشمس ، ومن أدرك ركعة من العصر قبل غروب الشمس فقد أدرك الصلاة ، وأنها وقعت في الوقت].

باب ما يستعاذ منه في الصلاة

٣٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « عوذوا بالله من عذاب الله ، عوذوا بالله من عذاب القبر ، عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال ، عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات ». رواه مسلم[1].

[فيه بيان مشروعية الاستعاذة والدعاء في الصلاة قبل نهايتها ، ومن ذلك : التعوّذ من عذاب الله تعالى ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المسيح الدّجّال ، ومن فتنة المحيا والممات].

باب من نسي صلاةً فوقتُها حين يذكرها

٣٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « من نسي صلاةً فوقتُها إذا ذكرها ». رواه الدارقطني والطبراني[2].

= من طريق ابن أبي الزناد ، وسنن الدارقطني (٢ : ٨٤) من طريق يونس ، وكلهم عنه به ، وانظر إتحاف المهرة (١٥ : ١٨٧) وتجريد التمهيد (٢٧٠) لبيان رواية معن عن مالك عنه به .

(١) صحيح مسلم : كتاب المساجد : باب ما يستعاذ منه في الصلاة ، رقم (١٣٢) من طريق سفيان بن عيينة عنه به .

(٢) سنن الدارقطني (١ : ٤٢٣) والمعجم الأوسط (٨ : ٣٤٩ ـ ٣٥٠) كلاهما من طريق حفص بن عمر بن أبي العطاف عنه به ، وقد ضعفه البخاري والنسائي ، لكن الحديث صحيح ، لوروده في الصحيحين وغيرهما من غير هذا الطريق ، والله تعالى أعلم .

[فيه بيان من نسي صلاة ـ أو نام عنها ـ ثم ذكرها بعد خروج وقتها ، فليصلِّها ، لأن ذلك وقتها ، فلا كفارة لها إلا ذلك].

باب هداية الله تعالى هذه الأمة ليوم الجمعة ، وإضلال الأمم السابقة عنه

٣٦ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج مولى ربيعة بن الحارث حدثه ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نحن الآخِرون ، الأوَّلون ، السابقون يوم القيامة ، بَيْدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناه من بعدهم ، فهذا يومُهم الذي فُرِض عليهم ؛ فاختلفوا فيه ، فهدانا الله له ، فالناسُ لنا فيه تبع ؛ اليهود غداً ، والنصارى بعد غد ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فضل هذه الأمة ، ومكانتها عند الله عز وجل ، وهدايته لها لما اختلفت الأمم فيه ، ومن ذلك : أن هداها لأفضل أيام الأسبوع ـ وهو يوم الجمعة ـ الذي ضلت الأمم عنه].

باب فضل يوم الجمعة

٣٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

(١) الموطأ ـ برواية ابن القاسم ـ (٣٨٧ رقم ٣٧٣) وتجريد التمهيد (٢٧١) وزاد نسبته إلى معن وابن عفير والشافعي ، والأم (١ : ١٦٧) والمسند (٦٠ ـ ٦١ عن سفيان) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب الجمعة : باب فرض الجمعة ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الجمعة : باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ، رقم (١٩) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به . وانظر : إتحاف المهرة (١٥ : ١٩٥) وتجريد التمهيد (٢٧١) لرواية مالك . حيث رواه عنه ابنُ القاسم ومعن وابن عفير والشافعي . وهو في صحيفة همّام .

أن النبي ﷺ قال : « خيرُ يوم طلعت عليه الشمسُ ؛ يومُ الجمعة ؛ فيه خُلق آدمُ ، وفيه أُدخل الجنةَ ، وفيه أُخرج منها ، ولا تقوم الساعةُ إلا في يوم الجمعة » . رواه أحمد ومسلم[1] .

[فيه بيان أن بعض الوقت أفضل من بعض ، وبيان ما امتاز به يوم الجمعة من الفضل ، حيث خُلق فيه آدم ، وفيه أُدخل الجنةَ ، وفيه أُخرج منها ، وفيه تُقام الساعة].

باب بيان الساعة التي في يوم الجمعة

٣٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ ذَكَر يومَ الجمعة فقال : « فيه ساعة ؛ لا يوافقها عبدٌ مسلِمٌ ، وهو قائمٌ يُصلّي ، يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه » وأشار رسولُ الله ﷺ بيده يقلِّلُها . رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[2] .

[فيه بيان ساعة الإجابة في يوم الجمعة ، واستجابة الله تعالى لمن وافقها وهو يدعو ، مع بيان قصر وقتها].

باب وجوب الإنصات للخطيب يوم الجمعة

٣٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤١٨) وصحيح مسلم : كتاب الجمعة : باب فضل يوم الجمعة ، رقم (١٨) كلاهما من طريق المغيرة عنه به .

(٢) الموطأ : كتاب الجمعة : باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة (١ : ١٠٨) والأم (١ : ١٨٥) والمسند (٧١ ـ ٧٢ عن مالك عنه به) ومسند أحمد (٢ : ٤٨٥ ـ ٤٨٦) وصحيح البخاري : كتاب الجمعة : باب الساعة التي في يوم الجمعة . وصحيح مسلم : كتاب الجمعة : باب في الساعة التي في يوم الجمعة ، رقم (١٣) وكلهم من طريق مالك عنه به . وهو في صحيفة همّام .

عن النبي ﷺ قال : « إذا قلتَ لصاحبك يومَ الجمعة والإمامُ يخطبُ : أنصت ، فقد لغوت ». رواه مالك والشافعي وأحمد ومسلم[1].

[فيه بيان النهي عن الكلام يوم الجمعة والإمامُ يخطب ، حتى لو كان كلمة واحدة].

باب فضل التبكير لصلاة الجمعة ونحوها

٤٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن رسول الله ﷺ قال : « من اغتسل ثم راح إلى المسجد فكأنما أهدى بدنة ، ومن اغتسل ثم راح في الساعة الثانية فكأنما أهدى بقرة ، ومن اغتسل ثم راح في الساعة الثالثة فكأنما أهدى كبشاً ، ومن اغتسل ثم راح في الساعة الرابعة فكأنما أهدى دجاجة ، ومن اغتسل ثم راح في الساعة الخامسة فكأنما أهدى بيضة ، فإذا خرج الإمام دخلت الملائكة يستمعون الذكر ». رواه ابن الأعرابي[2].

[فيه بيان الحث على التبكير لحضور صلاة الجمعة ، وكلما كان أبكر كان الأجرُ أعظمَ ، وأن أجر التبكير ينقطع بخروج الإمام].

---

(١) الموطأ : كتاب الجمعة : باب ما جاء في الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب (١ : ١٠٣ رقم ٦) والأم (١ : ١٨٠ عن مالك وسفيان ـ فرقهما عنه به) والسنن (١ : ١٥٧ رقم ٤٦ عن مالك به) والمسند (٦٨ عن مالك وابن عيينة فرقهما) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان ، وَ ٤٨٥ من طريق مالك) وصحيح مسلم : كتاب الجمعة : باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة ، رقم (١٢) من طريق سفيان بن عيينة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) معجم ابن الأعرابي (٢ : ٨٦١ ـ ٨٦٢ رقم ١٧٩٤) من طريق مالك عنه به . وانظر : العلل للدارقطني (٨ : ٢٢٦) وقد رواه الشيخان من غير هذا الطريق ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

باب الدعاء على المشركين في القنوت في صلاة الفجر

٤١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة يقول : « اللهم أنج عيّاشَ بنَ أبي ربيعة ، اللهم أنج سلمةَ بنَ هشام ، اللهم أنج الوليدَ بنَ الوليد ، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدُد وطْأَتَك على مُضَر ، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف » هذا كله في الصبح . رواه أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان أن القنوت في صلاة الفجر بعد الرفع من الركوع من الركعة الثانية ، ومشروعية الدعاء فيه للمسلمين ، وعلى الأعداء بالهزيمة والشدّة وكلِّ ما من شأنه إضعاف العدو].

باب الحث على قيام الليل ، وأن الشيطان يعقد على قافية المرء حتى لا يُصَلِّ

٤٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « يَعقد الشيطانُ على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ؛ ثلاثَ عُقَد ، يضرب على مكان كل عقدة : عليك ليلٌ طويلٌ فارْقُد ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدةٌ ، فإن توضأ انحلت عقدةٌ ، فإن صلّى انحلت عقدةٌ ، فأصبح نشيطاً ، طيِّبَ النَّفْس . وإلا أصبح خبيثَ النفس

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤١٨) وصحيح البخاري : كتاب الاستسقاء : باب دعاء النبي ﷺ : «اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» كلاهما من طريق المغيرة ، كما رواه فيه عن ابن أبي الزناد تعليقاً ، وكتاب الجهاد : باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ، من طريق الثوري ، وكتاب أحاديث الأنبياء : باب قول الله تعالى : ﴿ ۞ لَّقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ ﴾ من طريق شعيب ، وكلهم عنه به .

كسلان». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان الحث على قيام الليل ، وأن كل من ينام يعقد الشيطانُ على قافيته ثلاث عقد ، على ألا يقوم الليل ، فإذا لم يقم الليل يصبح خبيث النفس كسلان ، وأما إذا قام من الليل فذكر الله تعالى وتوضأ وصلّى فإنه يصبح طيبَ النفس نشيطاً].

باب كل بني آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب

٤٣ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : «كلُّ ابن آدم يأكله الترابُ ، إلا عَجْبَ الذَّنَبِ ، منه خُلقَ ، وفيه يُركَّب ». رواه مالك وأحمد ومسلم[2].

[فيه بيان أن جسدَ الإنسان إذا مات ووُضِع في قبره فإنه يبلى مع الأيام ، إلا عجب الذَّنَب ، فإنه يبقى ، حتى ينشر منه من جديد عند البعث ، كما خُلق منه في الابتداء].

باب عقوبة الذي يقتل نفسه بنفس ما قُتل به

٤٤ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

---

(١) الموطأ : كتاب قصر الصلاة في السفر : باب جامع الترغيب في الصلاة (١ : ١٧٦) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب التهجد : باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يُصلِّ بالليل ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين : باب ما روي فيمن نام الليلَ أجمع حتى أصبح ، رقم (٢٠٧) من طريق سفيان بن عيينة ، وكلاهما عنه به .

(٢) الموطأ : كتاب الجنائز : باب جامع الجنائز (١ : ٢٣٩) ومسند أحمد (٢ : ٣٢٢ من طريق ورقاء ، و ٤٢٨ من طريق ابن عجلان) وصحيح مسلم : كتاب الفتن : باب ما بين النفختين ، رقم (١٤٢) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به .

قال :

قال النبي ﷺ : « الذي يَخنُق نفسه يَخْنُقُها في النار ، والذي يَطعَنها يطعنُها في النار [والذي يتقَحَّم فيها يتقَحَّم في النار] ». رواه أحمد والبخاري(١).

وفي لفظ : « من حذف نفسه بشي ليقتلها فإنما يحذفها في النار ، ومن طعن نفسَه بشيء فإنما يطعنها في النار ، ومن اقتحم فإنما يقتحم في النار ». رواه ابن المقرئ(٢).

[فيه بيان الوعيد الشديد لمن يقتل نفسه منتحراً ، فإنه يُعذَّب في نار جهنم بمثل ما كان قد قتل نفسَه به في الدنيا ، حتى تدركه الشفاعة فيما بعد].

*****

(١) مسند أحمد (٢ : ٤٣٥ من طريق ابن عجلان) وصحيح البخاري : كتاب الجنائز : باب ما جاء في قاتل النفس ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به .

وهذا الحديث فيه وعيد شديدٌ لمن يقتل نفسَه ، ويلحق به من يقتل غيره عمداً بدون سبب ، والله تعالى أعلم .

لكن لا يعني أن من قتل نفسه هو خالدٌ في النار ، وذلك لما تواتر من الأحاديث عن النبي ﷺ أن العصاةَ من أهل التوحيد يعذَّبون ، ثم يخرجون من النار ، ولا يخلَّدون فيها .

وقد توسعت في بيان هذه المسألة في كتاب (الشفاعة) والله تعالى هو المعين والحافظ .

(٢) المعجم لابن المقرئ (٣٨ رقم ٢٥) من طريق ابن عجلان عنه به .

كتاب الزكاة

باب بيان عقوبة مانع الزكاة

٤٥ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج حدثه ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول :

قال النبي ﷺ : « تأتي الإبلُ على صاحبها على خير ما كانت ـ إذا هو لم يُعط فيها حقَّها ـ تطؤه بأخفافها . وتأتي الغنمُ على صاحبها على خير ما كانت ـ إذا لم يُعط فيها حقَّها ـ تطؤه بأظلافها ، وتنطحه بقرونها ». رواه البخاري[1].

[فيه بيان عقوبة مانع الزكاة ، فإن كانت إبلاً أو بقراً أو غنماً ؛ فإنها تُحشر على أحسن ما كانت وأسمنه ، تطؤه بأخفافها وأظلافها ، وتنطحه بقرونها ، حتى يُقضى بين الناس ، فيرى مصيره إما إلى الجنة وإما إلى النار].

باب حلب الإبل على الماء

٤٦ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج حدثه ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول :

قال رسول الله ﷺ : « من حقِّ الإبل أن تُحلب على الماء ». رواه البخاري[2].

[فيه بيان أن حلب الإبل إنما يكون على الماء التي ترد عليه ، لأنه أسهل

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب إثم مانع الزكاة ، من طريق شعيب عنه به .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب إثم مانع الزكاة ، وقد ساقه عقب الحديث السابق ، من طريق شعيب عنه به ، لكنه أفرده بسند آخر ، في حديث مستقل : كتاب المساقاة : باب حلب الإبل على الماء ، لذا أفردته .

على المحتاج من أن يأتي المنازل].

باب في الركاز الخمس

٤٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « وفي الركاز الخمس ». رواه الشافعي والحميدي وأحمد والنسائي[1].

[فيه بيان أخذ الخمس من الركاز ، الذي هو دفن الجاهلية].

باب لا تجب الزكاة في الخيل والرقيق

٤٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ليس في الخيل والرقيق صدقةٌ ، إلا أنَّ في الرقيق صدقةَ الفطر ». رواه الطحاوي والدارقطني والبيهقي[2].

---

(١) السنن (٢ :٣٣ عن مالك به) والأم (٢ : ٣٧) والمسند (٩٦) ومسند الحميدي (٤٦٣ رقم ١٠٨٠) ومسند أحمد (٢ : ٣٨٢) وكلهم عن سفيان عنه به ، وسنن الدارمي (٢ : ١١٦ ـ ١١٧) من طريق سفيان عنه به ، والسنن الكبرى للنسائي : كتاب الركاز ـ رواية ابن حيويه ـ كما في تحفة الأشراف (١٠ : ١٩٨ من طريق مالك عنه به) وليس في النسخة المطبوعة ، وهو جزء من حديث يأتي برقم (٢١١).

(٢) شرح مشكل الآثار (٦ : ٢) وسنن الدار قطني (٢ : ١٢٧) والعلل له (١١ : ١٣١ ـ ١٣٢) والسنن الكبرى للبيهقي (٤ : ١١٧) وكلهم من طريق عبيد الله بن عمر عنه به . وانظر الإتحاف (١٥ : ١٩٥).

والحديث ثابت في الصحيحين : صحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب ليس على المسلم في عبده صدقة . وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه رقم (٨) بلفظ : « ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقه ». وهو من طريق =

[فيه بيان ما لا تجب فيه الزكاة من الحيوانات والرقيق ، إلا صدقة الفطر في الرقيق ، لكن يخرجها سيده].

باب ثبوت أجر الصدقة ، وإن وقعت في يد فاسق ونحوه

٤٩ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « قال رجل : لأتصدقن [الليلةَ] بصدقة ، فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق ، فأصبحوا يتحدثون ؛ تُصدّق على سارق . فقال : اللهم لك الحمد . لأتصدقن بصدقة ، فخرج بصدقته فوضعها في يدي زانية ، فأصبحوا يتحدثون ؛ تُصدّق الليلة على زانية . فقال : اللهم لك الحمد على زانية ، لأتصدقن بصدقة ، فخرج بصدقته فوضعها في يدي غني ، فأصبحوا يتحدثون ؛ تُصدّق على غني . فقال : اللهم لك الحمد ؛ على سارق وعلى زانية وعلى غني ؟ فَأُتِي ، فقيل له : أما صدقتك [فقد قُبِلَت ، أما] السارقُ فلعله أن يستعف عن سرقته ، وأما الزانيةُ فلعلها أن تستعف عن زناها ، وأما الغنيُّ فلعله يعتبر فينفق مما أعطاه الله ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان ثبوت أجر الصدقة ، وإن وقعت في يد غير مستحقِّها ، من فاسق ، أو زان ، أو غني].

= آخر عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٢٢ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقعت في يد فاسق ، رقم (٧٨) من طريق موسى بن عقبة ، وكلهم عنه به .

باب مثل المتصدق والبخيل

٥٠ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن حدثه ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « مثل المنفق والبخيل ؛ كمثل رجلين عليهما جُبَّتان أو جنتان [من حديد] من لدُن ثُدِيِّهما إلى تراقيهما ، فإذا أراد المنفق أن ينفقَ ، سبغت عليه الدِّرعُ ، أو وفرت ، حتى تُجِنَّ بنانَه وتعفوَ أثرَه ، وإذا أراد البخيل أن ينفق ، قلصت ، ولزمت كلُّ حلقة موضعَها ، حتى تأخذَ بعنقِه ـ أو تَرْقُوته ـ فهو يوسعها فلا تتسع ». رواه الشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان حال المتصدِّق وحال البخيل ، فحال المتصدِّق المنفق كمن لبس درعاً سابغة ، فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه ، كما تستر الصدقة خطاياه ، وكما يغطي الثوبُ الذي يُجرُّ على الأرض أثرَ صاحبه إذا مشى ، بمرور الذيل عليه . وإذا هم بصدقة انفسح لها صدرُه ، وطابت نفسه ، فتوسّعت في الإنفاق .

وأما حال البخيل فهو كحال رجل غُلّت يداه إلى عنقه بجبته ، كلما أراد لبسها اجتمعت في عنقه ، فلزمت ترقوته . وإذا حدّث نفسه بصدقة شحّت نفسه ، فضاق صدره ، وانقبضت يداه].

---

(١) الأم (٢ : ٥١ ـ ٥٢) والمسند (١٠٠) عن سفيان ، ومسند أحمد (٢ : ٢٤٤ ـ ٢٤٥ عن سفيان ، و ٢٥٦ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب مثلِ المتصدِّق والبخيل ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب مثل المنفق والبخيل ، رقم (٧٥) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب الإنكار على من منع الزكاة، وإعذار من قدَّمها أو من ليس عنده

٥١ ـ حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال:

بعث رسول الله ﷺ عُمَرَ على الصدقة. فقيل: منع ابنُ جميل، وخالدُ ابن الوليد، والعباسُ عمُّ رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: « ما ينقم ابنُ جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ورسولُه، وأمّا خالد فإنكم تظلمون خالداً، فقد احتبس أدراعَه وأعتادَه في سبيل الله، وأما العباس ـ فعم رسول الله ﷺ ـ فهي عليَّ ومثلُها معها [وفي رواية: فهي عليه ـ صدقة ـ ومثلها معها] ثم قال: يا عمر؛ أما شعرتَ أن عمَّ الرجل صنوُ أبيه ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان مشروعية تقديم الزكاة عن عامها، والإنكار الشديد على من امتنع عن دفعها، وإعذار من تقدّم بدفعها].

باب فضل الاستعفاف، وكراهية المسألة

٥٢ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « والذي نفسي بيده، لأَن يأخذَ أحدُكم حبلَه فيحتطب [فيحمله] على ظهره، [فيأكل أو يتصدَّق] خير له من أن يأتي

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٢٢ من طريق ورقاء، ورواه عبد الله في زوائد المسند (٢ : ٣٢٢ ـ ٣٢٣ من طريق ابن أبي الزناد) وكان في المسند: أحمد ثنا داود، وإنما هو عبد الله عن داود، والتصحيح من أطراف المسند (٧ : ٣٦٩) وصحيح البخاري: كتاب الزكاة: باب قول الله تعالى ﴿ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ من طريق شعيب، وذكره فيه معلقاً عن ابن أبي الزناد وابن إسحٰق، وصحيح مسلم: كتاب الزكاة: باب في تقديم الزكاة ومنعها، رقم (١١) من طريق ورقاء، وكلهم عنه به.

رجلاً أعطاه الله من فضله ، فيسألَه ، أعطاه أو منعه [ذلك بأن اليد العليا خير من اليد السفلى] ». رواه مالك وأحمد والبخاري[1].

[فيه بيان فضل المستعفف عن المسألة ، وأن العمل باليد ـ ولو كان بسيطاً وفيه مشقة ـ خير من المسألة ، إذ فيها إذلال النفس].

باب أفضل الصدقة ما تصدق به عن ظهر غنى ، وكانت في صلة الرحم

٥٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن رسول الله ﷺ قال : « أفضلُ الصدقة ما تُصدِّق به عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول » .

قال أبو هريرة : تقولُ امرأتُك : أَنفق عليَّ أو طلِّقني ، ويقول ولدُك : أَنفق عليَّ إلى من تكلُني ، ويقولُ خادمُك : أَنفق عليَّ أو بعني . رواه ابن الجارود وأحمد[2].

[فيه بيان فضل الإنفاق في حال الغنى ، ويبدأ المنفق بمن يعولهم ؛ من زوجة ، وولد ، وخادم ،... ولا يتركهم عالة يتكفّفون].

باب المسكين هو الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يُفطن له فيُتصدَّق عليه

٥٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « ليس المسكينُ بهذا الطَّوّاف ؛ الذي يطوف على الناس ؛ تردُّه اللقمةُ واللقمتان ، والتمرةُ والتمرتان » قالوا : فما المسكين

---

(١) الموطأ : كتاب الصدقة : باب ما جاء في التعفف عن المسألة (٢ : ٩٩٨ ـ ٩٩٩ رقم ١٠) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب الاستعفاف عن المسألة ، من طريق مالك ، كلاهما عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان عنه به) والمنتقى (٢٥٢ رقم ٧٥١ من طريق سفيان عنه به) والحديث وارد في الصحيحين من غير هذا الطريق .

يا رسول الله ؟ قال : « الذي لا يجد غِنى يُغنيه ، ولا يَفطن الناسُ له فيُتَصَدَّق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس ». رواه مالك والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان حقيقة المسكين ، وليس هو السائل الذي يسأل ، إنما هو الذي لا يجد غنى ، ولا يُفطن له ، ليتصدَّق عليه ، لشدة تعفُّفه].

باب كراهية الحرص على الدنيا

٥٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « قلبُ الشيخ شابٌّ على حبِّ اثنتين ؛ طولِ الحياة ، وكثرةِ المال ». رواه أحمد ومسلم[2].

[فيه بيان حرص الإنسان الغافل على طول العمر ، وعلى الدنيا ، وكلما طال عمره ازداد حرصاً ، مع أن المطلوب منه قصر الأمل].

باب ليس الغنى عن كثرة العَرَض ، ولكن الغنى الحقيقي هو غنى النفس

٥٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ليس الغنى عن كثرة العَرَض ، ولكنّ الغنى

---

(١) الموطأ : كتاب صفة النبي ﷺ : باب ما جاء في المساكين (٢ :٩٢٣) وصحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب قول الله تعالى : ﴿ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يُفطن له فيُتصدَّق عليه ، رقم (١٠١) من طريق المغيرة ، وكلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام رحمه الله تعالى .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٣٥٨ من طريق ابن أبي الزناد ، و ٣٩٤ ، ٤٤٣ ، ٤٤٧ من طريق الثوري) وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب كراهية الحرص على الدنيا ، رقم (١١٣) من طريق سفيان بن عيينة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

غنى النفس ». رواه مالك وأحمد ومسلم[1].

[الغنى الحقيقي هو غنى النفس ، وليس كثرة المال المنقول وغيره ، لأنه عرض زائل].

باب عظم أجر الناقة الحلوب يعطيها صاحبها ليُنتفع بها فترة

٥٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ألا رجلٌ يمنحُ أهلَ بيت ناقةً ؛ تغدو بعُسٍّ ، وتروح بعُسٍّ ؟ إنّ أجرَها لعظيم ». رواه أحمد ومسلم[2].

[فيه بيان فضل المنيحة التي يمنحها صاحبها لمستحق ؛ يحلبها صباح مساء ، فينتفع بها].

باب بيان عقوبة الذي يكنز المال ولا ينفق منه

٥٨ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن الأعرج حدثه أنه قال : حدثني أبو هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « يكون كنزُ أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرعَ ، يفر منه صاحبُه ، وهو يطلبه حتى يلقمه أصابعه ». رواه أحمد

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان) وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب ليس الغنى عن كثرة العَرَض ، رقم (١٢٠) من طريق سفيان . وانظر : تجريد التمهيد (٢٧٢) وإتحاف الخيرة (١٥ : ٢٢٤) حيث عزواه لمعن ومصعب ويحيى بن بكير ـ زاد ابنُ عبد البر : وسليمان ابن برد ومحمد بن المبارك الصوري ـ في الموطأ : عن مالك ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن سفيان عنه به) وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب فضل المنيحة ، رقم (٧٣) من طريق سفيان عنه به .

والبخاري[1].

[فيه بيان عقوبة من يكنز الذهب والفضة ، ولا يؤدي زكاتها ، حيث تمثَّل له أمواله بأفعى أقرع ، تطلبه حتى تدركه ، فتلدغه ، حتى يُقضى بين الخلائق].

باب ما يُذكر من زهد النبي ﷺ وسخائه وكثرة إنفاقه وعدم الادخار

٥٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، ما يسرني أنَّ أُحُداً ذاكم ذهباً عندي ، يأتي عليه ثلاثةُ أيام ، وعندي منه دينار ، إلا شيئاً أرصده في دَيْنٍ عَلَيَّ ». رواه أحمد[2].

[فيه بيان شدة توكل النبي المصطفى الكريم ﷺ وكرمه وسخائه ، وعدم ادخاره لمعلوم ، إلا ما كان يرصده لدَيْن عليه ، حتى يؤدِّيه].

باب بشارة المنفق بالخلف من الله تعالى

٦٠ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله عز وجل : يا بن آدم أَنفق ، أُنفق عليك ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[3].

---

(١) مسند أحمد (٢ :٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب التفسير : سورة التوبة : باب ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ من طريق شعيب ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٥٣٠ من طريق ورقاء عنه به) وهو في الصحيحين من غير هذا الطريق . وهو في صحيفة همّام .

(٣) مسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن سفيان ، و٤٦٤ من طريق الثوري) وصحيح البخاري : =

[فيه بيان الحث على النفقة ، وفضل المنفِق ، والبشارة له ، بأن الله تعالى يخلف عليه نفقته ، بأن ينفق عليه كلما أنفق].

باب خزائن الله تعالى ملأى لا يغيضها إنفاق

٦١ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « يد [وفي رواية : يمين] الله ملأى لا تغيضها نفقة ، سحّاء الليل والنهار . وقال : أرأيتم ما أنفق منذ خلق السمٰوات والأرض ؛ فإنه لم يغض ما في يده . قال : وكان عرشه على الماء ، وبيده الأخرى الميزان ، يخفض ويرفع ». رواه أحمد والبخاري ، ورواه مسلم مختصراً[1].

[فيه بيان أن خزائن الله تعالى ملأى لا تغيضها نفقة ، وأنه تعالى يعوِّض المنفقين فيرفعهم ، ويهين العصاة البخلاء فيخفضهم].

باب النفقة تنفع صاحبها يوم القيامة وإن قَلَّت

٦٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « اتقوا النار ، ولو بشقِّ تمرة ، فإنها تشدُّ من الجائع ،

= كتاب التفسير : سورة هود : باب ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ﴾ وكتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ﴾ من طريق شعيب ، وكتاب النفقات : باب فضل النفقة على الأهل ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الزكاة : باب الحث على النفقة ، وتبشير المنفق بالخلف ، رقم (٣٦) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به .

(١) مسند أحمد (٢ : ٥٠٠ ـ ٥٠١ من طريق ابن إسحٰق ، و٢٤٢ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب التفسير : الباب السابق ، من طريق مالك ، وكتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ﴾ من طريق شعيب . وصحيح مسلم : في الكتاب والباب السابقين ، رقم (٣٦) من طريق سفيان بن عيينة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

ما تشد من الشبعان ». رواه الدارقطني[1].

[فيه بيان الحث على الإنفاق ـ ولو كان قليلاً ـ فإن النفقة القليلة ـ ولو استهجنها واستقلّها ـ تنفع صاحبها ، بحيث ترد عنه من النار بقدرها ، وبقدر ما ترد اللقمة من جوعة الجائع].

باب الحث على الصدقة ، والنهي عن سب الدهر

٦٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « قال الله عز وجل : استقرضتُ من عبدي فأبى أن يقرضني ، وسبَّني عبدي ولا يدري ، يقول : وادهراه ، وادهراه ، وأنا الدهر ». رواه الحاكم ، وصححه على شرط مسلم ، وأقره الذهبي[2].

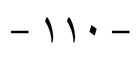
[فيه بيان الحث على الصدقة ، وأن الله تعالى يحث عليها ، وأنه تعالى يتقبلها وإن قَلَّت ، مع النهي عن سبِّ الدهر ، لأن الله تعالى هو خالق الدهر ، ولا ذنب للدهر في إفقار العبد أو إغنائه ، ولا في إسعاده أو إشقائه ، إنما الفاعل هو الله تعالى].

*****

---

(١) سنن الدارقطني (٢ : ١٢٥ من طريق أبي أمية بن يعلى عنه به) وقد ضعف أبا أمية : الدارقطنيُّ وابنُ حبان وغيرهما . لكن الحديث صحيح ، حيث ورد في الصحيحين وغيرهما إضافة إلى هذه الرواية : من حديث عدي بن حاتم ، وعائشة ، وأنس ، وابن عباس ، وأبي أمامة ،... رضي الله تعالى عنهم .

(٢) المستدرك (٢ : ٤٥٣) من طريق محمد بن إسحٰق عنه به . وقد رواه الشيخان مختصراً من غير هذا الطريق .



كتاب الصيام

باب وجوب صوم رمضان برؤية الهلال

٦٤ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

ذكر رسولُ الله ﷺ الهلالَ فقال : « إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غُمَّ عليكم فعدُّوا ثلاثين ». رواه أحمد ومسلم[1].

[فيه بيان ربط الصوم والفطر برؤية الهلال ، فإن غم على العين أتمّوا العدة ثلاثين ـ صوماً أو فطراً].

باب ما يلزم الصائم من الإمساك عن الرفث والجهل

٦٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « الصيامُ جُنَّةٌ ، فإذا كان أحدُكم صائماً ؛ فلا يرفث ، ولا يجهل ، فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل : إني صائم ـ مرتين ـ ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٨٧) وصحيح مسلم : كتاب الصيام : باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤية الهلال ،... رقم (٢٠) كلاهما من طريق عبيد الله بن عمر عنه به .

(٢) الموطأ : كتاب الصيام : باب جامع الصيام (١ : ٣١٠) والسنن للشافعي (١ : ٣٦٦ رقم ٢٩٥ عن سفيان) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان ، و ٢٥٧ من طريق ابن إسحٰق ، و٤٦٥ من طريق مالك) وصحيح البخاري : كتاب الصوم : باب فضل الصوم ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الصيام : باب فضل الصيام ، رقم (١٦٢) من طريق المغيرة ، وباب حفظ اللسان للصائم ، رقم (١٦٠) من طريق سفيان ـ فرقه فيهما ـ وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

[فيه بيان فضل الصوم ، وأنه جُنّة للمسلم الصائم ، وعليه ألّا يخدشه أو ينقص أجره ، وما يلزم الصائم لو شاتمه أحد أو خاصمه].

باب كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فالله تعالى يجازي به من غير حساب

٦٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « قال الله تبارك وتعالى : كلُّ عمل ابن آدم له ، إلا الصيام ؛ هو لي ، وأنا أجزي به ». رواه الحميدي وسعيد بن منصور[١].

[فيه بيان فضل الصوم ، وأجر الصائم ، وأنه يُجازى على صومه بغير حساب].

باب خُلوف فم الصائم أطيبُ عند الله تعالى من ريح المسك

٦٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ؛ لخُلُوف فم الصائم أطيبُ عند الله تعالى من ريح المسك ، يقول : إنما يذر شهوتَه وطعامَه وشرابَه من أجلي ، فالصيامُ لي ، وأنا أجزي به ، كلُّ حسنةٍ بعشر أمثالها ، إلى سبعمائة ضعف ، إلا الصيام فهو لي ، وأنا أجزي به ». رواه مالك وأحمد والبخاري[٢].

---

(١) مسند الحميدي (٢ : ٤٤٢ رقم ١٠١٠ عن سفيان) وسنن سعيد بن منصور ـ كما في فتح الباري (٤ : ١٠٦ ـ ١٠٧) لعدم وجود تكملة السنن ـ من طريق المغيرة ، كلاهما عنه به . والحديث ثابت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، لكن من غير هذا الطريق ، والله تعالى أعلم .

(٢) الموطأ : كتاب الصيام : باب جامع الصيام (١ : ٣١٠) ومسند أحمد (٢ : ٤٦٥ ، ٥١٦) وصحيح البخاري : كتاب الصوم : باب فضل الصوم ، كلاهما من طريق مالك عنه به . وهو في صحيفة همّام .

[فيه بيان فضل الصوم ، وعظم مكانة خلوف فم الصائم عند الله تعالى ، وأنه أطيب عنده تعالى من ريح المسك].

باب من دُعي إلى طعام وهو صائمٌ فليقل : إني صائمٌ

٦٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « إذا دُعِيَ أحدُكم إلى طعام وهو صائمٌ ؛ فليقل : إني صائم ». رواه الشافعي وأحمد ومسلم[1].

[فيه بيان حال المدعو وما يلزمه فعله إذا كان صائماً ، ولا يتضرر الداعي إذا بقي الصائم على صومه ولم يكسره].

باب نهي المرأة أن تصوم نفلاً بغير إذن زوجها

٦٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تصوم المرأةُ وزوجُها شاهدٌ يوماً من غير شهر رمضان ، إلا بإذنه ». رواه أحمد والدارمي والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وأبو يعلى والطحاوي وأبو عوانة[2]. ورواه البخاري مطولاً

(١) السنن للشافعي (١ : ٣٦٦ رقم ٢٩٥) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٢) وكلاهما عن سفيان عنه به ، وصحيح مسلم : كتاب الصيام : باب الصائم يُدعى لطعام فليقل : إني صائم ، رقم (١٥٩) من طريق سفيان عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان ، و٤٦٤ من طريق الثوري) وسنن الدارمي (١ : ٣٤٤ رقم ١٧٢٧) وسنن الترمذي : كتاب الصوم : باب (٦٥) رقم (٧٨٢) وقال : حسن صحيح ، والسنن الكبرى للنسائي : كتاب الصيام : باب الكراهية للصائم المتطوع أن يفطر ،... (٢ : ٢٤٦ ـ ٢٤٧ رقم ٣٢٨٨) وسنن ابن ماجه : كتاب الصيام : باب في المرأة تصوم بغير إذن زوجها ، رقم (١٧٦١) وصحيح ابن خزيمة (٣ : ٣١٩) ومسند أبي يعلى (١١ : ١٥٦) =

وسيأتي .

[فيه بيان تحريم صيام المرأة نفلاً وزوجها حاضر بدون إذنه].

باب النهي عن الوصال ، وأن النبي ﷺ ليس كأفراد الأمة

٧٠ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والوصالَ ، إياكم والوصالَ » قالوا : فإنك تواصلُ يا رسول الله ؟ قال : « إني لستُ كهيئتكم ، إني أبيتُ يُطعمني ربي ويَسقيني ، فاكلفوا ما لكم به طاقة ». رواه مالك والشافعي وأحمد ومسلم[1].

[فيه بيان شفقة النبي المصطفى الكريم ﷺ على أمته ، في نهيه لهم عن الوصال في الصوم إبقاء عليهم ، وأنه ﷺ ليس كأفراد الأمة ، فإنه يبيت عند ربه تعالى يطعمه ويسقيه ، وعلى الأمة أن تكلف ما تطيقه].

= ومسند أبي عوانة (٢ : ٢٢٨ رقم ٢٩٤٥) وشرح السنة (٦ : ٣٢١) وكلهم من طريق سفيان بن عيينة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

ورواه النسائي في الكبرى : باب صوم المرأة بغير إذن زوجها (٢ : ١٧٥ رقم ٢٩٢١) وأبو عوانة برقم (٢٩٤٨) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥ : ٢٨٩) وكلهم من طريق شعيب عنه به .

(١) الموطأ : كتاب الصيام : باب النهي عن الوصال في الصيام (١ : ٣٠١) ورواية محمد بن الحسن (١٢٩ رقم ٣٦٨) ورواية القعنبي (٢٢٧) ورواية ابن القاسم (٣٦٥ رقم ٣٤٤) والسنن للشافعي (٢ : ١٠ رقم ٣٣٩) عن مالك ، ومسند أحمد (٢ : ٢٣٧ من طريق مالك ، و٢٤٤ عن سفيان ، و٢٥٧ من طريق ابن إسحٰق ، و٤١٨ من طريق المغيرة) وصحيح مسلم : كتاب الصوم : باب النهي عن الوصال في الصوم ، رقم (٥٨) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب من قام ليلة القدر غُفر له ما تقدم من ذنبه

٧١ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « من يَقُم ليلةَ القَدْر [فيوافقُها] إيمانا واحتساباً ؛ غُفر له ما تقدم من ذنبه ». رواه البخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فضل ليلة القدر ، وثواب من يقومها إيماناً بالله تعالى ، واحتساباً الأجر منه تعالى ، فإن الله عز وجل يغفر ذنبه].

*****

(١) صحيح البخاري : كتاب الإيمان : باب قيام ليلة القدر من الإيمان . من طريق شعيب عنه به . وصحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين : باب الترغيب في قيام رمضان ؛ وهو التراويح ، رقم (١٧٦) من طريق ورقاء عنه به ، كلاهما عنه به .

كتاب الحج

باب جواز ركوب البدنة إن احتاج إلى ذلك

٧٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بَدَنَةً [مقلَّدةً] فقال له : « اركبها » فقال : يا رسول الله ؛ إنها بَدَنَة ! فقال : « اركبها » فقال : يا رسول الله ؛ إنها بَدَنَةٌ ! فقال : « اركبها ، ويلك » في الثانية أو في الثالثة . رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان جواز ركوب البدنة المهداة إلى الحرم من الحاج أو المعتمر إن احتاج إلى ذلك ، وأن ركوب الهدي إذا لم يضر به لا بأس به ، مع بيان شفقة النبي المصطفى الكريم ﷺ بأمته ، حتى المقصّرين أو المخطئين منهم].

باب نزول النبي ﷺ في الخيف حيث تعاقدت قريش على مقاطعة المسلمين

٧٣ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن عبد الرحمٰن ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

---

(١) الموطأ : كتاب الحج : باب ما يجوز من الهدي (١ : ٣٧٧) والسنن للشافعي (٢ : ١٣٢ رقم ٤٨٧ عن مالك) ومسند أحمد (٢ : ٤٨٧) وصحيح البخاري : كتاب الحج : باب ركوب البُدْن ، وكتاب الوصايا : باب هل ينتفع الواقف بوقفه ، وكتاب الأدب : باب ما جاء في قول الرجل : ويلك . وصحيح مسلم : كتاب الحج : باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها ، رقم (٣٧١) وكلهم من طريق مالك . ورواه أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان [بالشك] و٢٥٤ من طريق عبد الرحمٰن بن إسحٰق ، و٤٨١ من طريق الثوري) ورواه مسلم : في الكتاب والباب السابقين ، من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

قال رسول الله ﷺ : « منزلُنا غداً إن شاء الله إذا فتح الله : الخَيْفُ ، حيث تقاسموا على الكفر ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان استحباب النزول بالمحصّب يوم النفر ، والصلاة فيه ـ إن أمكن ـ وهو المكان الذي كانت قريش قد تعاقدت على عداوة النبي المصطفى الكريم ﷺ والمسلمين].

باب ما يلزم في بيضة النعام من كفارة

٧٤ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « في بيضة النعام ؛ صيامُ يوم ، أو إطعامُ مسكين ». رواه الدارقطني والبيهقي والطبراني في الأوسط[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٢٢ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب المغازي : باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الحج : باب استحباب النزول بالمحصَّب يوم النفر ، والصلاة فيه ، رقم (٣٤٥) من طريق ورقاء ، وكلهم عنه به .

(٢) سنن الدارقطني (٢ : ٢٤٩) والعلل (١٠ : ٣١٢) والسنن الكبرى (٥ : ٢٠٧) والمعجم الأوسط (٧ : ٤٥ رقم ٦٨٠٤) ومجمع البحرين (رقم ١٥٧٥) وكلهم من طريق ابن جريج عنه به . لكن قال ابنُ أبي حاتم في علل الحديث (١ :٢٧٠) : قال أبي : هذا حديث ليس بصحيح عندي ، ولم يسمع ابنُ جُريج من أبي الزناد شيئاً ، يشبه أن يكون ابنُ جُريج أخذه من إبراهيم بن أبي يحيى.اهـ.

وقال الدارقطني رحمه الله تعالى في العلل : وذُكر لأحمد بن حنبل حديث الوليد بن مسلم ـ وهو هذا الحديث ـ فقال : لم يسمع ابنُ جُريج من أبي الزناد ، إنما يروي عن زياد بن سعد ، عن أبي الزناد.اهـ.

وقال الإشبيلي رحمه الله تعالى في الأحكام الوسطى (٢ : ٣٣١) : هذا لا يسند من وجه =

[فيه بيان كفارة من أخذ أو كسر بيض النعام ، وهي صيام يوم أو إطعام مسكين].

باب على ذروة كل بعير شيطان ، فلتمتهن بالركوب

٧٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « إن على ذروة كلِّ بعير شيطان ، فامتهنوهنَّ بالركوب ، وإنما يحملُ الله ». رواه ابن خزيمة والحاكم وصححاه[1] وأقره الذهبي .

[فيه بيان ما على ظهور الجمال ، إذ على ذروة كل بعير شيطان ، لذا فليُمتهنَّ بالركوب ، والله تعالى هو الحامل].

باب المغايرة في الطريق إذا خرج أو قدم المدينة

٧٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى مكةَ خرج من طريق الشجرة ، وإذا

= صحيح.اهـ.

قلتُ : وقد رواه الدارقطني (٢ : ٢٤٩) وأبو داود في كتاب المراسيل (١٤٦ رقم ١٣٨) والبيهقي (٥ : ٢٠٧) فقالوا : ابن جريج ، عن زياد بن سعد ، عن أبي الزناد ، عن رجل ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها.اهـ لكن عند أبي داود (عن أبي الزناد ، قال : بلغني عن عائشة) وقال أبو داود : أُسند هذا الحديث ، وهذا هو الصحيح.اهـ. وقال البيهقي رحمه الله تعالى : وهو الصحيح ، قاله أبو داود السجستاني وغيره من الحفاظ . قلت : زياد بن سعد ثقة ثبت ، لكن يبقى في السند راو مبهم . وانظر التلخيص الحبير (٢ : ٢٧٤).

(١) صحيح ابن خزيمة (٤ : ١٤٣ ـ ١٤٤) والمستدرك (١ : ٤٤٤) كلاهما من طريق ابن أبي الزناد عنه به .

رجع رجع من طريق المُعَرَّس . رواه ابن حبان[1].

[فيه بيان مشروعية المغايرة في الطريق عند الدخول وعند الخروج من البلد ، لمن قدر على ذلك].

باب ما بين المنبر وحجرة عائشة رضي الله تعالى عنها روضة من رياض الجنة

٧٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « ما بين منبري وبيتي روضةٌ من رياض الجنة ، ومنبري على ترعة من ترع الجنة ». رواه أحمد ، والطبراني في الأوسط ، والدارقطني[2].

[فيه بيان فضل الروضة الشريفة ، وهي ما بين حجرة النبي الكريم ﷺ ـ وهي حجرة السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها ـ وبين منبره الشريف الذي كان يخطب عليه ، وأن هذه البقعة روضة من رياض الجنة ، وأن منبره الشريف على ترعة من ترع الجنة].

*****

(١) صحيح ابن حبان (٩ : ٢١٧ ـ ٢١٨) وموارد الظمآن (٢٤١ رقم ٩٨٦) من طريق عبيد الله بن عمر عنه به . وقد وقع في الأصل خطأ ، نبه عليه الحافظ ابن حجر في الإتحاف ، كما نبه عليه محقق الكتاب الشيخ شعيب . وقد وقع في الموارد على الصواب ، والله تعالى أعلم . والحديث وارد في الصحيح من غير هذا الطريق .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٤٠١ ـ ٤٠٢) والمعجم الأوسط (١ : ٣٧ رقم ٩٨) وكلاهما عن عبد الله العُمَري عنه به . والعلل للدارقطني (٨ : ٢٢٠ ، ٢٢١ ـ ٢٢٢) من طريق عبيد الله بن عمر عنه به ، لكن عنده (ما بين قبري) والحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما ، من طرق كثيرة . ولي فيه رسالة لطيفة ، جمعت فيها طرق هذا الحديث ورواياته ، والله تعالى أعلم .

كتاب البيوع والتجارات

باب نزول الرزق على قدر المؤنة

٧٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله : « إن الله عز وجل يُنَزِّلُ الرزقَ على قدر المؤونة ، ويُنَزِّل الصبرَ على قدر البلاء »

وفي رواية « إن المؤونة تأتي من الله على قدر المؤونة ،...». رواه الحارث ، والبزار والبيهقي ، والشهاب وابن أبي حاتم وابن عدي[1].

[الله تعالى ينزّل الرزق على قدر مؤنة الإنسان ، كما أن الصبر على قدر البلاء].

باب النهي عن بيع الملامسة والمنابذة

٧٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

(١) بغية الباحث (١ : ٤٨٩ رقم ٤٢٣) من طريق عباد بن كثير ، وعلل الحديث (٢ : ١٢٦) من طريق معاوية بن يحيى ، وكشف الأستار (٢ : ١٩٥) ومختصر زوائد البزار (١ : ٥٩٧ رقم ١٠٦٢) من طريق طارق وعباد ، ومسند الشهاب (٢ : ١١١ رقم ٩٩٢) من طريق معاوية بن يحيى ، والكامل لابن عدي (٢ : ٤٧٠) (٤ : ١٤٣٥) (٦ : ٢٢٤٢ ، ٢٣٩٧) من طريق معاوية بن يحيى ، ومن طريق طارق ومحمد بن عبد الله ، ومن طريق أبي بكر القتبي ، وشعب الإيمان (٧ : ١٩٠ ، ١٩١) من طريق طارق وعباد وأبي بكر القتبي ، وكلهم عنه به . وميزان الاعتدال (٤ : ١٣٩ ـ ١٤٠) والمطالب العالية ـ المسندة ـ (١ : ٣٦٧ رقم ٩٥٣) ومجمع الزوائد (٤ : ٣٢٤) وإتحاف الخيرة المهرة (٤ : ١٨١).

أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة ، والمنابذة . رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان النهي عن بيع الملامسة ، وهي : لمس الرجل ثوب الرجل الآخر بيده بالليل أو بالنهار ، ولا يقلّبه إلا بذاك . والنهي عن بيع المنابذة ، وهي : أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه ، وينبذ الآخر ثوبه ، ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض].

باب النهي عن بيع الحصاة ، وبيع الغرر

٨٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة ، وعن بيع الغرر . رواه أحمد ومسلم[2].

[فيه بيان النهي عن بيع الحصاة ، وهي أن يقول : أي سلعة تقع عليها الحصاة الموجودة في يدي فهي بكذا ، والنهي عن بيع الغرر].

---

(١) الموطأ : كتاب البيوع : باب الملامسة والمنابذة (٢ : ٦٦٦) والأم (٧ : ٢٠٤) والسنن (١ : ٣٢٩ رقم ٢٣٥) والمسند (٢١٩ ـ ٢٢٠ عن مالك) ومسند أحمد (٢ : ٣٧٩ من طريق مالك ، و٤٧٦ ، ٤٨٠ من طريق الثوري) وصحيح البخاري : كتاب البيوع : باب بيع المنابذة ، وكتاب اللباس : باب الاحتباء في الثوب الواحد ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب البيوع : باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة ، رقم (١) من طريق الثوري ، وكلهم عنه به . وانظر تحفة الأشراف (١٠ : ١٩٢) فقد عزاه لمسلم في كتاب الصلاة .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٥٠ ، ٤٣٦ ، ٤٣٩ ، ٤٩٦) وصحيح مسلم : كتاب البيوع : باب بطلان بيع الحصاة ، والبيع الذي فيه غرر ، رقم (٤) كلاهما من طريق عبيد الله عنه به .

باب النهي عن تلقي الركبان ، والبيع على البيع ، وبيع الحاضر لباد ، وعن تصرية الإبل والبقر

٨١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا تَلَقَّوا الركبان للبيع ، ولا يبع بعضُكم على بيع بعض ، ولا تناجشوا ، ولا يبع حاضر لباد ، ولا تُصَرُّوا الإبلَ والغنمَ ، ومن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين ، بعد أن يَحْلُبها ، إن رضيها أمسَكَها ، وإن سخطها ردَّها وصاعاً من تمر ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان النهي عن عدة أمور في البيع ؛ عن تلقي الركبان ، وأن يبيع بعضهم على بعض ، والنهي عن النجش ، وبيع الحاضر للبادي ، وعن بيع المصرّاة ، وأن من اشتراها فهو بالخيار بعد أن يحلبها ويكتشف أنها مصراة ؛ إما أن يمسكها إذا رضيها ويسلِّم أمره إلى الله تعالى ، وإما أن يردَّها ويردّ معها صاعاً من تمر].

---

(١) الموطأ : كتاب البيوع : باب ما يُنهى عنه من المساومة والمبايعة (٢ : ٦٨٣ ـ ٦٨٤) والسنن (١ : ٣٣٥ ـ ٣٤٤ برقم ٢٤٤ ، ٢٤٨ ، ٢٥٢ ، ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٢ عن مالك ، وبرقم ٢٤٣ ، ٢٤٦ ، ٢٥٢ ، ٢٥٥ ، ٢٦٠ عن سفيان) واختلاف الحديث (١٥٤ ، عنهما معاً ، و١٥٨ ، ٢٧٢ عن مالك) والمسند (١٧٣ عنهما ، ١٨٩ عن مالك به ، وقد جزَّأه فيها كلها) ومختصر المزني (٢ : ١٨٤ عن مالك بالتصرية به) ومسند أحمد (٢ : ٤٦٥ من طريق مالك عنه به ، وذكر قطعتين منه في ٢٤٢ ، ٢٤٣ عن سفيان عنه به ، و ٣٧٩ ـ ٣٨٠ من طريق مالك عنه به) وصحيح البخاري : كتاب البيوع : باب النهي للبائع أن لا يحفِّل الإبل والبقر والغنم وكلَّ مُحَفَّلة ، وصحيح مسلم : كتاب البيوع : باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ، وسومه على سومه ،... رقم (١١) كلاهما من طريق مالك عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب تحريم الخمر والميتة والخنزير وأثمانها

٨٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله تعالى حرَّم الخمرَ وثمنَها ، وحرَّم الميتةَ وثمنَها ، وحرَّم الخِنزيرَ وثمنَه ». رواه أبو داود والدارقطني والطبراني[1].

[فيه بيان تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير ، وتحريم أثمانها].

باب الحوالة ، وتحريم مَطْل الغني

٨٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « مَطْلُ الغني ظُلم ، فإذا أُتْبِع أحدُكم على مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[2].

[فيه بيان تحريم المماطلة من الغني ، وأن مطل الغني ظلم ، مع بيان مشروعية الحوالة ، ومن أحيل على مليء فليتبع ، ولا يحق له الرجوع].

---

(١) سنن أبي داود : كتاب البيوع : باب في ثمن الخمر والميتة ، رقم (٣٤٨٥) وسنن الدارقطني (٣ : ٧) والمعجم الأوسط (١ : ٤٣ رقم ١١٦) وكلهم من طريق عبد الوهاب بن بُخْت عنه به ، وهو ثقة .

(٢) الموطأ : كتاب البيوع : باب جامع الدَّين والحول (٢ : ٦٧٤) والأم (٣ : ٢٠٣) والسنن (١ : ٣٣٤ رقم ٢٤١) ومختصر المزني (٢ : ٢٢٦) عن مالك ، ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان ، و٢٥٤ من طريق عبد الرحمٰن بن إسحٰق ، و٣٧٦ ـ ٣٧٧ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤ من طريق الثوري ، و٣٧٩ ـ٣٨٠ ، ٤٦٥ من طريق مالك) وصحيح البخاري : كتاب الحوالة : باب الحوالة ، وهل يرجع في الحوالة ، من طريق مالك ، وباب إذا أحال على مَلِيٍّ فليس له ردٌّ ، من طريق الثوري . وصحيح مسلم : كتاب المساقاة : باب تحريم مطل الغني ، رقم (٣٣) من طريق مالك ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب البركة في البكور

٨٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « اللهم بارك لأمتي في بكورها ؛ يوم الخميس ». رواه ابن ماجه[1].

[فيه بيان استحباب البكور في العمل ، ودعاء النبي المصطفى الكريم ﷺ بالبركة في البكور].

*****

(١) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات : باب ما يرجى من البركة في البكور ، رقم (٢٢٣٧) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عنه به . لكن قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣ : ٢٨) : هذا إسناد ضعيف ، لضعف عبد الرحمٰن.اهـ.

قلت : عبد الرحمٰن تغيّر لما قدم بغداد ، لكن الراوي عنه ـ وإن كان حجازيّاً ـ فهو ضعيف . لذا قال الحافظ في التهذيب [٩ : ٤٨٦] ـ في ترجمة محمد بن ميمون ـ : روى عن ابن أبي الزناد ، عن أبيه ،... ثم ذكر الحديث ، ثم قال : والحديث بهذا الإسناد منكر ، والله تعالى أعلم.اهـ. لذا لو عزا الإمام البوصيري رحمه الله تعالى الضعف لابن ميمون لكان أولى ، خاصة وقد أثنى كثير من علماء الحديث على ابن أبي الزناد .

كتاب المزارعة والمساقاة وعمارة الأرضين

باب طلب الأنصار مقاسمة المهاجرين في النخل، وبيان فضلهم رضي الله تعالى عنهم

٨٥ ـ حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال:

قالت الأنصار للنبي ﷺ: اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال: «لا». فقالوا: تكفوننا المؤونةَ ونشرككم في الثمرة؟ قالوا: سمعنا وأطعنا. رواه البخاري[١].

[فيه بيان فضائل الأنصار، ومشروعية المزارعة، وأن الشروط التي لا تضر في أصل العقد جائزة].

باب تحريم بيع فضل الماء الموجود بالفلاة، ويحتاج إليه الناس والكلأ

٨٦ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[٢].

---

(١) صحيح البخاري: كتاب المزارعة: باب إذا قال: اكفني مؤونة النخل وغيره، وتشركني في الثمرة، وكتاب الشروط: باب الشروط في المعاملة، من طريق شعيب عنه به، وكتاب مناقب الأنصار: باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، من طريق المغيرة عنه به، كلاهما عنه به.

(٢) الموطأ: كتاب الأقضية: باب القضاء في المياه (٢ : ٧٤٤) والسنن (٢ : ١٥٣ رقم ٥٠٩ عن سفيان، ورقم ٥١٠) والأم (٣ : ٢٧٢) والمسند (٣٨٢ عن مالك) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان، و٤٦٣، ٥٠٠ من طريق الثوري) وصحيح البخاري: كتاب الشرب =

[فيه بيان تحريم بيع فضل الماء الذي يحتاج إليه الناس ؛ لشربهم ، أو دوابهم ، أو زراعتهم].

باب عقوبة مانع فضل الماء

٨٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :
أن رسول الله ﷺ قال : « من منع فضولَ الماء ليمنع به الكلأ ؛ منعه الله فضلَ رحمته يوم القيامة ». رواه الشافعي[١].

[فيه بيان عقوبة من يمنع الماء الفاضل عن حاجته إلى من يحتاجه].

باب المسلمون شركاء في ثلاث

٨٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :
أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثٌ لا يمنعن : الماءُ ، والكلأ ، والنارُ ». رواه ابن ماجه[٢].

[فيه بيان اشتراك المسلمين في الماء والنبات والنار ، فلا يجوز لأحد أن يمنع ماء غدير أو نهرٍ ونحوهما ، ولا نباتاً أو كلأً لم ينبته هو بنفسه لرعيٍ ونحو ذلك].

= والمساقاة : باب من قال : إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى ، وكتاب الحيل : باب ما يكره من الاحتيال في البيوع ،... وصحيح مسلم : كتاب المساقاة : باب تحريم بيع فضل الماء ، رقم (٣٦) وكلاهما من طريق مالك . وورواه مسلم أيضاً في نفس الباب ، من طريق الليث بن سعد ، وكلهم عنه به .

(١) الأم (٣ : ٢٧٢) والمسند (٣٨٢) من مالك عنه به ، وانظر : معرفة السنن والآثار (٩ : ٢٧ ـ ٢٨) وبيان خطأ من أخطأ على الشافعي (١٦٧ ـ ١٦٩) لبيان الوهم فيه .

(٢) سنن ابن ماجه : كتاب الرهون : باب المسلمون شركاء في ثلاث ، رقم (٢٤٧٣) من طريق سفيان عنه به . وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣ : ٨٠ ـ ٨١) : إسناد صحيح ، رجاله ثقات .

باب لا حمى إلا لله تعالى ورسوله ﷺ

٨٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا حمى إلا لله ولرسوله ». رواه الطحاوي والطبراني وابن حبان(١).

[فيه بيان عدم جواز حماية أحد من المسلمين أرضاً ونحوها لرعي دوابِّه دون دوابِّ المسلمين ، إنما الحمى لله تعالى ولرسوله ﷺ ، فهي عامة لجميع المسلمين ، إلا ما اضطر إليه إمام المسلمين لدوابِّهم].

* * * * *

(١) شرح معاني الآثار (٣ : ٢٦٩) ومسند الشاميين (٤ : ٢٦٦ رقم ٣٢٣٠) وصحيح ابن حبان (١٠ : ٥٤٠) وكلهم من طريق شعيب عنه به بإسناد صحيح .

كتاب النكاح والطلاق

باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها

٩٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان تحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها ، وبين كل امرأتين لو قدِّر إحداهما ذكر حرم عليه الزواج بالأخرى].

باب مداراة النساء ؛ لأنهن خلقن من ضلع

٩١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « إن المرأة خُلقت من ضِلَع ؛ لن تستقيم لك على طريقة ، فإن استمتَعتَ بها استمتَعتَ بها وبها عِوَجٌ ، وإن ذهبتَ تُقيمها كسَرتَها ، وكسْرُها طلاقُها ». رواه أحمد والبخاري ومسلم(٢).

---

(١) الموطأ : كتاب النكاح : باب ما لا يجمع بينه من النساء (٢ : ٥٣٢) والأم (٥ : ٤) والمسند (٢٧٣) عن مالك ، ومسند أحمد (٢ : ٤٦٥ ، ٥١٦ ، ٥٢٩ ، ٥٣٢) وصحيح البخاري : كتاب النكاح : باب لا تنكح المرأة على عمتها . وصحيح مسلم : كتاب النكاح : باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ، رقم (٣٣) وكلهم من طريق مالك عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٤٤٩ من طريق ابن إسحٰق ، و٤٩٧ من طريق الثوري ، و٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب النكاح : باب المداراة مع النساء ، وقول النبي ﷺ : « إنما المرأة كالضلع ». من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الرضاع : باب الوصية بالنساء ، رقم (٥٩) من طريق سفيان ، وكتاب أدب النساء ، لعبد الملك بن حبيب (٢٥٢ رقم ١٨٤) من طريق مالك . وكلهم عنه به .

[فيه بيان الوصية بالنساء ، والحث على مداراتهن ، وعدم الضجر مما يصدر منهن ، وأنهن يخطئن ، لأنهن خُلقن من ضلع ، وكما أن أعوج ما في الضلع أعلاه ؛ كذلك أعوج ما في المرأة رأسها ؛ الذي فيه لسانها ، لكن لا يمنع ذلك من تأديبها إذا تجاوزت الحد].

باب النهي عن صيام المرأة نافلةً بدون استئذان زوجها

٩٢ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا يحل للمرأة أن تصومَ وزوجُها شاهدٌ إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ، وما أنفقت من نفقة عن غير إمرَةٍ فإنه يُؤدَّى إليه شطرُه ».رواه البخاري(١).

[فيه بيان نهي المرأة أن تصوم نفلاً وزوجُها حاضر إلا بإذنه ، ونهيها أن تأذن في بيت زوجها لأحد ـ مهما كان ـ إلا بإذنه ، وألّا تنفق من مال زوجها أي نفقة إلا بإذنه فإن فعلت فله شطر الأجر].

باب تحريم نكاح الشغار

٩٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار .

والشغارُ : أن يقول الرجلُ للرجلِ : زوجني ابنتَك وأزوجك ابنتي ، أو زوجني أختَك وأزوجك أختي . رواه أحمد ومسلم(٢).

---

(١) صحيح البخاري : كتاب النكاح : باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه ، من طريق شعيب عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٨٦ ، ٤٣٩ ، ٤٩٦) وصحيح مسلم : كتاب النكاح : باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه ، رقم (٦١) كلاهما من طريق عبيد الله عنه به .

[فيه بيان تحريم نكاح الشغار ، مع تفسير هذا النكاح ، وهو أن يقول الرجل للآخر : زوِّجني ابنتَك ـ أو أختَك ـ على أن أُزوِّجَك ابنتي أو أختي ، وليس بينهما صداق].

باب الإجابة لدعوة العرس ، مع أنها شر الطعام

٩٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

« شَرُّ الطعام طعامُ الوليمةِ ، يُدعى إليها الأغنياءُ ، ويُمْنَعُها المساكينُ ، ومن لم يُجِب فقد عصى الله ورسولَه ». رواه مسلم[١].

[فيه بيان استجابة دعوة العرس ، ولا يمتنع منها إلا العاصي ، إلا لعذر ، مع أنها شر الطعام ، لأنه يُدعى إليها الأغنياء ، ولا يُدعى إليها الفقراء المحتاجون].

باب النهي عن الخطبة على الخطبة

٩٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا يخطِب أحدُكم على خِطبة أخيه ؛ حتى ينكحَ أو يدعَ ». رواه مالك والشافعي والطحاوي وأبو يعلى وابن عبد البر[٢].

---

(١) صحيح مسلم : كتاب النكاح : باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ، رقم (١٠٩) من طريق سفيان عنه به .

وهذا من المرفوع حكماً كما هو معلوم عند علماء الحديث ، والله تعالى أعلم .

(٢) الموطأ ـ رواية ابن القاسم ـ (٣٧١ رقم ٣٥١) ورواية أبي مصعب الزهري (١ : ٥٦٧ رقم ١٤٦٥) ولم يرد في رواية يحيى ، حيث عنده من رواية محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج ، وتجريد التمهيد (٢٧١) وزاد : ليس عند القعنبي ولا عند عبد الله بن يوسف التنيسي =

[فيه بيان تحريم الخطبة على الخطبة ، إلى أن ينكح الخاطب الأول ، أو يترك ، أو يأذن لغيره بالتقدم لها].

باب النهي عن سؤال المرأة طلاق أختها لتنفرد بالزوج

٩٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تسأل المرأة طلاقَ أختها لتَسْتَفْرِغَ صحفَتَها ، ولتَنْكِحْ ، فإنما لها ما قُدِّرَ لها ». رواه مالك والبخاري[1].

[فيه بيان تحريم سؤال المرأة للرجل أن يطلِّق زوجته ، حتى تتزوجه ، أو حتى تنفرد به ، وعليها أن تنكح ، لأن لها ما قُدِّر لها].

باب النهي عن كسب الإماء

٩٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء . رواه الدارقطني[2].

= في الموطأ ، وهو عند غيرهما . والأم (٥ : ٣٤ ، ١٤٥) والرسالة (٣٠٧ ف ٨٤٧) واختلاف الحديث (٢٤٦) والمسند (١٨٦ ، ٢٧٤) عن مالك ، وشرح معاني الآثار (٣ : ٤) من طريق مالك وابن أبي الزناد ، والتمهيد (١٣ : ٢٤ من طريق المغيرة) ومسند أبي يعلى (١١ : ٢٠٥) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، وكلهم عنه به ، وانظر إتحاف المهرة (١٥ : ٢٥٠) والحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما من غير هذا الطريق ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

(١) الموطأ : كتاب القدر : باب جامع ما جاء في أهل القدر (٢ : ٩٠٠) وصحيح البخاري : كتاب القدر : باب ﴿ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴾ من طريق مالك عنه به .

(٢) علل الحديث للدارقطني (١٠ : ٣٠٧ ـ ٣٠٨) من طريق الثوري عنه به . والحديث رواه البخاري من غير هذا الطريق .

[فيه بيان النهي عن كسب الإماء ، وأن هذا ليس من شيم أهل الفضل ، وذلك أن بعض العرب في الجاهلية كانوا يجبرون الإماء على فعل الفاحشة ، ليأتين لهم بالمال ، وقد نهى الله تعالى عن إجبارهن على هذا الفعل المشين].

*****

كتاب المواريث والأحكام

باب النبي ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ومن ترك مالاً فلورثته

٩٨ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

عن النبي ﷺ قال: « والذي نفس محمد بيده، إن على الأرض مِن مؤمن إلا وأنا أولى الناس به [وفي رواية: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه] فأيُّكم ما ترك دَيناً أو ضَياعاً فأنا مولاه، وأيكم ترك مالاً فإلى العصبة [فللوارث] مَن كان ». رواه أحمد ومسلم[1].

فيه بيان شفقة النبي المصطفى الكريم ﷺ ورحمته بأمته، وأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم، مهما كانوا على سطح الأرض، فمن مات وترك مالاً فلورثته، ومن ترك دَيناً فالنبيُّ ﷺ يسدِّد عنه، وإمامُ المسلمين يسدِّد عنه بعده].

باب لا يورث النبي ﷺ، وما تركه بعدَ نفقة نسائه فهو صدقة

٩٩ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « لا يقتسمُ ورثتي ديناراً؛ ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي فهو صدقة ». رواه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤٦٤ من طريق الثوري) وصحيح مسلم: كتاب الفرائض: باب من ترك مالاً فلورثته، رقم (١٥) من طريق ورقاء، وكلاهما عنه به. وهو في صحيفة همّام.

(٢) الموطأ: كتاب الكلام: باب ما جاء في تركة النبي ﷺ (٢ : ٩٩٣) والأم (٤ : ٦٥) والمسند (٣٢٣) عن مالك وسفيان، والسنن (٢ : ٢٧٧) عن سفيان، ومسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن سفيان، و٣٧٦، ٤٦٣، ٤٦٤ من طريق الثوري) وصحيح البخاري: كتاب =

[فيه بيان أن النبي المصطفى الكريم ﷺ لا يورث ، فما تركه ﷺ فما كان بعد نفقة نسائه ومؤونة عامله فهو صدقة على المسلمين ، يوضع في بيت المال].

باب الحث على تعلم الفرائض ، وتعليمها الناس

١٠٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن النبي ﷺ قال : « تعلَّموا الفرائضَ ، وعلِّموه الناسَ ، فإنه نصفُ العلم ، وهو أول شيء يُنسى ، وهو أول شيء يُنتزَعُ من أمتي ». رواه ابن ماجه والدارقطني والحاكم والبيهقي والطبراني[1].

[فيه بيان الحث على تعلّم الفرائض وتعليمه ، لأنه نصف العلم ، وهو أول علم ينسى ويرفع من الأرض].

باب القضاء باليمين مع الشاهد

١٠١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

= الوصايا : باب نفقة القَيِّم للوقف ، وكتاب فرض الخمس : باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته ، وكتاب الفرائض : باب قول النبي ﷺ : « لا نورث ، ما تركنا صدقة ». من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الجهاد والسير : باب قول النبي ﷺ : « لا نورث ، ما تركنا فهو صدقة » رقم (٥٥) من طريق مالك وسفيان ، وكلهم عنه به .

(١) سنن ابن ماجه : كتاب الفرائض : باب الحث على تعليم الفرائض ، رقم (٢٧١٩) وسنن الدارقطني (٤ : ٦٧) والمستدرك (٤ : ٣٣٢) والسنن الكبرى للبيهقي (٦ : ٢٠٨ ـ ٢٠٩) والمعجم الأوسط (٥ : ٢٧٢) وكلهم من طريق حفص بن عمر بن أبي العطاف عنه به ، وقد ضعفه النسائي وغيره ، وقال البخاري : منكر الحديث ، انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١ : ٥٦٠).

لكن للحديث شواهد ؛ من حديث عبد الله بن عَمرو وابن مسعود وغيرهما رضي الله تعالى عنهم .

عن رسول الله ﷺ أنه قضى باليمين مع الشاهد . رواه النسائي وأبو عوانة وابن عبد البر والبيهقي ، وصححه[1].

[فيه بيان القضاء باليمين مع الشاهد ، إذا لم يوجد شاهدان ، وذلك في الأمور المالية ونحوها ، لا في الدماء والفروج].

*****

(١) السنن الكبرى للنسائي : كتاب القضاء : باب الحكم باليمين مع الشاهد الواحد (٣ : ٤٩١ رقم ٦٠١٤) والإتحاف (١٥ : ٢٦٢) والتمهيد (٢ : ١٤٦) والسنن الكبرى للبيهقي (١٠ : ١٦٩) ومعرفة السنن والآثار (١٤ : ٢٩١) وكلهم من طريق المغيرة عنه به . وقال أحمد بن حنبل : ليس في هذا الباب حديث أصح من هذا.اهـ.

كتاب الجهاد

باب قتال الكفار حتى يسلموا

١٠٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « أُمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله ؛ عصم مني مالَه ونفسَه إلا بحقِّه ، وحسابه على الله ». رواه مالك ـ في رواية ابن وهب وابن القاسم ـ والطحاوي والطبراني[1].

[فيه بيان أمرِ الله تعالى رسوله الكريم ﷺ أن يقاتل الناسَ حتى يؤمنوا ، ويشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فمن قالها فقد عصم مالَه ونفسَه ، إلا بحقها ، وحسابُه على الله تعالى].

باب فضل الجراحة في سبيل الله ، وبيان حال المجروح يوم القيامة

١٠٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، لا يُكْلَمُ أحدٌ في سبيل الله ـ والله أعلم بمن يُكْلمُ في سبيله ـ إلا جاء يوم القيامة ؛ وجرحُه يَثْعَبُ دماً ، اللونُ لونُ الدم ، والريحُ ريحُ المِسْك ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[2].

---

(١) تجريد التمهيد (٢٧٠) شرح معاني الآثار (٣ : ٢١٣) من طريق مالك عنه به . ومسند الشاميين (٤ : ٢٩١ رقم ٣٣٣٤) من طريق شعيب عنه به ، والإتحاف (١٥ : ٢٢١) وهو في صحيفة همّام .

(٢) الموطأ : كتاب الجهاد : باب الشهداء في سبيل الله (٢ : ٤٦١) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب الجهاد : باب من يجرح في سبيل الله عز وجل ، من =

[فيه بيان حال الجرحى في سبيل الله تعالى ، حيث إنهم يحشرون يوم القيامة ؛ جروحهم تشغب دماً ، لكن لونُه لونُ الدم ، وريحُه ريحُ المسك].

باب الكافر يَقتل المسلمَ ، ثم يسلم الكافر فيُقتل فيدخلان الجنة

١٠٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « يضحك الله إلى رجلين ؛ يَقتل أحدُهما الآخَرَ ، كلاهما يدخل الجنة » فقالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : « يُقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيستشهد ، ثم يتوب الله على القاتل ، فيُسلم ، فيقاتل في سبيل الله عز وجل فيستشهد ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان قتل الكافر المسلم ، ثم يُسلم الكافر فيسدِّد ، ثم يقاتل في سبيل الله تعالى ، فيُقتل هو الآخر ، فيجتمعان معاً في الجنة].

باب لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون قوماً نعالهم الشَّعَر

١٠٥ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالُهُم الشَّعَر ».

= طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الإمارة : باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، رقم (١٠٥) من طريق سفيان ، وكلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(١) الموطأ : كتاب الجهاد : باب الشهداء في سبيل الله (٢ : ٤٦٠) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان ، و٤٦٤ من طريق الثوري) وصحيح البخاري : كتاب الجهاد : باب الكافر يقتل المسلم ثم يُسلم فيسدِّد ، ثم يُقتل ، وباب اجتماع القاتل والمقتول في سبيل الله في الجنة ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الإمارة : باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ، رقم (١٢٨) من طريق سفيان بن عيينة والثوري ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

باب لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون الترك

١٠٦ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى تقاتِلوا التركَ ؛ صغارُ الأعين ، حمرُ الوجوه ، ذُلْفُ الأنوف ، كأن وجوهَهم المجانُّ المطرقة ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[2].

[فيه بيان علامة من علامات الساعة ، وهي أن يقاتل المسلمون الترك ، وقد حدَّد رسول الله ﷺ أوصافهم الجسدية ، وألوانهم ، ونعالهم الشعر ، وقد كان هذا].

باب وقوع خير الناس في الإمارة كرهاً

١٠٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « تجدون من خير الناس أشدّهم كراهيةً لهذا

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٩٨ من طريق زائدة ، و٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام ، من طريق شعيب . وكتاب الجهاد : باب قتال الذين ينتعلون الشعر ، من طريق سفيان . وصحيح مسلم : كتاب الفتن : باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت ، رقم (٦٤) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : في الكتابين والبابين السابقين ، وعنهما أيضاً . وصحيح مسلم : في الكتاب والباب السابقين ، رقم (٦٤) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

الأمر حتى يقع فيه ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان الحث على التفقه في الدِّين ، وأن خيار الناس ممن كانوا يكرهون أن يتولوا الإمارة ، ثم ما فتئوا أن وقعوا فيها فروا منه].

باب مَن هم خيار الناس

١٠٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « تجدون الناسَ معادن ؛ فخيارُهم في الجاهلية خيارُهم في الإسلام ، إذا فقهوا ». رواه الشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[2].

[فيه بيان الحث على التفقه في الدين ، وأن خيار الناس في الجاهلية هم خيارهم في الإسلام إذا فقهوا].

باب الحث على رؤية النبي ﷺ قبل موته ، وحرص الصحابة عليها

١٠٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « والذي نفس محمد بيده ، ليأتين على أحدكم يومٌ ولا يراني ، ثم لأَن يراني ؛ أحبُّ إليه من أن يكون له مثلُ أهله وماله ». رواه

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤١٨ من طريق المغيرة) وصحيح البخاري : كتاب المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب خيار الناس ، رقم (١٩٩) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به .

(٢) الأم (١ : ١٤٣) والسنن (٢ : ٨٤) والمسند (٢٧٩) عن سفيان عنه به ، ومسند أحمد (٢ : ٢٥٧ من طريق ابن إسحٰق عنه به) وصحيح البخاري : كتاب المناقب : الباب السابق ، من طريق شعيب ، وباب قول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ... ﴾ . وصحيح مسلم : في الكتاب والباب السابقين ، رقم (١٩٩) وكلهم من طريق المغيرة عنه به .

أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان حث النبي المصطفى الكريم ﷺ الصحابة رضي الله تعالى عنهم على مجالسته ورؤيته ، لأنه سيأتي عليهم يوم لا يرونه فيه ـ لموته ﷺ ـ فيتأسفون على فراقه ، مما يجعل أحدهم على استعداد أن يدفع أهله وماله في سبيل رؤيته ﷺ ولو مرة واحدة ، من شدة شوقهم إلى رؤيته ﷺ].

باب من علامات الساعة قتال اليهود

١١٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى تقاتلوا اليهود ، حتى يختبئَ اليهوديُّ وراء الحجر ، فيقول الحجرُ : يا مسلم ؛ هذا يهوديٌّ يختبئ ورائي ، تعال فاقتله ». رواه أحمد وأبو عوانة والطبراني[2].

[فيه بيان علامة من علامات الساعة ، وهي قتال اليهود ، فيجتمع الإنس والنبات والجماد على اليهود للقضاء عليهم ؛ من شدة إفسادهم في الأرض].

باب الدعاء للمشركين بالهداية

١١١ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن قال : قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه :

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤٤٩ ، ٥٠٤ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : في الكتاب والباب السابقين ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٣٩٨ من طريق زائدة ، و ٥٣٠ من طريق ورقاء) ورواه أبو عوانة عنهما أيضاً ، انظر الإتحاف (١٥ : ٢٤٣) ومسند الشاميين (٤ : ٢٦٧ رقم ٣٢٣٦) من طريق شعيب ، وكلهم عنه به . والحديث ثابت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه من غير هذا الطريق .

قدم الطُّفَيلُ بنُ عَمْرٍو الدَّوْسيُّ وأصحابُه على النبي ﷺ فقالوا : يا رسول الله ؛ إن دَوْساً عصت الله [وفي رواية : كفرت] وأَبَت ، فادع الله عليها . فاستقبل رسول الله ﷺ القبلةَ ، ورفع يديه . فقال الناس : هلكت دَوْسٌ . فقال : « اللهم اهد دَوْساً ، وائت بهم ، اللهم اهد دَوْساً وائت بهم ».

رواه الشافعي وأحمد والبخاري ومسلم(1).

[فيه بيان رحمته ﷺ ، وأنه لم يبعث سفّاكاً للدماء ، أو راغباً في القضاء على الناس ، ولكنه بُعث رحمة للعالمين ، لذا فمن حرصه ﷺ على الناس دعاؤه لهم بالهداية ، والإتيان بهم مسلمين].

هذه الأمة هي آخِرُ الأمم في الدنيا ، وأولُها في الحشر

١١٢ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن الأعرج حدثه ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نحن الآخِرون ، السابقون يوم القيامة ».

رواه البخاري ومسلم(2).

---

(1) الأم (١ : ١٤٤) والسنن (٢ : ٨٦) والمسند (٢٧٩ ـ ٢٨٠) عن سفيان ، ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان ، و٤٤٨ من طريق الثوري) وصحيح البخاري : كتاب الدعوات : باب الدعاء للمشركين ، من طريق سفيان ، وكتاب الجهاد : باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم ، من طريق شعيب ، وكتاب المغازي : باب قصة دَوْس والطُّفَيل بن عَمْرو ، من طريق الثوري ، وصحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة ... ودوس وطيء ، رقم (١٩٧) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به .

(2) صحيح البخاري : كتاب الوضوء : باب الماء الدائم ، وكتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ۚ ﴾ من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الجمعة : باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ، رقم (١٩) من طريق سفيان بن عيينة ، وكلاهما عنه به . =

[فيه بيان مكانة هذه الأمة ، ومنزلتها عند الله عز وجل ـ تكريماً لنبيها الكريم ﷺ ـ فهي آخر الأمم في الدنيا ، حتى لا تشهد عليها أمة ، وهي أول الأمم بعثاً وحشراً ، ودخولاً الجنة يوم القيامة].

باب طاعة رسول الله ﷺ طاعة الله تعالى ، ووجوب طاعة الأمير في غير معصية

١١٣ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يُطع الأميرَ فقد أطاعني ، ومن يعص الأميرَ فقد عصاني ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[١].

[فيه بيان وجوب طاعة رسول الله ﷺ ، وأمرائه من بعده ، لأن من أطاع رسول الله ﷺ فقد أطاع الله تعالى ، ومن عصاه فقد عصى الله تعالى ، وكذا من أطاع الأمير الذي أمَّره فقد أطاع رسول الله ﷺ ، ومن عصاه فقد عصى رسول الله ﷺ].

باب الإمام جنَّةٌ يُقاتَلُ مِن ورائه

١١٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

= تنبيه : لقد تكرر ذكر هذا الحديث في هذه الصحيفة (٦) ست مرات ، وكلها تأتي في أول الحديث ، ولما أفرده الإمام البخاري رحمه الله تعالى مرة أفردته .

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب الجهاد : باب يُقاتَل من وراء الإمام ويتقى به ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الإمارة : باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية ، رقم (٣٢) من طريق المغيرة وسفيان بن عيينة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

عن النبي ﷺ قال : « إنما الإمام جُنَّةٌ ؛ يُقاتَلُ مِن ورائه ، ويُتَّقى به ، فإن أَمَر بتقوى الله عز وجل وعَدَل : كان له بذلك أجر ، وإن يأمر بغيره ؛ كان عليه مِنْه ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان أن الإمام جُنة ، يتقى به ، ويقاتل مِن ورائه ، مع وجوب طاعة الإمام من غير معصية ، وشؤمه إن كان ظالماً ، ورد عقوبة أمره بالمعصية عليه].

باب النهي عن تمني لقاء العدو ، والأمر بالصبر عند لقائه

١١٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « لا تَمَنَّوْا لقاءَ العدوِّ ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[2].

[فيه بيان كراهية تمني لقاء العدو ، والحث على الصبر عند لقائه].

باب زوال ملك كسرى وقيصر وتقسيم أموالهما في سبيل الله تعالى

١١٦ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « إذا هلك كسرى ؛ فلا كسرى بعده . وإذا هلك قيصر ؛ فلا قيصر بعده . والذي نفسي بيده ، لتُنفقُنَّ كنوزَهما في سبيل الله ».

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٥٢٣ من طريق المغيرة) وصحيح البخاري : في الكتاب والباب السابقين ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الإمارة : باب الإمام جُنَّةٌ يُقاتَل به من ورائه ويتقى به ، رقم (٤٣) من طريق ورقاء ، وكلهم عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٥٢٣) وصحيح البخاري : كتاب الجهاد : باب لا تمنوا لقاء العدو ـ تعليقاً ـ وصحيح مسلم : كتاب الجهاد والسير : باب كراهة تمني لقاء العدو ، والصبر عند لقائه ، رقم (١٩) وكلهم من طريق المغيرة عنه به .

رواه أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان هلاك كسرى وقيصر ، وزوال ملكهما إلى الأبد ـ لذا لا عودة لملكهما ثانية خاصة في الشام والعراق ـ وإنفاق كنوزهما في سبيل الله تعالى].

باب كفالة الله تعالى للمجاهد في سبيله بالجنة ، أو بالغنيمة مع السلامة

١١٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « تكفَّل الله لمن جاهد في سبيله ؛ لا يُخرجُه من بيته إلا الجهادُ في سبيله وتصديقُ كلماته ؛ بأن يُدخله الجنةَ ، أو يَرجعَه إلى مسكنه الذي خرج منه ، مع ما نال من أجر أو غنيمة ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[2].

[فيه بيان فضل المجاهدين في سبيل الله تعالى ، وأن الله عز وجل قد تكفّل له بدخوله الجنة إن استشهد ـ أو بإعادته إلى سكنه الذي خرج منه ، مع ما يناله من أجر أو غنيمة].

باب فضل المجاهد في سبيل الله تعالى

١١٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٥٠١ من طريق ابن إسحٰق عنه به) وصحيح البخاري : كتاب فرض الخمس : باب قول النبي ﷺ : « أُحِلَّت لكم الغنائم » من طريق شعيب عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) الموطأ : كتاب الجهاد : باب الترغيب في الجهاد (٢ : ٤٤٣ ـ ٤٤٤) ومسند أحمد (٢ : ٣٩٨ من طريق زائدة) وصحيح البخاري : كتاب فرض الخمس : باب قول النبي ﷺ : « أُحِلَّت لكم الغنائم ». وكتاب التوحيد : باب ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾، وباب قول الله تعالى : ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ... ﴾ من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الإمارة : باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، رقم (١٠٤) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به .

أن رسول الله ﷺ قال : « مثلُ المجاهد في سبيل الله ؛ كمثل الصائم القائم الدائم ؛ الذي لا يَفتُرُ من صلاةٍ ولا صيامٍ ، حتى يرجع ». رواه مالك وأحمد وابن حبان والبغوي والطبراني ، ورواه ابن أبي شيبة بنحوه[1].

[فيه بيان الترغيب في الجهاد في سبيل الله تعالى ، وأن مثل المجاهد كمثل الصائم القائم الدائم ؛ الذي لا يفتر عن العبادة ، حتى يرجع المجاهد إلى مسكنه].

باب حرص النبي ﷺ على الجهاد ، والعذر في تركه

١١٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « لولا أن أشقَّ على المؤمنين ؛ ما قعدتُ خلاف سَرِيَّةٍ تغزو في سبيل الله ، ولكن لا أجد سَعَةً فأحملَهم ، ولا يجدون سَعَةً فيتَّبعوني ، ولا تطيب أنفسُهم أن يتخلفوا عني ». رواه أحمد ومسلم[2].

[فيه بيان حرص النبي المصطفى الكريم ﷺ على الجهاد في سبيل الله تعالى ، والذي يحول دون ذلك أنه لا يجد سعة فيحمل المسلمين ، ولا يجد المسلمون سعة فيتبعونه ، ولا تطيب نفوسهم فيتخلفوا عنه ، ولا يريد أن يشق عليهم].

---

(١) الموطأ : كتاب الجهاد : باب الترغيب في الجهاد (٢ : ٤٤٣ عنه به) ومسند أحمد (٢ : ٤٦٥) وصحيح ابن حبان (١٠ : ٤٨٢ رقم ٤٦٢١) وشرح السنة (١٠ : ٣٤٩ رقم ٢٦١٣) وكلهم من طريق مالك . ومصنف ابن أبي شيبة (٥ : ٣٣٩ ـ ٣٤٠) من طريق زائدة ، والمعجم الأوسط (٨ : ٣٣٣) من طريق يزيد بن الهاد ، وكلهم عنه به ، والحديث في الصحيحين من غير هذا الطريق . لكن رواه مسلم من طريق الأعرج به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان عنه به) وصحيح مسلم : كتاب الإمارة : باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، رقم (١٠٦) من طريق سفيان عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب بيان فضل الشهادة في سبيل الله تعالى وتمنيها

١٢٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، لوَدِدْتُ أَنِّي أُقاتِلُ في سبيل الله ، فأُقتَلُ ، ثم أُحيا فأُقتَل ، ثم أُحيا فأُقتَلُ ».

فكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول ثلاثا : أشهد بالله . رواه مالك والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان تمني النبي المصطفى الكريم ﷺ الشهادة في سبيل الله تعالى ، ثم الحياة ثم الشهادة ،... ليبيِّن فضل الشهادة].

باب تحريم الغلول ، وأن الغالَّ يأت بما غلَّ يوم القيامة

١٢١ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج حدثه ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول :

قال رسول الله ﷺ : « لا يأتي أحدُكم يوم القيامة بشاة ، يحملها على رقبته لها يعار ، فيقول : يا محمد . فأقول : لا أملك لك شيئاً قد بلَّغْتُ ، ولا يأتي ببعير ؛ يحمله على رقبته له رغاء ، فيقول : يا محمد . فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلَّغْتُ ». رواه البخاري[2].

[فيه بيان تحريم الغلول ، وأن من غلَّ يأت بما غل به يوم القيامة ، يحمله

---

(١) الموطأ : كتاب الجهاد : باب الشهداء في سبيل الله (٢ : ٤٦٠) وصحيح البخاري : كتاب التمني : باب ما جاء في التمني ، وتمني الشهادة ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : في الكتاب والباب السابقين ، من طريق سفيان ، كلاهما عنه به .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب إثم مانع الزكاة ، من طريق شعيب عنه به ، وقد ساقه ضمن حديثه السابق في كتاب الزكاة ، لكنه أفرده ، وساقه حديثاً مستقلاً : في كتاب الجهاد : باب الغلول ، لكن بسند آخر ، لذا أفردته .

على رقبته ، سواء شاة أو بقرة ، أو بعير ، وكل منها يصرخ ، ويعتذر النبي المصطفى الكريم ﷺ عن إعانتهم في ذلك اليوم ، وتبقى على رقبته حتى يُقضى بين الخلائق].

باب بأي شيء تكون المسابقة

١٢٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله : « لا سبق إلا في خُفٍّ ، أو حافرٍ ، أو نصل ». رواه الدارقطني[١].

[فيه بيان ما يكون فيه السباق ؛ وهي : الإبل ، والخيل ، والرماية].

باب النهي أن يُسافر الشخص بمفرده

١٢٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « الواحدُ شيطانٌ ، والإثنان شيطانان ، والثلاثةُ ركبٌ ». رواه الحاكم ، وصححه ، وأقره الذهبي[٢].

[فيه بيان الحث على السفر في جماعة ، والتحذير من السفر منفرداً].

*****

---

(١) العلل (١٠ : ٣٠٣) من طريق معمر عنه به . رواه عنه أسد بن عَمرو القاضي ، وعنه العلاء بن هلاء ، فالسند ضعيف . لكن الحديث صحيح ، فقد رواه الشافعي وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في آخرين ، من غير هذا الطريق ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

(٢) المستدرك (٢ : ١٠٢) من طريق ابن عجلان عنه به . ومعنى شيطان ـ كما قال ابن خزيمة رحمه الله تعالى ـ : عاصٍ ، وقد أرسل النبي المصطفى الكريم ﷺ عدداً من الصحابة رضي الله تعالى عنه بمفردهم ، والله تعالى أعلم .

كتاب بدء الخلق

باب إثبات البعث ، وأن الله تعالى لم يتخذ ولداً

١٢٤ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « قال الله تعالى : كذَّبني ابنُ آدم ، ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك . فأما تكذيبه إياي فقوله : لن يعيدني كما بدأني ، وليس أولُ الخلق بأهون عَلَيَّ من إعادته . وأما شتمه إياي فقوله : اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد ، لم ألد ، ولم أولد ، ولم يكن لي كفأ أحد ». رواه أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان إثبات البعث ، وأن أول الخلق ليس بأهون على الله تعالى من إعادته ، وأن الله تعالى هو الخالق المتصرف في الكون ، فلا شريك ولا ند ، ولا والد ولا ولد].

باب سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبَه

١٢٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لما قضى الله الخلقَ ، كتب في كتابه ـ فهو عنده

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٩٣ ـ ٣٩٤ من طريق الثوري) وصحيح البخاري : كتاب بدء الخلق ـ مختصراً ـ باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ من طريق الثوري ، وكتاب التفسير: سورة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ : الباب الأول ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

فوق العرش ـ إن رحمتي غلبت [وفي رواية : سبقت] غضبي ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبه ، وأن الله تعالى قد كتب ذلك عند قضاء خلقه ، فهو في كتاب عنده جل شأنه فوق العرش].

*****

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن سفيان ، و٢٥٧ ـ ٢٥٨ ، من طريق ابن إسحٰق ، و٢٥٩ ـ ٢٦٠ من طريق ورقاء ، و٣٥٨ من طريق ابن أبي الزناد) وصحيح البخاري : كتاب بدء الخلق : الباب السابق ، من طريق المغيرة ، وكتاب التوحيد : باب وكان عرشه على الماء ، وهو ذو العرش العظيم ، من طريق شعيب ، وباب ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب التوبة : باب في سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبه ، رقم (١٤) من طريق المغيرة ، ورقم (١٥) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

كتاب صفة الجنة والنار

باب ما أعد الله تعالى لعباده الصالحين في الجنة

١٢٦ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى : أعددت لعبادي الصالحين ؛ ما لا عينٌ رأت ، ولا أذنٌ سمعت ، ولا خطر على قلب بشر . فاقرؤوا إن شئتم : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾[1] » . رواه البخاري ومسلم[2] .

[فيه بيان ما أعد الله تعالى لعباده الصالحين في الجنة ، حيث لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر].

باب صفة حال أول زمرة تدخل الجنة ، وما لهم من مكرمات

١٢٧ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « أولُ زمرة تدخل الجنةَ ؛ على صورة القمر ليلةَ البَدْر ، والذين على إِثْرِهم كأَشَدِّ كوكبٍ إضاءةً ، قلوبُهم على قلب رجل واحد ، لا اختلاف بينهم ، ولا تباغُضَ ، لكل امرئ منهم زوجتان ؛

---

(١) سورة السجدة (١٧).

(٢) صحيح البخاري : كتاب بدء الخلق : باب ما جاء في صفة الجنة ، وأنها مخلوقة ، وكتاب التفسير : سورة تنزيل السجدة : باب قوله : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم ﴾ من طريق سفيان . وصحيح مسلم :كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، رقم (٢) من طريق سفيان ، ورقم (٣) من طريق مالك ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

كلُّ واحدة منهما يُرى مُخُّ ساقها من وراء لحمها من الحسن ، يُسبِّحون الله بُكرةً وعشيّاً ، لا يَسقمون ، ولا يَمْتخطون ، ولا يَبصقون ، آنيتُهم الذهبُ والفضةُ ، وأَمشاطُهم الذهبُ ، وَقودُ مجامرهم الأَلُوَّةُ (قال أبو اليمان : يعني العود) ورَشْحُهم المسكُ ». رواه البخاري[1].

[فيه بيان حال الذين يدخلون الجنة ؛ الزمرة الأولى فالثانية ،... وما لهم من الزوجات ، وحال زوجاتهم من الحور العين ، وما آنيتهم وأمشاطهم ، ومجامرهم التي يتبخَّرون فيها ، وعرقهم الذي يرشح منهم].

باب في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائةَ عام لا يقطعها

١٢٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إن في الجنةِ شجرةً يسير الراكبُ في ظلِّها مائةَ عام ؛ لا يقطعُها ، واقرؤوا إن شئتم ﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴾[2] ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[3].

[فيه بيان حال الجنة ، وما فيها من نعيم مقيم ، وأن شجرة فيها يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها].

---

(١) صحيح البخاري : كتاب بدء الخلق : باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ، من طريق شعيب عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) سورة الواقعة (٣٠).

(٣) مسند أحمد (٢ : ٢٥٧ من طريق ابن إسحٰق ، و٤١٨ من طريق المغيرة) وصحيح البخاري : كتاب التفسير : سورة الواقعة : باب قوله : ﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴾ من طريق سفيان . وصحيح مسلم : كتاب الجنة وصفة نعيمها : باب إن في الجنة شجرةً يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها ، رقم (٧) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب موضع سوط في الجنة خير مما بين السماء والأرض

١٢٩ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « لقيدُ سوط أحدكم في الجنة خيرٌ مما بين السماء والأرض ». رواه أبو يعلى[1].

[فيه بيان حال الجنة، وأن موضع السوط فيها خير من الدنيا وما فيها].

باب أمشاط أهل الجنة ومجامرهم

١٣٠ ـ حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: « أهلُ الجنة أمشاطُهم: الذهب، ومجامرُهم: الأَلُوَّةُ ». رواه الحميدي وابن حبان[2].

[فيه بيان حال أهل الجنة، وما هم عليه من النعيم، بحيث إن أمشاطهم الذهب، ومجامرهم الألوة].

باب صفة أهل الجنة، وصفة أهل النار

١٣١ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

عن النبي ﷺ قال: « تحاجَّت النارُ والجنةُ. فقالت النارُ: أُوثِرتُ بالمتكبِّرين والمُتجبِّرين. وقالت الجنةُ: فما لي لا يدخُلُني إلا ضعفاءُ الناس وسَقَطُهم وعجَزُهم. فقال الله للجنة: أنتِ رحمتي، أرحم بك مَنْ أشاء

(١) مسند أبي يعلى (١١ : ٢٠٤) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه به. وقد رواه البخاري من غير هذا الطريق. وهو في صحيفة همام.

(٢) مسند الحميدي (٢ : ٤٧٢ رقم ١١١٠ عن سفيان عنه به) وصحيح ابن حبان (١٦ : ٤٢٢ ـ ٤٢٣) من طريق سفيان عنه به، وهو جزء من حديث سابق، وقد مر مطوّلاً برقم (١٢٨) وقد رواه البخاري من طريق شعيب، وسبق العزو له.

مِن عبادي . وقال للنار : أنتِ عذابي ، أُعذِّبُ بك مَن أشاء مِن عبادي . ولكلِّ واحدةٍ منكم مِلؤُها . فأما النارُ فلا تمتلئ . فيضع قدمَه عليها . فتقول : قَطٍ قَطٍ . فهنالك تمتلئ ، ويُزْوَى بعضُها إلى بعض ». رواه مسلم[1].

[فيه بيان محاجّة الجنة والنار في سكانها ، وأن الجنة رحمة الله تعالى ، يرحم بها من يشاء من عباده ، وأن عامة سكانها المساكين والضعفاء ، وأن النار عذاب الله تعالى ، يعذِّب بها من يشاء من عباده ، وأن سكانها المتكبرون والجبّارون ، وأن لكل واحدة منهما ملأها].

باب أدنى أهل الجنة منزلة

١٣٢ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إن أدنى أهل الجنة مكاناً ؛ الذي يُقال له : تمنَّ ، فيتمنَّى ، ويتمنَّى ، فيقال له : قد رضيتَ ؟ فيقول : قد رضيتُ ، فيقال : لك ما تمنَّيتَ ومثلُه معه ». رواه الطبراني[2].

[فيه بيان منزلة أدنى أهل الجنة ، وأن له أضعاف ما يتمناه فيها].

باب عظم نار جهنم ، وأنها تضعف سبعين ضعفاً عما يوقد الإنسان

١٣٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « نارُ بني آدم التي يوقدون : جزء من سبعين

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها : باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء ، رقم (٣٥) من طريق ورقاء عنه به ، ورواه بنحوه من طريق سفيان به ، برقم (٣٤) وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند الشاميين (٤ : ٢٩١ رقم ٣٣٣٢) من طريق شعيب عنه به . والحديث في صحيح مسلم من غير هذا الطريق .

جزءاً من نار جهنم [وضربت بالبحر مرتين ، ولولا ذلك ما جعل الله فيها منفعةً لأحد] ». فقالوا : يا رسول الله ؛ إن كانت لكافية ؟ قال : « إنها فُضِّلَت عليها بتسعة وستين جزءاً ، كلُّها مثلُ حَرِّها ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فظاعة نار جهنم ، وشدة حرِّها ، وخلقها ، وأن أعظم ما يوقده الإنسان في الدنيا هو جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم].

*****

(١) الموطأ : كتاب جهنم : باب ما جاء في صفة جهنم (٢ : ٩٩٤) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب بدء الخلق : باب صفة النار ، وأنها مخلوقة ، من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها : باب في شدة حر جهنم ، رقم (٣٠) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

كتاب أحاديث الأنبياء عليهم السلام

باب كون النبي الكريم ﷺ خاتم النبيين

١٣٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :
عن النبي ﷺ قال : « مثلي ومثلُ الأنبياء كمثل رجل بنى بنياناً ؛ فأحسنه وأجمله ، فجعل الناسُ يطوفون به يقولون : ما رأينا بنياناً أحسن من هذا ، إلا هذه اللبنة ، فكنتُ أنا تلك اللبنة » . رواه أحمد ومسلم(١) .

[فيه بيان فضله ﷺ ، وأنه خاتم الأنبياء ، ولا نبيّ بعده ، كمثل اللبنة التي أكتمل بها البنيان ، مع بيان جواز ضرب الأمثال ، والثناء على الشيء الحسن] .

باب شفقة النبي الكريم ﷺ ، وحرصه على أمته

١٣٥ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن عبد الرحمٰن حدثه : أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إنما مثلي ومثلُ الناس [وفي رواية : أمتي] كمثل رجل استوقد ناراً ؛ فلما أضاءت ما حوله جعل الفراشُ وهذه الدوابُ التي تقعُ في النار يَقَعْنَ فيها ، فجعل الرجلُ يَنْزِعُهُنَّ ، ويَغْلِبْنَهُ ، فيَقْتَحِمْنَ فيها ، فأنا آخِذٌ بِحُجَزِكم عن النار ، وأنتم تَقَحَّمون فيها » . رواه أحمد والبخاري ومسلم(٢) .

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان عنه به) وصحيح مسلم : كتاب الفضائل : باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين ، رقم (٢٠) من طريق سفيان عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء : باب =

[فيه بيان شفقته ﷺ ورحمته بأمته ، وتحذيره لهم مما يضرهم ، ولكن الناس يخالفون ، ولا يرحمون أنفسهم].

باب مما اختص به النبي الكريم ﷺ عن غيره من الأنبياء عليهم السلام

١٣٦ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « نُصِرتُ بالرعب ، وأُوتِيتُ جَوامِعَ الكَلِمِ ، وبينا أنا نائمٌ أُوتيتُ بمفاتيح خزائن الفضل ؛ فوُضِعت على يدي ». رواه الطبراني(١).

[فيه بيان بعض خصائصه ﷺ ، وأنه نُصر بالرعب مسيرة شهر ، وأنه قد أُعطي جوامع الكلم ، ومفاتيح خزائن الأرض].

باب بيان سعة حوضه ﷺ

١٣٧ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إني لأطمع أن يكون حوضي إن شاء الله أوسعَ مما بين أَيْلَةَ إلى الكعبة ، وإن فيه من الأباريق أكثرَ من عدد الكواكب ». رواه الطبراني(٢).

= قول الله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴾ ـ مختصراً ـ وكتاب الرقاق : باب الانتهاء عن المعاصي ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الفضائل : باب شفقته ﷺ على أمته ، ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم ، رقم (١٧) من طريق المغيرة وسفيان ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(١) مسند الشاميين (٤ : ٢٨٣ رقم ٣٣٠٥) من طريق شعيب عنه به . والحديث في الصحيحين من غير هذا الطريق . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند الشاميين (٤ : ٢٩٣ رقم ٣٣٤٢) من طريق شعيب عنه به . والحديث في صحيح مسلم من غير هذا الطريق .

[فيه بيان سعة حوضه ﷺ ، وأن عليه من الأباريق أكثر من عدد الكواكب في السماء].

باب النهي عن قتل النمل

١٣٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « نزل نبيٌّ من الأنبياء تحت شجرة ، فلدغته نملةٌ ، فأَمَر بِجِهازه فأُخرج مِن تحتها ، ثم أَمر ببيتِها فأُحرق بالنار ، فأَوحى الله عز وجل إليه : فهلا نملةً واحدةً ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان معاتبة الله تعالى لنبي من أنبيائه عليهم السلام ، حين قرصته نملة ، فأمر بحرق بيت النمل ، وأن العقوبة إنما تنال المعتدي دون الآخرين ، والنهي عن قتل النمل].

عدم تسلط الكافر على زوجة إبراهيم عليه السلام

١٣٩ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال النبي ﷺ : « هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة ، فدخل بها قريةً فيها مَلِكٌ من الملوك ـ أو جبارٌ من الجبابرة ـ فقيل : دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء ، فأرسل إليه أن يا إبراهيم مَن هذه التي معك ؟ قال : أختي . ثم رجع إليها فقال : لا تكذبي حديثي ، فإني أخبرتهم أنك أختي ، والله إن على الأرض مؤمن غيري وغيرك ، فأرسل بها إليه ، فقام إليها ،

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤٤٩ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب بدء الخلق : باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ،... من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب السلام : باب النهي عن قتل النمل ، رقم (١٤٩) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

فقامت توضأ وتصلي ، فقالت : اللهم إن كنتُ آمنتُ بك وبرسولك ، وأحصنتُ فرجي إلا على زوجي ؛ فلا تُسلِّط عَلَيَّ الكافرَ . فغطَّ حتى ركض برجله . فأُرسل ، ثم قام إليها ، فقامت توضأ وتصلي ، وتقول : اللهم إن كنتُ آمنتُ بك وبرسولك ، وأحصنتُ فرجي إلا على زوجي ؛ فلا تسلِّط عَلَيَّ هذا الكافرَ . فغطَّ حتى ركض برجله . فأُرسل في الثانية أو في الثالثة فقال : والله ما أرسلتم إليَّ إلا شيطاناً ، أرجعوها إلى إبراهيم ، وأعطوها آجر . فرجعت إلى إبراهيم عليه السلام ، فقالت : أشعرتَ أن الله كبتَ الكافرَ ، وأخدم وليدةً ؟ ». رواه أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان عناية الله تعالى بإبراهيم عليه السلام وزوجه رضي الله تعالى عنها ، وعدم تسلط الكافر عليها ، ونجاتها منه ، وهكذا يحفظ الله تعالى أنبياءه عليهم السلام وأولياءه رحمهم الله تعالى ، فينجيهم من الشدائد ، ويكرمهم ، ولا يتخلى عنهم ، وأن الكافر والظالم مآله إلى خسارة وندامة].

باب اختتان إبراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة

١٤٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « اختتن إبراهيم النبي عليه السلام ، وهو ابنُ ثمانين سنة بالقدوم ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤٠٣ ـ ٤٠٤ من طريق ورقاء عنه به) وصحيح البخاري : كتاب البيوع : باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه ، وكتاب الهبة : باب إذا قال : أخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز ـ مختصراً ـ وكتاب الإكراه : باب إذا استُكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها ـ مختصراً ـ كلها من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٣٢٢ من طريق ورقاء ، و٤١٧ ـ ٤١٨ من طريق المغيرة) وصحيح =

[فيه بيان اختتان إبراهيم عليه السلام في حال الكبر ، وهو ابن ثمانين ، مما يدل على وجوب الاختتان للذكور].

باب المعاريض ، وما حصل لإبراهيم عليه السلام منها

١٤١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لم يكذب إبراهيم عليه السلام في شيء قطُّ إلا في ثلاث : قوله [حين دُعي إلى آلهتهم] : ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ ولم يكن سقيماً ، وقوله عن آلهتهم : ﴿ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا ﴾ وقوله لسارة : إنها أُختي ». رواه أحمد والترمذي وأبو عوانة والطبراني[1].

[فيه بيان إباحة المعاريض لمن يحتاج إليها ، وأن إبراهيم عليه السلام استعمل ذلك ثلاث مرات ، وبيان معنى تلك المعاريض].

= البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء : باب قول الله تعالى : ﴿ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾ من طريق المغيرة ، ورواه فيهما من طريق شعيب وعبد الرحمٰن بن إسحٰق ـ تعليقاً ـ وكتاب الاستئذان : باب الختان بعد الكِبَرِ ونتف الإبْط ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الفضائل : باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ ، رقم (١٥١) من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به .

تنبيه : قوله بالقدوم ، جاءت في جميع روايات مسلم بالتخفيف (بالقَدُوم) وهي آلة النجار ، ووقع عند البخاري ـ من رواية شعيب ـ بالتخفيف ، كما نص عليه الإمام البخاري ، بينما في رواية المغيرة فقد جاءت بالتشديد (بالقَدُّوم) وهو مكان بالشام ، والأكثرون على التخفيف ، والله تعالى أعلم .

(١) مسند أحمد (٢ : ٤٠٣ من طريق ورقاء مطولاً) وسنن الترمذي : كتاب التفسير : باب من سورة الأنبياء ، رقم (٣١٦٦) من طريق ابن إسحٰق . وقال : حسن صحيح . ومسند الشاميين (٤ : ٢٨٧ رقم ٣٣١٨) من طريق شعيب . والإتحاف (١٥ : ٢٠٩) من طريق ورقاء ، وكلهم عنه به .

باب من فضائل لوط عليه السلام ، وأنه كان يأوي إلى ركن شديد

١٤٢ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن النبي ﷺ قال : « يغفر الله للوط ، إن كان ليأوي إلى ركن شديد ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فضل لوط عليه السلام ، وأنه كان يأوي إلى ركن شديد].

باب من فضائل أيوب عليه السلام

١٤٣ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « أُرسل على أيوب رجلُ جرادٍ من ذهب ، فجعل يقبضها في ثوبه ، فقيل : يا أيوب ؛ ألم يكفك ما أعطيناك ؟ قال : أي ربِّ ومن يستغني عن فضلك ؟ ». رواه الحميدي وأحمد[2].

[فيه بيان فضل أيوب عليه السلام ، وأن الله تعالى أغناه بما أعطاه ، ولكن لا يستغني المخلوق عن فضل الله تعالى ، لذا لما أرسل الله تعالى على أيوب عليه السلام رَجلَ جرادٍ من ذهب صار يجمعه في ثوبه ، وبين أن لا أحد يستغني عن فضل الله تعالى].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٢٢ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الفضائل : باب من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام ، رقم (١٥٣) من طريق ورقاء ، وكلاهما عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٣) ومسند الحميدي (٢ : ٤٥٧ رقم ١٠٦٠) كلاهما عن سفيان عنه به ، والحديث عند البخاري وغيره من غير هذا الطريق . وهو في صحيفة همّام .

باب طواف سليمان عليه السلام على تسعين امرأة بقصد إنجاب الأولاد للجهاد

١٤٤ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « قال سليمان : لأطوفن الليلة على تسعين امرأة ، كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله . فقال له صاحبه : قل إن شاء الله . فلم يقل إن شاء الله ، فطاف عليهن جميعاً ، فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة ؛ جاءت بشق رجل . وَايْمُ الذي نفس محمد بيده لو قال : إن شاء الله ؛ لجاهدوا في سبيل الله ؛ فرساناً أجمعون ». رواه البخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فضل سليمان عليه السلام ، وشدة حرصه على الجهاد ، لذا طاف على العدد الكبير من نسائه رجاء أن يلدن ذكوراً يقاتلوا في سبيل الله ، ولكن لم يعلّق ذلك على المشيئة ، لذا لم تلد منهن إلا واحدة نصف رجل ،

---

(١) صحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء : باب قول الله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ ۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴾ من طريق المغيرة ، وفيه تعليقاً من طريق شعيب وابن أبي الزناد ، وكتاب الأيمان والنذور : باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ، من طريق شعيب ، وكتاب كفارة الأيمان : باب الاستثناء في الأيمان ، من طريق سفيان . وصحيح مسلم : كتاب الأيمان : باب الاستثناء ، رقم (٢٣) من طريق سفيان ، ورقم (٢٥) من طريق ورقاء وموسى بن عقبة ، وكلهم عنه به .

تنبيه : وقع في رواية المغيرة عند البخاري ، ورواية سفيان بن عُيينة عند مسلم « سبعين امرأة » ولكن الأصح ـ كما قال البخاري « تسعين امرأة » كما هي رواية شعيب والآخرين ، كما وقع في رواية أبي يعلى (رقم ٦٣٤٧) « مائة امرأة » وهي ثابتة عند الشيخين من غير هذا الطريق ، والله تعالى أعلم .

ولو أنه استثنى - يعني قال : إن شاء الله - لولدن جميعاً ولقاتلن معه].

باب النبي المصطفى ﷺ أولى بعيسى عليه السلام في الدنيا والآخرة

١٤٥ - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة ، الأنبياءُ أخوةٌ ، أبناءُ عَلات ، أمهاتُهم شتى ، وليس بيني وبين عيسى نبي ». رواه أحمد والطبراني[1].

[فيه بيان عناية النبي المصطفى الكريم ﷺ بالأنبياء السابقين ، وأنه أولى بهم من أممهم ، لأن الأنبياء أخوة لعلات - أي أخوة لأب].

باب طعن الشيطان في جنب كل مولود حين يولد إلا عيسى عليه السلام

١٤٦ - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال النبي ﷺ : « كلُّ بني آدم يطعن الشيطانُ في جنبيه بأصبعه حين يولد ، غير عيسى ابن مريم ، ذهب يطعن ؛ فطعن في الحجاب ». رواه أحمد والبخاري[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٦٠ من طريق ورقاء ، وقد سقط من بعض نسخ المسند ، و٤٦٣ من طريق الثوري ، و٥٤١ من طريق ابن أبي الزناد) وانظر أطراف المسند (٧ :٣٦٠) ومسند الشاميين (٤ : ٢٨٩ رقم ٣٣٢٤) من طريق شعيب ، وكلهم عنه به . والحديث رواه مسلم من طريق أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، كما في كتاب الفضائل : باب فضائل عيسى عليه السلام ، رقم (١٤٤) ورويا من طريق همام وغيره به أيضاً . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٥٢٣ من طريق المغيرة) وصحيح البخاري : كتاب بدء الخلق : باب =

١٤٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ما من مولودٍ إلا يطعن الشيطان في نغض كتفه ، إلا عيسى وأمه ، فإن الملائكة حفَّت بهما » واقرؤوا إن شئتم : ﴿ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ رواه الحميدي وأبو عوانة[1].

[فيه بيان منزلة عيسى عليه السلام عند الله عز وجل ، وحفظه وعنايته به ، استجابة لدعوة جدته أم مريم ، لذا فإن الشيطان لم يستطع أن يطعن في جنبه ، إنما طعن في الحجاب].

باب حج عيسى عليه السلام بعد نزوله

١٤٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ليسلكن عيسى ابنُ مريم بالروحاء حاجّاً أو معتمراً ». رواه الدارقطني[2].

[فيه بيان أن عيسى عليه السلام حينما ينزل من السماء في آخر الزمان سيأتي إلى البيت العتيق حاجّاً أو معتمراً ، ويمر بوادي الروحاء وهو يلبي].

= صفة إبليس وجنوده ، من طريق شعيب ، كلاهما عنه به .

(١) مسند الحميدي (٢ : ٤٥٠ رقم ١٠٤٢) عن سفيان عنه به ، وعزاه الحافظ في إتحاف المهرة (١٥ : ٢٣٩) لأبي عوانة ، من طريق الحميدي عن سفيان عنه به . وقد رواه البخاري بنحوه من غير ذكر إحفاف الملائكة ، لكن من غير هذا الطريق ، والله تعالى أعلم .

(٢) العلل للدارقطني (١٠ : ٣٠٦) من طريق عبيد الله بن عمر عنه به ، وقال الدارقطني : هذا وهم . والحديث رواه مسلم من غير هذا الطريق .

باب أحد الذين تكلموا في المهد

١٤٩ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن عبد الرحمٰن حدثه : أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « بينا امرأةٌ تُرضع ابنَها ؛ إذ مر بها راكبٌ وهي ترضعه ، فقالت : اللهم لا تُمت ابني حتى يكونَ مثلَ هذا . فقال : اللهم لا تجعلني مثلَه . ثم رجع في الثدي ، ومُرَّ بامرأة تُجَرَّرُ ويُلعب بها ، فقالت : اللهم لا تجعل ابني مثلَها . فقال : اللهم اجعلني مثلها . فقال : أمّا الراكبُ فإنه كافرٌ ، وأمّا المرأةُ فإنهم يقولون لها : تزني ، وتقول : حسبي الله ، ويقولون : تسرق ، وتقول : حسبي الله ». رواه البخاري[1].

[فيه بيان أحد الذين تكلَّموا في المهد ، مع بيان التحذير من الجبارين والكفار ، وأن الله تعالى لن يضيع مؤمناً يُعتدى عليه].

*****

(١) صحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء : باب (٥٤) حدثنا أبو اليمان ، من طريق شعيب عنه به . وقد ورد عند غيره بأطول .

كتاب المناقب

باب صرف الله تعالى عن نبيه الكريم ﷺ شتمَ ولعنَ كفار قريش

١٥٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتمَ قريش ولعنَهم ؟ يشتمون مُذَمّماً ، ويلعنون مُذَمّماً ، وأنا محمد ». رواه أحمد والبخاري[١].

[فيه بيان عناية الله تعالى بنبيه الكريم ﷺ ، وحفظه له ، فقد أعمى الله تعالى كفار قريش فلم يذكروه باسمه حين يسبونه ، إنما يشتمون مذمّماً ، وهذا ليس من أسماء النبي المصطفى الكريم ﷺ].

باب هذه الأمة هي آخر الأمم في الدنيا وأولها في الحساب

١٥١ ـ أخبرنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نحن الآخِرون ، السابقون يومَ القيامة ». رواه البخاري ومسلم[٢].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان ، و٣٦٩ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب المناقب : باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ ، من طريق سفيان ، وكلاهما عنه به .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الوضوء : باب البول في الماء الدائم ، وكتاب الجهاد : باب يُقاتَل مِن وراء الإمام ويتقى به ، وكتاب الديات : باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان ، وكتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الجمعة : باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ، رقم (١٩) من طريق سفيان ، وكلاهما عنه به . وسبق ذكره مطوّلاً ، برقم (٣٦).

[فيه بيان مكانة هذه الأمة المحمدية ؛ تكريماً لنبيها الكريم ﷺ ، فهي آخر الأمم في الخلق ، وأولهم في البعث والحساب ودخول الجنة].

باب الناس تبع لقريش ، مسلمهم وكافرهم

١٥٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن النبي ﷺ قال : « الناس تبع لقريش في هذا الشأن ؛ مسلمُهم تَبعٌ لمسلمِهم ، وكافرُهم تَبعٌ لكافرهم ». رواه أحمد والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان فضائل قريش ، وأن الخلافة فيهم ، وأن الناس تبع لهم في الخير والشر ، في الجاهلية والإسلام].

باب خيار الناس الذين كانوا يكرهون الإمارة ثم وقعوا فيها

١٥٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « تجدون الناس معادن ؛ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، تجدون من خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية حتى يقع فيه ». رواه أحمد والبخاري ومسلم(٢).

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٢ ـ ٢٤٣ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب المناقب : باب قول الله تعالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ...﴾ من طريق المغيرة . وصحيح مسلم : كتاب الإمارة : باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ، رقم (١) من طريق المغيرة وسفيان ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٥٧ ، من طريق ابن إسحٰق مقتصراً على الفقرة الأولى ، و٤١٨ من طريق المغيرة مقتصراً على الفقرة الثانية) وصحيح البخاري : كتاب المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام ، من طريق شعيب ، وباب قول الله تعالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ...﴾. وصحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب خيار الناس ، رقم (١٩٩) كلاهما =

[فيه بيان خيار الناس ، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، وإن كثيراً من خيار الأمة يكرهون الدخول في الإمارة ، ثم لم يشعروا إلا وقد دخلوا فيها].

باب مناقب العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه

١٥٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « العباسُ عمُّ رسول الله ﷺ ، وإنَّ عمَّ الرجل صِنْوُ أبيه ، أو صِنوٌ من أبيه ». رواه الدورقي والترمذي وصححه ، وابن حبان ـ مختصراً .

وفي رواية الغيلانيات قال : ذكر رسول الله ﷺ العباس فقال : « هو عمّي ، وصنو أبي »[1].

[فيه بيان فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه ، وإعلان النبي المصطفى الكريم ﷺ منزلته ، وأنه بمقام أبيه].

باب فضل نساء قريش ، وبيان ذلك

١٥٥ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى

= من طريق المغيرة ، وكلهم عنه به . وقد سبق ذكر الفقرة الأولى برقم (١٠٨) وهي من رواية الشافعي وأحمد والشيخين ، وذكر الفقرة الثانية برقم (١٠٧) وهي من رواية أحمد والشيخين .

(١) مسند سعد للدورقي (١٨١ رقم ١٠٦) وسنن الترمذي : كتاب المناقب : باب مناقب العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه ، رقم (٣٧٦١) وصحيح ابن حبان (١٥ : ٥٢٦) وكلهم من طريق ورقاء عنه به . والغيلانيات (١٢٢ ـ ١٢٣رقم ٢٥٥) من طريق عبد الرحمٰن ابن أبي الزناد عن أبيه به . وانظر رقم (٥١) حيث مر ذكره مطولاً .

عنه :

عن النبي ﷺ قال : « خيرُ نساءٍ ركبن الإبلَ ؛ صالِحُ نساءِ قريشٍ ؛ أحناه على ولدٍ في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات يده ».رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان فضل نساء قريش ، وأنهن خير نساء ركبن الإبل ، مع بيان سبب فضلهن ، وهو رعاية الزوج ؛ والحنو على الولد].

باب فضل قرابته ﷺ ، وعدم الاعتماد عليها دون العمل

١٥٦ ـ أخبرنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن النبي ﷺ قال : « يا بني عبد مناف ، اشتروا أنفسكم من الله ، يا بني عبد المطلب [يا بني هاشم] اشتروا أنفسكم من الله [لا أملك لكم من الله شيئاً] يا أم الزبير بن العوام عمة رسول الله ، يا فاطمة بنت محمد ؛ اشتريا أنفسكما من الله ، لا أملك لكما من الله شيئاً ، سلاني من مالي ما شئتما ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٩٣ من طريق الثوري ، و٤٤٩ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب النكاح : باب إلى من ينكح وأي النساء خير ، من طريق شعيب ، وكتاب النفقات : باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة ، من طريق سفيان ، وصحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل نساء قريش ، رقم (٢٠٠) من طريق سفيان ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٣٩٨ ـ ٣٩٩ من طريق زائدة ، و ٤٤٨ ـ ٤٤٩ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب المناقب : باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية ، من طريق شعيب ، وصحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب في قوله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ من طريق زائدة ، وكلهم عنه به ، وقد أحال على سابقه .

[فيه بيان فضل قرابته ﷺ ، وحثه ﷺ إياهم على ألا يعتمدوا على مجرد القرابة دون العمل ، بل لابد من العمل].

باب من فضائل أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

١٥٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ما أظلت الخضراء ، ولا أقلت الغبراء ، على ذي لهجة أصدق من أبي ذر ، ومن سرَّه أن ينظر إلى تواضع عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ فلينظر إلى أبي ذر ـ رضي الله تعالى عنه ». رواه ابن أبي شيبة وأحمد بن منيع وابن سعد وأبو نعيم[1].

[فيه بيان فضل أبي ذر رضي الله تعالى عنه ، مع بيان صدقه في القول ، وتواضعه الكريم ، بحيث إنه يشبه عيسى عليه السلام].

باب من فضائل الأنصار ، وبيان منزلتهم رضي الله تعالى عنهم

١٥٨ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لولا الهجرةُ لكنت امرأ من الأنصار ، ولو سلك الناسُ وادياً ، وسلكتْ الأنصارُ وادياً ، أو شِعباً ، لسلكتُ واديَ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١٢ : ١٢٥) والطبقات الكبرى (٤ : ٢٢٨) ومعرفة الصحابة (٢ : ٥٦٠ رقم ١٥٥٥) وكلهم من طريق أبي أمية بن يعلى الثقفي عنه به ، المطالب العالية (٤ : ٣٠٥ رقم ٤٠٧٤) وإتحاف الخيرة المهرة (٩ : ٤١٠) وقال : سند ضعيف ، لجهالة أبي أمية بن يعلى .اهـ.

قلت : له شواهد متعددة من حديث أبي ذر وابن عمرو وأبي الدرداء وعلي ،... وغيرهم رضي الله تعالى عنهم .

الأنصار ، أو شِعب الأنصار ». رواه أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان فضل الأنصار رضي الله تعالى عنهم ، ومنزلتهم عند الله عز وجل وعند رسوله الكريم ﷺ ، بحيث إنه لولا الهجرة لكان منتسباً إليهم ، وسالكاً واديهم وشِعبهم].

باب فضل غِفار وأَسْلَم ومُزينة وجُهينة على غيرهم

١٥٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « والذي نفس محمد بيده ، لَغِفارُ وأَسْلَمُ ومُزينةُ ، ومن كان من جهينةَ ـ أو قال : جهينةُ ، ومن كان من مُزينةَ ـ خيرٌ عند الله يوم القيامة من أَسَدٍ وطَيْءٍ وغطفان ». رواه أحمد ومسلم[2].

١٦٠ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « والله لأسلمُ وغفارُ وجهينةُ ومزينةُ : خيرٌ من الحليفين ؛ أسد وغطفان ، ومن بني تميم ، ومن بني عامر بن صعصعة ، يمدُّ بها صوته ». رواه الحميدي[3].

[فيه بيان فضل غفار وأسلم ومزينة وجهينة ، وتقديمهم عند الله تعالى

(١) مسند أحمد (٣ : ٦٧ من طريق ابن إسحٰق عنه به) وصحيح البخاري : كتاب التمني : باب ما يجوز من اللَّو ، من طريق شعيب عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٣٦٩ من طريق ورقاء) وصحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء ، رقم (١٩١) من طريق المغيرة ، كلاهما عنه به . وهو عند البخاري من غير هذا الطريق .

(٣) مسند الحميدي (٢ : ٤٥٢ رقم ١٠٤٨) عن سفيان عنه به .

على أسد وطيء وغطفان وبني تميم وبني عامر بن صعصعة ، كما فيه بيان جواز المفاضلة بين الناس].

١٦١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « أسلمُ سالَمَها الله ، وغِفارُ غَفر الله لها ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[١].

[فيه بيان دعاء النبي المصطفى الكريم ﷺ لأسلم أن يسلمها الله تعالى ، ولغفار أن يغفر الله تعالى لها ، مما يدل على فضلهم ومنزلتهم].

باب فضل أهل اليمن ، وأن الإيمانَ يَمان ، والحكمةَ يمانية

١٦٢ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « أتاكم أهلُ اليمن ؛ أضعف قلوباً ، وأرق أفئدة ، الفقهُ يمانٍ ، والحِكمَةُ يَمانية ». رواه الشافعي وأحمد والبخاري[٢].

١٦٣ ـ في رواية الحميدي[٣] « أتاكم أهلُ اليمن ؛ هم ألين قلوباً ، وأرقُّ

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٤١٨) وصحيح البخاري : كتاب الاستسقاء : باب دعاء النبي ﷺ : « اللهم اجعلها سنين كسني يوسف » كلاهما من طريق المغيرة . وصحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم ، رقم (١٨٤) من طريق ورقاء ، وكلاهما عنه به .

(٢) السنن (٢ : ٨٥ رقم ٤٣٦) والمسند (٢٨٠) عن سفيان . ومسند أحمد (٢ : ٥٤١ من طريق ابن أبي الزناد) وصحيح البخاري : كتاب المغازي : باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن ، من طريق شعيب ، وكلهم عنه به .

تنبيه : وقع هذا الحديث في مسند الشافعي موقوفاً ، ونبه عليه ابنُ الأثير رحمه الله تعالى في الشافي .

(٣) مسند الحميدي (٢ : ٤٥٢ ـ ٤٥٣ رقم ١٠٤٩) عن سفيان عنه به .

أفئدةً ، الإيمانُ يمانٍ ، والحكمةُ يمانية ، والجفاءُ والقسوةُ ، وغلظُ القلوب في الفدّادين أهلِ الوبر ؛ عند أصول أذناب الإبل من ربيعة ومضر ».

[فيه بيان فضل أهل اليمن ، وأنهم أهل الإيمان والحكمة والفقه ، ولين القلوب ، ورقة الأفئدة ، بخلاف الفدّادين ؛ أهل الوبر ، من ربيعة ومضر].

*****

زاد الحميدي في روايته : قال سفيان : وإنما يعني قوله : « أتاكم أهلُ اليمن » أهلَ تهامة ، لأن مكةَ يَمَنٌ ، وهي تهامية ، وهو قوله : « الإيمانُ يَمانٍ ، والحكمةُ يمانية ».

كتاب الأطعمة

باب البركة مع الجماعة ، وأن طعام الواحد يكفي الإثنين ، وطعام الإثنين يكفي الثلاثة

١٦٤ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « طعام الإثنين كافي الثلاثة ، وطعام الثلاثة كافي الأربعة ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان الحث على تكثير الأيدي على الطعام حتى تحل البركة ، وأن طعام الواحد يكفي الإثنين ، وطعام الإثنين يكفي الأربعة ،...].

باب المؤمن يأكل في مِعى واحد ، ويأكل الكافر في سبعة أمعاء

١٦٥ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « يأكل المسلمُ [وفي رواية : المؤمن] في مِعىً واحدٍ ، والكافرُ يأكل في سبعة أمعاء ». رواه مالك وأحمد والبخاري[2].

---

(١) الموطأ : كتاب صفة النبي ﷺ : باب جامع ما جاء في الطعام والشراب (٢ : ٩٢) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان عنه به) وصحيح البخاري : كتاب الأطعمة : باب طعام الواحد يكفي الإثنين . وصحيح مسلم : كتاب الأشربة : باب فضيلة المواساة في الطعام القليل ، رقم (١٧٨) وكلاهما من طريق مالك عنه به .

(٢) الموطأ : كتاب صفة النبي ﷺ : باب ما جاء في معى الكافر (٢ : ٩٢٤) ومسند أحمد (٢ : ٢٥٧ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب الأطعمة : باب المؤمن يأكل في معى واحد ، من طريق مالك ، وكلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

[فيه بيان قناعة المؤمن في طعامه ، وعدم شراهته فيه ، وأنه يأكل في معى واحد ، بخلاف الكافر ؛ فإنه يأكل في سبعة أمعاء].

باب نِعم المنيحة اللِّقحة والشاةُ الصَّفيُّ

١٦٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « نِعم المنيحة [وفي رواية : الصدقة] اللِّقحةُ الصَّفِيُّ منحةً ، والشاةُ الصَّفِيُّ تغدو بإناء وتروح بإناء ». رواه مالك والبخاري[1].

[فيه بيان فضل ما يعطيه المسلم لأخيه المسلم ؛ لقحةً ؛ وهي ناقة عزيزة ، ذات لبن غزير ، قريبة العهد بالولادة ، تحلب إناء بالغداة ، وإناء بالعشي ، وينتفع بوبرها ، أو شاة لبوناً ، تغدو محفّلة ، وتروح محفّلة ، ينتفع بحلبها ، وينتفع بصوفها ، حتى يردها عليه].

*****

(١) الموطأ [رواية القابسي] (رقم ٣٧٠) وانظر إتحاف المهرة (١٥ : ٢٤٢ رقم ١٩٢٣٢) وصحيح البخاري : كتاب الهبة : باب فضل المنيحة ، من طريق مالك ، وكتاب الأشربة : باب شرب اللبن ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به . وقد مر في كتاب الزكاة رواية مخالفة ، برقم (٥٧) وهي عند أحمد ومسلم .

كتاب اللباس والزينة

باب لا ينظر الله تعالى إلى من جر ثوبَه خيلاء

١٦٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :
أن رسول الله ﷺ قال : « لا ينظر الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلى من جَرَّ إزارَه بطراً ». رواه مالك والبخاري(١).

[فيه بيان التحذير من جر الثوب بطراً وخيلاء ، مع النهي عن إسبال الثوب والإزار بطراً].

باب النهي عن الاحتباء ، والاشتمالِ في الثوب الواحد

١٦٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

نهى رسول الله ﷺ عن لبستين ، وعن بيعتين ؛ عن الملامسة وعن المنابذة ، وعن أن يحتبيَ الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ ، ليس على فرجه منه شيء ، وعن أن يشتمل الرجلُ بالثوب الواحد على أحد شقيه ». رواه مالك والبخاري(٢).

[فيه بيان النهي عن لبستين وبيعتين ؛ النهي عن الملامسة ، والمنابذة ، وقد سبق بيانهما ، وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على عورته منه شيء ، وعن الاشتمال بالثوب ليس على أحد عاتقيه منه شيء ، وقد سبق بيانهما].

---

(١) الموطأ : كتاب اللباس : باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه (٢ : ٩١٤) وصحيح البخاري : كتاب اللباس : باب من جر ثوبَه من الخيلاء ، من طريق مالك عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) الموطأ : كتاب اللباس : باب ما جاء في لبس الثياب (٢ : ٩١٧) وصحيح البخاري : كتاب اللباس : باب الاحتباء في ثوب واحد ، من طريق مالك عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب الانتعال باليمنى ، والخلع باليسرى

١٦٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين ، وإذا نزع فليبدأ بالشمال ، ولتكن اليمنى أولَهما تُنعل ، وآخرَهما تُنزع ». رواه مالك وأحمد والبخاري[1].

[فيه بيان الحث على الابتداء باليمين في الانتعال ،... والابتداء باليسار عند النزع].

باب النهي عن المشي في نعل واحدة

١٧٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا يمشين أحدُكم في نعل واحدة ، لينعلهما جميعاً ، أو ليحفهما جميعاً ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[2].

باب إذا انقطع شسع النعل فلا يمش في الأخرى حتى يصلح المقطوع

١٧١ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إذا انقطع شِسعُ أحدكم فلا يمشِ في نعلٍ واحدٍ ،

---

(١) الموطأ : كتاب اللباس : باب ما جاء في الانتعال (٢ : ٩١٦) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان عنه ، و٤٦٥ من طريق مالك) وصحيح البخاري : كتاب اللباس : باب ينزع نعل اليسرى ، من طريق مالك ، وكلاهما عنه به .

(٢) الموطأ : في الكتاب والباب السابقين (٢ : ٩١٦) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان عنه) وصحيح البخاري : كتاب اللباس : باب لا يمشي في نعل واحدة . وصحيح مسلم : كتاب اللباس : باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً ،... رقم (٦٨) وكلاهما من طريق مالك عنه به .

ولا خفٍّ واحدٍ ، حتى يصلح الآخر ، وإذا انتعل فليبدأ باليمين ، وإذا خلع فليبدأ باليسار ، ولتكن اليمنى أولَهما تُنعل ، وآخرَهما تُحفى ». رواه الحميدي وأحمد وابن حبان[1].

[فيه بيان النهي عن المشي في نعل واحدة ، وخاصة عند قطع الشسع ، فإما أن ينعل قدميه جميعاً ، وإما أن يحفهما جميعاً ، ولا يمشي بنعل واحدة . وقد جاء العلمُ الحديث ليكشف لنا عن بعض السر في ذلك ، مع الابتداء بالانتعال باليمنى ، والخلع باليسرى].

باب تحريم التبختر في المشي ، والإعجاب بالنفس

١٧٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « بينما رجلٌ يتبختر ؛ يمشي في برديه ، قد أعجبته نفسه ، فخسف الله به الأرض ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ». رواه أحمد ومسلم[2].

[فيه بيان تحريم الإعجاب بالنفس ، والتبختر في المشي ، والزهو باللباس ، مع ذكر عقوبة هذا الفاعل المعجب بنفسه ، حيث خسف الله تعالى به الأرض ، فهو يتجلجل بها إلى يوم القيامة ، والعياذ بالله تعالى].

*****

(١) مسند الحميدي (٢ : ٤٨٠ ـ ٤٨١ رقم ١١٣٥) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥) لكن وقع عنده موقوفاً ، وكلاهما عن سفيان عنه به ، وصحيح ابن حبان (١٢ : ٢٧٤) من طريق سفيان عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٥٣١ من طريق ابن أبي الزناد) وصحيح مسلم : كتاب اللباس : باب تحريم التبختر في المشي ، مع إعجابه بنفسه ، رقم (٥٠) من طريق المغيرة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

كتاب الأدب

باب تحريم الظن السيء والتجسس والتنافس والتباغض ونحوها

١٧٣ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « إياكم والظن؛ فإن الظنَّ أكذبُ الحديث، ولا تحسَّسوا، ولا تجسَّسوا [ولا تناجشوا] ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان تحريم الظن السيء ـ لأنه أكذب الحديث، وفيه من المضرة الكثير ـ والتحسس ـ هو الاستماع لحديث الناس ـ والتجسس ـ هو البحث عن العورات، وقيل: التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر استعماله في الشر ـ والتناجش ـ هو أن يزيد في ثمن السلعة ولا يريد شراءها ليقع غيره فيها ـ والتنافس والتحاسد والتباغض والتدابر، وكل ما يؤدي إلى إيقاع البغضاء والشقاق،... بين المسلمين، وعليهم أن يكونوا عباد الله إخواناً].

باب السماح للجار أن يغرز خشبة على جدار جاره إذا لم يضر به

١٧٤ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

---

(١) الموطأ: كتاب حسن الخلق: باب ما جاء في المهاجرة (٢: ٩٠٧ ـ ٩٠٨) ومسند أحمد (٢: ٢٤٥ عن سفيان، و٢٨٧ من طريق زائدة، و٤٦٥، ٥١٧ من طريق مالك) وصحيح البخاري: كتاب الأدب: باب ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ... ﴾ من طريق مالك. وصحيح مسلم: كتاب البر والصلة: باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، رقم (٢٨) من طريق مالك، وكلهم عنه به. وهو في صحيفة همّام.

قال :

قال رسول الله ﷺ : « إذا سأل أحدكم أخاه أن يضع خشبةً في جداره فليفعل ». رواه أحمد والطحاوي وأبو يعلى[1].

[فيه بيان حسن الجوار ، والحث على الموافقة على وضع خشبة على الجدار إذا رغب الجار بذلك ، مما فيه مصلحة له ، ولا مضرة على صاحب الجدار].

باب إكرام الضيف ، والقول الخير أو السكوت

١٧٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرِمْ ضيفَه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت ». رواه أحمد والطبراني وأبو نعيم[2].

[فيه بيان الحث على إكرام الضيف ، وعلى السكوت إن لم يكن في

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٩٦) من طريق أبي أويس [عبد الله بن عبد الله بن أُويس ، وهو من رجال مسلم في صحيحه] عنه به ، وشرح مشكل الآثار (٦ : ٢٠٢ ـ ٢٠٣) والتمهيد (١٠ : ٢١٥ ـ ٢١٦ ، ٢١٨) من طريق مالك عنه به ، ومسند أبي يعلى (١١ : ٢٠٢ رقم ٤٦٩) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه ، والحديث عند مالك والشافعي وأحمد والشيخين من طريق الزهري عن الأعرج به . لكن قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله تعالى : يحتمل أن يكون عند مالك بالإسنادين جميعاً ، ولكنه في الموطأ كما ذكرت لك.اهـ. يعني : مالك عن الزهري عن الأعرج ، والله تعالى أعلم .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٤٦٣ من طريق الثوري) والمعجم الأوسط (٨ :٣٥١) وحلية الأولياء (٨ : ٣٢٣) ـ بأطول ـ من طريق محمد بن عجلان ، وكلاهما عنه به ، وإسناده صحيح ، والحديث في الصحيحين من غير هذا الطريق .

الكلام خير ، فإن ذلك من صفات المؤمن].

باب أبغض الأسماء إلى الله تعالى ، وتحريم التسمي بملك الأملاك

١٧٦ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « أخنعُ الأسماء يوم القيامة عند الله ؛ رجل تسمى بملك الأملاك ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

زاد مسلم في روايته ـ من طريق ابن أبي شيبة عن ابن عيينة ـ « لا مالك إلا الله عز وجل ».

[فيه بيان النهي عن التسمي بملِك الملوك ، وملِك الأملاك ، وأن ذلك من أخنع الأسماء عند الله عز وجل يوم القيامة].

باب النهي عن القول : يا خيبة الدهر

١٧٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر ، فإن الله هو الدهر ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[2].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان) وصحيح البخاري : كتاب الأدب : باب أبغض الأسماء إلى الله ، من طريق شعيب وابن عيينة ، وصحيح مسلم : كتاب الآداب : باب تحريم التسمي بملك الأملاك ، وبملِك الملوك ، رقم (٢٠) من طريق سفيان بن عيينة ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) الموطأ : كتاب الكلام : باب ما يكره من الكلام (٢ : ٩٨٤) ومسند أحمد (٢ : ٣٩٤ من طريق الثوري) وصحيح مسلم : كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها : باب النهي عن سب الدهر ، رقم (٤) من طريق المغيرة . ورواه البخاري : في كتاب الأدب المفرد : باب لا تسبوا الدهر ، رقم (٧٧٠) من طريق مالك ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

[فيه بيان النهي عن سب الدهر ، وعن قول الإنسان : يا خيبة الدهر ـ يجاري أهلَ الجاهلية في قولهم فيما إذا أصابتهم شدة أو مكروه ، أضافوه إلى الدهر ـ لأن الأيام والليالي مخلوقة لله تعالى ، لا تؤثِّر في ذاتها ، والله تعالى هو الخالق ، ومدبِّر الأمور التي تنسب إلى الدهر ، فإذا سب الإنسان الدهرَ رجع سبُّه إلى الله تعالى ـ خالقه ـ وهو لا يدري].

باب كراهية تسمية العنب كرماً

١٧٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا يقولن أحدُكم الكرمَ ، فإنما الكرمُ قلبُ المؤمن ». رواه مسلم[1].

١٧٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تُسَمُّوا العنبَ الكرمَ ، فإنما الكَرمُ الرجلُ المسلمُ ». أحمد وأبو يعلى[2].

[فيه بيان النهي عن تسمية العنب الكرم ، لأن الكرم قلب المؤمن].

باب الأمر بمناداة الأَمَة والعبد : فتاي وفتاتي

١٨٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الألفاظ من الأدب : باب كراهية تسمية العنب كرماً ، رقم (٩) من طريق ورقاء عنه به . ورواه أيضا من طريق همام بلفظ أحمد .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٤٦٤ ، ٤٧٦ من طريق الثوري) ومسند أبي يعلى (١١ : ٢٠٤ من طريق عبد الرحمٰن بن إسحٰق ـ خلافاً لمن ظنه غيره ـ و٢٢٠ من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

عن النبي ﷺ قال : « لا يقولن أحدُكم للأَمَة : أَمَتي ، ولا للعَبد : عبْدي ، ولكن فتاي ، وفتاتي ». رواه ابن حبان[1].

[فيه بيان مراعاة الإسلام لحقوق الإنسان في إنسانيته ، ومراعاة شعوره ، لذا لا يجوز للمسلم أن يقول للجارية : يا أمتي ، ولا للعبد : يا عبدي ، لأن العبودية الحقيقية إنما هي لله تعالى ، وحتى لا يشابه الله تعالى في ملكه ، ولكن يناديهم : يا فتاي ، يا فتاتي].

باب إذا عُطس عند الحديث كان دلالة على صدقه

١٨١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « من حدّث حديثاً فعطس عنده فهو حق ». رواه أبو يعلى والطبراني وابن عدي وتمام والبيهقي[2].

(١) انظر الإتحاف (١٤ : ٦٩٠) و (١٥ : ٢٠٥) من طريق سفيان بن عيينة عنه به ، والحديث ثابت في الصحيحين من غير هذا الطريق . وهو في صحيفة همام .

(٢) مسند أبي يعلى (١١ : ٢٣٤) والمعجم الأوسط (٦ : ٣١٦ رقم ٦٥٠٩) والفوائد (٢ : ١٦) والكامل (٦ : ٢٣٩٧) وشعب الإيمان (٧ : ٣٣ ـ ٣٤) والموضوعات لابن الجوزي (٣ : ٧٧) وإتحاف الخيرة المهرة (٧ : ٥٢٩) والمطالب العالية (٣ : ١٤٠ ـ ١٤١) وعزواه لأبي يعلى ، كلهم من طريق معاوية بن يحيى عنه به . وميزان الاعتدال (٤ : ١٤٠) ومجمع البحرين (٥ : ٢٧٦ ـ ٢٧٧) ومجمع الزوائد (٨ : ٥٩).

قال ابن الجوزي : هذا حديث باطل.اهـ ثم ذكر أن عبد الله بن جعفر والد علي ابن المديني قد رواه عن أبي الزناد به .

وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد.اهـ

وقال الحافظ الهيثمي : فيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف .

قلت : ليس كما قال الحافظ الهيثمي ، فمعاوية هذا هو الطرابلسي ، وليس هو الصدفي ، =

[فيه بيان ما يدل على صدق الحديث إذا عُطس عنده].

*****

= كما ظنه هو والحافظ الذهبي ، وقد أخرجه ابن عدي في ترجمة الطرابلسي وليس الصدفي ، ووافقه الحافظ كذلك في التهذيب ، وقال تمام في فوائده : معاوية بن أبي مطيع . فهو الطرابلسي ، وليس الصدفي . والطرابلسي صدوق له أوهام ، وقال ابن معين وأبو حاتم وغيرهما : الطرابلسي أقوى من الصدفي.اهـ من التقريب . وانظر اللآلئ المصنوعة (٢ : ٢٨٦ ـ ٢٨٨) وتنزيه الشريعة (٢ : ٢٩٣ ـ ٢٩٤) فقد ذكرا له متابعات عدة ، كما ذكرا تحسين الإمام النووي رحمه الله تعالى له . وانظر فتاوى الإمام النووي (٨١ ـ ٨٢) والجامع الصغير (رقم ٨٦٣٢) وعزاه للحكيم الترمذي وحسنه [انظر نوادر الأصول ٢٤٣ ، ٤١٠] ولم يذكر سنده ، والله تعالى أعلم .

كتاب البر والصلة

باب إجلاس الخادم على الطعام، وإلا إطعامه من رأس السفرة

١٨٢ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: « إذا كفى أحدَكم خادمُه طعامَه ؛ حرَّه ودخانَه، فليُجلسْه، فليأكلْ معه، فإن أبى، فليأخذْ لقمةً فليروِّغها، ثم ليطعمْه إياه ـ وربما قال: أو ليروِّغ ». ولم يذكر: إياه. رواه الشافعي والحميدي وأحمد والطحاوي وأبو يعلى والبيهقي[1].

[فيه بيان حسن معاملة الإسلام للعبيد والخدم،... حيث أمر رسول الله ﷺ الأسياد أن يُجلسوا العبدَ والخادم معهم على المائدة، إذا كان هو الذي تولى طبخه ـ جزاء تعبه ونفخه وطبخه ـ فإن أبى فليسكب له من رأس الطعام].

باب ذم ذي الوجهين ؛ الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه

١٨٣ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:
أن رسول الله ﷺ قال: « إن من شر الناس ذا الوجهين ؛ الذي يأتي

---

(١) الأم (٥ : ٩١) والسنن (٢ : ١٦٦ رقم ٥٢٧) والمسند (٣٠٥) ومختصر المزني (٥ : ٩٠) تعليقاً، ومسند الحميدي (٢ : ٤٦٠ رقم ١٠٧٠) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥) وكلهم عن سفيان عنه به، وشرح معاني الآثار (٤ : ٣٥٧) ومسند أبي يعلى (١١ : ٢٠٧) والسنن الكبرى (٨ : ٨) وكلهم من طريق سفيان عنه به. والحديث في الصحيحين من طريق آخر عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. وهو في صحيفة همّام.

هؤلاء بوجه ، وهؤلاء بوجه ». رواه مالك وأحمد ومسلم[1].

[فيه بيان شر ذي الوجهين ؛ الذي يأتي هؤلاء بوجه ، وهؤلاء بوجه ، دلالة على نفاقه ، مع تحريم فعله هذا].

باب النهي عن ضرب الوجه ، ولو حال الخصومة

١٨٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إذا قاتل أحدُكم أخاه ؛ فليتجنَّب الوجهَ ». رواه أحمد ومسلم[2].

١٨٥ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إذا ضرب أحدُكم فليجتنب الوجهَ ، فإن الله خلق آدم على صورته ». رواه الحميدي وأبو عوانة وعبد الله بن أحمد بن حنبل وابن حبان والآجري والبيهقي[3].

---

(١) الموطأ : كتاب الكلام : باب ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين (٢ : ٩٩١) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٥ عن سفيان ، و٤٦٥ ، ٥١٧ من طريق مالك) وصحيح مسلم : كتاب البر والصلة : باب ذم ذي الوجهين ، وتحريم فعله ، رقم (٩٨) من طريق مالك ، كلاهما عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان ، و٤٤٩ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح مسلم : كتاب البر والصلة : باب النهي عن ضرب الوجه ، رقم (١١٢) من طريق سفيان بلفظ « إذا ضرب أحدكم » ورواه من طريق المغيرة ، بنفس الباب بلفظ : « إذا قاتل أحدُكم ،... » وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٣) مسند الحميدي (٢ : ٤٧٦ رقم ١١٢١ عن سفيان) والشريعة (٣ : ١١٤٧ ـ ١١٥١) والسنة (١ : ٢٦٧ ـ ٢٦٨) وصحيح ابن حبان (١٢ : ٤١٩ ـ ٤٢٠) والأسماء والصفات (٢٩٠) والسنن الكبرى (٨ : ٣٢٧) وإتحاف المهرة (١٥ : ٢٠٢ ـ ٢٠٣) وكلهم من طريق سفيان =

[فيه بيان النهي عن ضرب الوجه عند الخصومة ، سواء للزوجة أو غيرها ، ففي غيرها من باب أولى ، ولا يجوز تقبيح الوجه ، لأن الله تعالى خلق أبناء آدم على شكل أبيهم آدم عليه السلام].

باب الإحسان إلى الحيوانات ، وعقوبة الذي يؤذيها بغير حق

١٨٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ « دخلت امرأةٌ النارَ في هر ـ أو هرة ـ ربطتْها ، فلا هي أطعمتها ، ولا هي أرسلتها تأكلُ من خَشاش الأرض ، حتى ماتت في رباطها هزلاً ». رواه مالك ـ رواية ابن بكير ومصعب ـ وأحمد[1].

[فيه بيان الرفق بالحيوان ، وعدم إيذائه ، ووجوب إطعامه وسقايته على من حبسه ، وعدم حبسه مع منعه من الطعام والشراب حتى يموت ، لأن مصير من يفعل ذلك نار جهنم].

باب إذا فارق الرجل الرجلَ ثم لقيه فليسلِّم عليه

١٨٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن رسول الله ﷺ قال : « إذا لقي أحدُكم أخاه فليسلِّم عليه ، فإن حالت بينهما شجرةٌ ، أو جدارٌ ، أو حَجَرٌ ، ثم لقيه ؛ فليسلِّم عليه أيضاً ». رواه أبو داود وأبو يعلى والبيهقي[2].

= عنه به . والحديث عند الشيخين من غير هذا الطريق .

(١) مسند أحمد (٢ : ٥٠١ من طريق محمد بن إسحٰق عنه به) وتجريد التمهيد (٢٧١ ـ ٢٧٢) وزاد : سليمان بن برد في الموطأ ، والإتحاف (١٥ : ٢٦٤) والحديث في صحيح مسلم ، من غير هذا الطريق . وهو في صحيفة همّام .

(٢) سنن أبي داود : كتاب الأدب : باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلِّم عليه ؟ رقم =

[فيه بيان مشروعية إفشاء السلام بين المسلمين ، فإذا كانا معاً في طريق ثم حالت بينهما شجرة ، أو جدار ،... ونحو ذلك ثم التقيا ، فليسلم أحدهما على الآخر].

*****

= (٥٢٠٠) ومسند أبي يعلى (١١ : ٢٣٣ ـ ٢٣٤) وشعب الإيمان (٦ : ٤٥٠ ، ٤٥١) والآداب (١٧٤ رقم ٢٧٩) وكلهم من طريق عبد الوهاب بن بخت عنه به . وقال الحافظ رحمه الله تعالى : هذا حديث صحيح ، غريب من رواية عبد الوهاب عن أبي الزناد . انظر الفتوحات الربانية (٥ : ٣١٨).

كتاب التوبة

باب الحث على التوبة ، والفرح بها

١٨٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « للهُ أشدُّ فرحاً بتوبة أحدكم ؛ من أحدكم بضالته ، إذا وجدها ». رواه مسلم[1].

[فيه بيان حث المسلم على التوبة في كل وقت ، والفرح بها ، فإن الله تعالى يفرح بتوبة عبده أكثر من فرح الرجل إذا كان في صحراء ، وضلت منه راحلته وعليها طعامه وشرابه ، ثم لقيها بعد إيقانه بالهلاك ، وعليها طعامه وشرابه لم يفقد منها شيئاً].

*****

(١) صحيح مسلم : كتاب التوبة : باب في الحض على التوبة والفرح بها ، رقم (٢) من طريق المغيرة عنه به . وهو في صحيفة همّام .

كتاب الدعوات

باب اختباء النبي ﷺ دعوته المستجابة شفاعة لأمته يوم القيامة

١٨٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ مستجابةٌ ؛ يدعو بها ، وأريد أن أختبئ دعوتي : شفاعةً لأمتي في الآخرة ». رواه مالك وأحمد والبخاري[1].

[فيه بيان عناية النبي المصطفى الكريم ﷺ بأمته ، ورحمته بها ، حيث إنه ادخر دعوته المستجابة ـ العامة ـ شفاعة لأمته يوم القيامة ، مع أن الله تعالى جعل لكل نبي دعوة مستجابة ، لكن الأنبياء عليهم السلام تعجّلوا دعواتهم في الدنيا ، فمنهم من دعا على قومه ، ومنهم من طلب بها ملكاً ،... إلا هو ﷺ].

باب اشتراط النبي ﷺ أن يكون لعنُه أو جلدُه أو نحو ذلك ؛ لمن لا يستحقق من أمته : صلاةً وزكاةً وقُربةً

١٩٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن النبي ﷺ قال : « اللهم إني أتَّخِذ عندك عهداً لن تُخلفنيه ؛ فإنما أنا بشرٌ [أغضب كما يغضبُ البشرُ] فأيُّ المؤمنين آذيتُه ؛ أو شتمتُه ، أو لعنتُه ، أو جلدتُه ؛ فاجعلها له صلاةً وزكاةً وقربةً ؛ تقرِّبه بها إليك يوم القيامة ».

رواه أحمد ومسلم[2].

---

(١) الموطأ : كتاب القرآن : باب ما جاء في الدعاء (١ : ٢١٢) ومسند أحمد (٢ : ٤٨٦ ـ ٤٨٧) وصحيح البخاري : كتاب الدعوات : باب لكل نبي دعوة ، وكلاهما من طريق مالك عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان ، و٤٤٩) و (٣ : ٣٣ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح =

[فيه بيان شفقة رسول الله ﷺ ورحمته بأمته ، حيث إنه شرط على ربه تعالى أيما رجل من هذه الأمة كان ﷺ قد ضربه أو لعنه أو شتمه أو جلده ، وهو لا يستحق ذلك حقيقة ، وإنما يستحقها ظاهراً ؛ أن يجعلها الله تعالى له صلاةً وزكاةً وقربةً يقربه بها يوم القيامة].

باب العزم بالمسألة ، فإنه لا مُكرِه لله تعالى

١٩١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقولن أحدكم ـ إذا دعا ـ : اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم ارحمني إن شئت ، لِيَعْزِم المسألةَ ، فإنه لا مُكرِه له ». رواه مالك وأحمد والبخاري[1].

[فيه بيان حثه ﷺ لمن يدعو أن يعزم المسألة ، ولا يعلِّق ذلك على المشيئة ، بأن يقول : اللهم ارحمني إن شئت ، فإنه لا مكرِه لله تعالى].

باب التعوذ من عذاب القبر ، وعذاب جهنم ، ومن شر المسيح الدجال

١٩٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « أعوذ بالله من عذاب جهنم ، وأعوذ بالله من

= مسلم : كتاب البر والصلة : باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو أهلاً لذلك ، كان له زكاة وأجراً ورحمة ، رقم (٩٠) من طريق ابن عيينة والمغيرة معاً ، وكلهم عنه به . وانظر الإتحاف (١٥ : ٢٤٧) وهو في صحيفة همّام .

(١) الموطأ : كتاب القرآن : باب ما جاء في الدعاء (١ : ٢١٣) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان ، و٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٥٠٠ من طريق الثوري ، و٤٨٦ من طريق مالك ، و٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الدعوات : باب ليعزم المسألة فإنه لا مُكْرِه له ، من طريق مالك ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

عذاب القبر ، وأعوذ بالله من شر المسيح الدَّجّال ، وأعوذ بالله من شر فتنة المحيا والمهات ». رواه مالك ـ في رواية ابن وهب وابن القاسم ـ ومسلم ، والنسائي ـ واللفظ له ـ وابن الأعرابي[1].

وعند ابن الأعرابي زيادة في أوله وهي : كان النبي ﷺ يعلمهم هذا الدعاء ، كما يعلمهم السورةَ من القرآن ، يقول : « اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ،... » الحديث .

[فيه بيان تعوّذ النبي المصطفى الكريم ﷺ ـ وخاصة في نهاية الصلاة ـ من أربع ؛ من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن شر فتنة المسيح الدجّال ، ومن شر فتنة المحيا والمهات ، ويفعل ذلك حتى تتعوّد أمته على ذلك ، كما فيه حث لها عليه أيضاً].

*****

---

(١) صحيح مسلم : كتاب المساجد : باب ما يستعاذ منه في الصلاة ، رقم (١٣٢) من طريق ابن عيينة ، ولم يسق لفظه . وسنن النسائي : كتاب الاستعاذة : باب الاستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال (٨ : ٢٧٥) من طريق موسى بن عقبة . وفي باب الاستعاذة من فتنة المحيا (٨ : ٢٧٥ ـ ٢٧٦) من طريق ابن عيينة ومالك ، وباب الاستعاذة من فتنة المهات ، وباب الاستعاذة من عذاب الله (٨ : ٢٧٦ ـ ٢٧٧ ، ٢٧٧ ـ ٢٧٨) من طريق ابن عيينة ، وباب الاستعاذة من عذاب القبر (٨ : ٢٧٧) من طريق مالك . ورواه في السنن الكبرى : بنفس الأبواب (٤ : ٤٦١ ، ٤٦١ ـ ٤٦٢ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤) وتجريد التمهيد (٢٧٠) وإتحاف المهرة (١٥ : ٢٦٣ ـ ٢٦٤) والمعجم لابن الأعرابي (٢ : ٥٤٩ ـ ٥٥٠ من طريق مالك) وكلهم عنه به .



كتاب الزهد والرقاق

باب حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات

١٩٣ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « حُجِبت النار بالشهوات، وحُجِبت الجنة بالمكاره ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان أن النار حُجبت بالشهوات، لذا يوصل إليها بسهولة، وأن الجنة حُجبت بالمكاره، لذا لا يوصل إليها إلا بالجهد].

باب لينظر المرء في أمور دنياه إلى من دونه، وفي أمور الآخرة إلى من فوقه

١٩٤ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

عن رسول الله ﷺ قال: « إذا نظر أحدكم إلى من فَضُل عليه في المال والخَلْق؛ فلينظر إلى من هو أسفل منه ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[2].

[فيه بيان أن العاقل إذا نظر إلى أمر دنياه فلينظر إلى من هو دونه لا إلى من هو فوقه، فيشكر الله تعالى على ما أنعم عليه، وإذا نظر إلى أمر آخرته فلينظر إلى من هو فوقه لا إلى من هو دونه، فيرى تقصيره، فيشد عزمه،

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٦٠ من طريق ورقاء) لكن جاء فيه خطأ، والتصويب من الأطراف (٧ : ٣٧١) وصحيح البخاري: كتاب الرقاق: باب حجبت النار بالشهوات، من طريق مالك، وانظر تحفة الأشراف (١٠ : ١٧٦) فقد عزاه للبخاري من طريق شعيب. ورواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، رقم (٢٨٢٣) بنحوه من طريق ورقاء، وكلهم عنه به.

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٣ عن سفيان) وصحيح البخاري: كتاب الرقاق: باب لينظر إلى من هو أسفل منه، ولا ينظر إلى من هو فوقه، من طريق مالك. وصحيح مسلم: كتاب الزهد والرقائق، رقم (٨) من طريق المغيرة، وكلهم عنه به. وهو في صحيفة همّام.

ويشمّر عن ساعد الجد، للإكثار من الطاعة].

باب لا يعصي العاصي - بأي نوع من المعاصي - حين يعصي وهو مؤمن

١٩٥ - حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمرَ حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبةً حين ينتهبها وهو مؤمن ». رواه الحميدي وأحمد وأبو يعلى والطبراني[1].

[فيه بيان إن الإيمان حصن منيع، فمن دخله حُفظ، لذا لا يُؤتى المسلم إلا إذا غفل عن ربه تعالى، لذا لا يزني ولا يسرق ولا يسكر ولا ينتهب،... وهو حاضر مع ربه تعالى، إنما يفعل ذلك حين كونه غافلاً عن الله عز وجل].

باب النفخ في الصور، والثناء على موسى عليه السلام

١٩٦ - حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال:

قال النبي ﷺ: « يُصعق الناسُ حين يُصعقون؛ فأكون أولَ من قام، فإذا موسى آخذٌ بالعرش، فما أدري أكان فيمن صَعِق ». رواه البخاري[2].

[فيه بيان النفخ في الصور، وصعق العباد، وبعثهم، وأن أول من يفيق

---

(١) مسند الحميدي (٢ : ٤٧٨ رقم ١١٢٨) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣) كلاهما عن سفيان، ومسند أبي يعلى (١١ : ١٨٨ مختصراً من طريق هشام بن عروة، وَ ١٩١ من طريق ابن أبي الزناد) ومسند الشاميين (٤ : ٢٩٢ رقم ٣٣٣٧) من طريق شعيب، وكلهم عنه به. وقد رواه الشيخان من غير هذا الطريق عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. وهو في صحيفة همّام.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الرقاق: باب نفخ الصور، من طريق شعيب عنه به.

هو رسول الله ﷺ ، وثنائه ﷺ على موسى عليه السلام بأنه آخذ بالعرش ، فهل جوزي بالصعقة ؟].

باب خلود أهل الجنة في الجنة ، وأهل النار في النار

١٩٧ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال النبي ﷺ : « إذا دخل أهلُ الجنة الجنةَ ، وأهلُ النار النارَ ، نادى منادٍ : يا أهلَ الجنة خلودٌ لا موت ، ويا أهلَ النار خلودٌ لا موت ». رواه أحمد والبخاري(١).

[فيه بيان خلود أهل الجنة فيها ، فلا خروج منها ، وأنهم لا يموتون ، وخلود أهل النار فيها ـ بعد خروج من يقول : لا إله إلا الله منها بالشفاعة ـ وأنهم لا يموتون ، بل يعذبون فيها أبداً].

باب رؤية أهل الجنة مقاعدهم من النار لو أساؤوا ، ورؤية أهل النار مقاعدهم من الجنة لو أحسنوا

١٩٨ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال النبي ﷺ : « لا يدخل أحدٌ الجنةَ إلا أُرِي مقعدَه من النار لو أساء ، ليزداد شكراً ، ولا يدخلُ النارَ أحدٌ إلا أُرِي مقعدَه من الجنة لو أحسن ، ليكون عليه حسرة ». رواه أحمد والبخاري(٢).

---

(١) مسند أحمد (٢ :٣٤٤ ـ وفيه سقط في السند ـ و٣٧٨ من طريق ابن عجلان) وصحيح البخاري : كتاب الرقاق : باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٥٤١ من طريق ابن أبي الزناد) وصحيح البخاري : كتاب الرقاق : =

[فيه بيان أنه لا يدخل الجنةَ أحدٌ إلا أُري مقعدَه من النار ـ لو عصى ـ حتى يزداد شكراً لله تعالى على ما أنعم عليه ، ولا يدخل أحدٌ النارَ إلا أُري مقعدَه من الجنة ـ لو أطاع ـ ليزداد حسرة وندامة على ما فرّط].

باب اختصاصه ﷺ بما أطلعه الله تعالى عليه من الحقائق البصرية والقلبية

١٩٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال أبو القاسم ﷺ : « والذي نفس محمد بيده ، لو تعلمون ما أعلم ؛ لبكيتم كثيراً ، ولضحكتم قليلاً ». رواه أحمد والطبراني[1].

[فيه بيان ما أكرم الله تعالى نبيه الكريم ﷺ ، بحيث إنه يرى ما لا يراه الناس ، ويسمع ما لا يسمعه الناس ، ولو علم الناس ما يعلمه ﷺ لبكوا كثيراً ، ولما ضحكوا إلا قليلاً].

باب من استوى سرُّه وعلانيته فقد فاز

٢٠٠ ـ حدثنا عبد الله بن ذكوان ؛ أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « إن العبد إذا صلّى في العلانية فأحسن ، وصلى في السر فأحسن ، قال الله عز وجل : هذا عبدي حقّاً ». رواه ابن ماجه[2].

= باب صفة الجنة والنار ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به .

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٥٧ من طريق ابن إسحٰق ، و٤١٨ من طريق المغيرة) ومسند الشاميين (٤ : ٢٧٦ رقم ٣٢٧٢ من طريق شعيب) وكلهم عنه به . وقد رواه البخاري من غير هذا الطريق عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . وهو في صحيفة همّام .

(٢) سنن ابن ماجه : كتاب الزهد : باب التوقي على العمل ، رقم (٤٢٠٠) من طريق ورقاء عنه به . وقال أبو حاتم ـ كما في علل الحديث (١ : ١٨٩) ـ : هذا حديث منكر . وقال =

باب من يعجز في الدنيا فهو في الآخرة أعجز

٢٠١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « من يعجز في الدنيا فهو يعجز في الآخرة ». رواه الدارقطني[1].

[فيه بيان من كان عاجزاً عن العمل الصالح في الدنيا فهو في الآخرة أعجز عن حصول النتائج الطيبة].

* * * * *

= البوصيري ـ في مصباح الزجاجة (٤ : ٢٣٦) ـ : هذا إسناد ضعيف ، لتدليس بقية بن الوليد ، وعنعنته .اهـ.

(١) العلل (١٠ : ٢٩٧) من طريق عبيد الله بن عمر عنه به ، ثم رواه من طريق ابن عجلان عنه به ، وقال : هذا القول أصح .اهـ.

كتاب القدر

باب كل مولود يولد على الفطرة

٢٠٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « كلُّ مولود يولد على الفطرة ؛ فأبواه يُهَوِّدانه ، أو يُنَصِّرانه [ويمجسانه ويشركانه] كما تُناتَجُ الإبلُ مِن بهيمةٍ جَمْعاءَ ، هل تُحِسُّ فيها مِن جَدعاءَ ؟ » قالوا : يا رسول الله ؛ أرأيت الذي يموت وهو صغير ؟ قال : « الله أعلم بما كانوا عاملين ». رواه مالك والحميدي وأبو داود وابن حبان والآجري[1].

[فيه بيان ولادة كل مولود على الفطرة ـ وهي الإيمان بالله تعالى ومعرفته ـ كما تولد البهيمة بهيمةً سليمةً غير مقطوعة الأذن وغيرها ، ولكن المحيط الذي يحيط به ؛ من والدَيْن وغيرهما ـ هو الذي يغيِّره إلى اليهودية ، أو النصرانية ، أو المجوسية ، أو الشرك ، كما يفعل الإنسان بالبهيمة التي تولد سليمةً ، فهو الذي يقطع أذنها].

باب محاجة آدم وموسى عليهما السلام عند الله عز وجل

٢٠٣ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

---

(١) الموطأ : كتاب الجنائز : باب جامع الجنائز (١ : ٢٤١) ومسند الحميدي (٢ : ٤٧٣ ـ ٤٧٤ رقم ١١١٣ عن سفيان بن عيينة) وسنن أبي داود : كتاب السنة : باب في ذراري المشركين ، رقم (٤٧١٤) وصحيح ابن حبان (١ : ٣٤٢ رقم ١٣٣) والشريعة للآجري (٢ : ٨١٥ ـ ٨١٦ رقم ٣٩٦) وكلهم من طريق مالك ، وكلاهما عنه به . وقد رواه الشيخان من طرق أخرى عنه به . وهو في صحيفة همّام .

عن النبي ﷺ قال : « تحاجَّ آدمُ وموسى [فحج آدم موسى] فقال له موسى : أنت آدم الذي أغويتَ الناسَ ، وأخرجتَهم من الجنة ؟ فقال له آدم : أنت موسى ، الذي أعطاه الله علمَ كلِّ شيءٍ ، اصطفاك الله على الناس برسالته [وخط لك بيده] ؟ قال : نعم . قال : أفتلومني على أمر قد قُدِّر عليَّ قبل أن أُخلق [بأربعين سنة !!! فحج آدم موسى ، فحج آدم موسى ، ثلاثا] ». رواه مالك والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان محاجّة آدم وموسى عليهما السلام ، واحتجاج آدم بالقدر على المصيبة التي وقع فيها قبل خلقه بأربعين سنة ، بينما احتج موسى بالقدر على الفعل ، لذا حج آدمُ موسى عليهما السلام].

باب حكم أطفال المشركين إذا ماتوا وهم صغار

٢٠٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

سُئل رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين ؛ مَن يموت منهم صغيراً ، فقال : « الله أعلم بما كانوا عاملين ». رواه أحمد ومسلم(٢).

[فيه بيان حال أولاد المشركين إذا ماتوا صغاراً قبل بلوغهم سن التكليف].

---

(١) الموطأ : كتاب القدر : باب النهي عن القول في القدر (٢ : ٨٩٨) وصحيح البخاري : كتاب القدر : باب تحاج آدم وموسى عليهما السلام عند الله عز وجل ، من طريق ابن عيينة . وصحيح مسلم : كتاب القدر : باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام ، رقم (١٤) من طريق مالك ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٤ عن سفيان ، و٤٦٤ من طريق زائدة ، بنقص) وصحيح مسلم : كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ، رقم (٢٧) من طريق سفيان ، كلاهما عنه به .

باب الأمر بالقوة وترك العجز ، والاستعانة بالله ، ولا يقولن أحدُكم (لو) فإن (لو) تفتح عمل الشيطان

٢٠٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « مؤمنٌ قويٌّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من مؤمن ضعيفٍ ، احرص على ما ينفعك ، ولا تضجر ، فإن غلبك أمرٌ فقل : قدَّر الله ، وما شاء صنع ، وإيّاك واللَّو ، فإن اللَّوَّ تفتح عملَ الشيطان ». رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ، وابن عبد البر[1].

[فيه بيان محبة الله تعالى للمؤمن القوي أكثر من المؤمن الضعيف ، وإن كان المؤمن كله خير حتى لو كان ضعيفاً ، وعلى المؤمن الحرص على ما ينفعه ، ولا يعجز ، وإذا وقع شيء فليقل : قدَّر الله وما شاء فعل ، وإياه وَ (اللو) كأن يقول : لو أني فعلت كذا لكان كذا ونحو ذلك ، فإن (لو) تفتح عمل الشيطان].

باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ، والفرار من المجذوم

٢٠٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، واتقوا المجذوم ، كما يتقى الأسد ». رواه البخاري ـ في تاريخه ـ والبزار والدارقطني والبيهقي

(١) عمل اليوم والليلة (٤٠٢رقم ٦٢٢) والسنن الكبرى له (٦ : ١٥٩) والتمهيد لابن عبد البر (٩ : ٢٨٨) من طريق ابن عجلان عنه به . وقد رواه مسلم من طريق محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : في كتاب القدر : باب في الأمر بالقوة وترك العجز ،... رقم (٣٤).

وابن عدي[1].

[فيه بيان أن المتصرِّف في الكون هو الله تعالى ، لذا فلا عدوى ولا طيرة ولا هامةَ ولا صفر ـ بذاتها ـ ولكن الأمور تجري بقضاء الله تعالى وقدره ، ولكن على الصحيح السليم أن يتقي مخالطة المجذوم خشية أن يقدَّر عليه المرض ، فيعتقد أن المرض انتقل إليه بذاته ، وينسب العدوى للمخالطة].

*****

(١) العلل للدارقطني (١٠ : ٣٠٦ ـ ٣٠٧) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند [وهو صدوق من رجال الستة] والتاريخ الكبير (١ : ١٣٩) من طريقين ، والسنن الكبرى للبيهقي (٧ : ٢١٨) والكامل لابن عدي (٦ : ٢٢٢٣) والبحر الزخار ، وكلهم من طريق محمد بن عبد الله بن عمرو [وهو صدوق] عنه به ، إلا الطريق الثاني عند البخاري فمن طريق محمد بن أبي الزناد عن أبيه ، وكلهم عنه به . والحديث ثابت في الصحيحين من غير هذا الطريق .

كتاب الأيمان والنذور

باب يمينك على ما صدقك به صاحبك

٢٠٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « يمينُك على ما صدَّقك به صاحبُك ». رواه ابن المقرئ[(١)].

[فيه بيان أن اليمين حسب ما يصدقه به الخصم].

باب النذر لا يأتي بشيء لم يُقدَّر ، لكن الله تعالى يستخرج به من البخيل

٢٠٨ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال النبي ﷺ : « لا يأتي ابنَ آدم النذرُ بشيء لم يكن قُدِّر له ، ولكن يُلقيه النذرُ إلى القَدَرِ قد قُدِّر له ، فيستخرج الله به من البخيل ، فيُؤتي عليه ما لم يكن يؤتي عليه من قبل ». رواه أحمد والبخاري[(٢)].

[فيه بيان أن النذر لا يأتي بشيء لم يقدّر ، لأن المتصرِّف هو الله تعالى ، ولكن الله تعالى يستخرج به من البخيل ، مع وجوب الوفاء بالنذر لمن نذر].

*****

---

(١) المعجم لابن المقرئ (٣٩١ رقم ١٢٩١ : ٢) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه به ، ورواه مسلم : كتاب الأيمان : (رقم ٢٠) من غير هذا الطريق .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن سفيان ، لكن عنده : قال الله تعالى) وصحيح البخاري : كتاب الأيمان والنذور : باب الوفاء بالنذر ، وقوله تعالى : ﴿ يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ ﴾ من طريق شعيب ، كلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

كتاب الحدود والديات

باب التعدي في الاطلاع ودخول المنزل

٢٠٩ ـ حدثنا أبو الزناد ، أن الأعرج حدثه : أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول :

إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نحن الآخِرون ، السابقون يوم القيامة ».

٢١٠ ـ وبإسناده ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لو أن امرءاً تَطَلَّع عليك في بيتك بغير إذن ؛ فحذفته بحصاة ، ففقأت عينه ؛ ما كان عليك جناح ». رواه الشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان تحريم النظر في بيوت الآخرين من غير إذن ، لأن للبيوت حرمتها ، وأن من اطلع في بيت قوم من غير إذن ففقؤوا عينه فلا دية عليهم في ذلك].

باب جرح العجماء والبئر والمعدن جبار

٢١١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

---

(١) الأم (٦ : ٢٧ ـ ٢٨) والسنن (٢ : ٢٤٩ رقم ٦٢٦) والمسند (٢٠١) ومسند أحمد (٢ : ٢٤٣) وكلاهما عن سفيان ، وصحيح البخاري : كتاب الديات : باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية عليه . وصحيح مسلم : كتاب الآداب : باب تحريم النظر في بيت غيره ، رقم (٤٤) وكلاهما من طريق سفيان بن عيينة . ومسند أحمد (٢ : ٤٢٨ من طريق ابن عجلان) وصحيح البخاري : كتاب الديات : باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان ، من طريق شعيب ، وكلهم عنه به .

قال :

قال رسول الله ﷺ « العجماءُ جُبارٌ ، والبئرُ جُبارٌ ، والمعدنُ جُبارٌ ، وفي الركاز الخُمس ». رواه مالك والشافعي والحميدي وأحمد والنسائي والدارمي والطحاوي وأبو عوانة[1].

[فيه بيان أن الدابة العجماء إذا أتلفت شيئاً ـ مع إحاطة صاحبها لها ـ فهو هدر ، وكذا البئر والمعدن ، إذا احتاط صاحبهما فيهما فوقع فيها أحد بتصرفه فلا دية على صاحب البئر ، ووجوب إخراج الخمس من الركاز ، وهو دفن الجاهلية].

باب اختلاف المجتهدين ، وادعاء أحد الخصمين شيئاً لا يغير الحقيقة

٢١٢ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « كانت امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب ؛ فذهب

(١) الموطأ ـ رواية ابن القاسم ـ (٣٧٥ رقم ٣٥٦) كما ورد في روايتي ابن وهب وابن عفير ـ كما في الإتحاف (١٥ : ٢١١ ـ ٢١٢) والتمهيد (٧ : ١٩ ـ ٣٥) وتجريد التمهيد (١٧١) ـ والسنن للشافعي (٢ : ٢٤٣ ، ٣٣ رقم ٦٢٢ ، ٣٦٩ فرقهما عن مالك) والأم (٢ : ٣٧) والمسند (٩٦) ومسند الحميدي (٤٦٣ رقم ١٠٨٠ كلاهما عن ابن عيينة) ومسند أحمد (٢ : ٣٨٢ من طريق أبي جعفر الرازي) وسنن الدارمي (٢ : ١١٦ ـ ١١٧ رقم ٢٣٨٤ من طريق ابن عيينة) والسنن الكبرى للنسائي : كتاب الركاز ـ كما في تحفة الأشراف (١٠ : ١٩٨ من طريق مالك) ولم أجده فيه ـ وشرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٤ ومسند الشاميين (٤ : ٢٧٤ ـ ٢٧٥ رقم ٣٢٦٦ من طريق شعيب) وانظر تعليقي على السنن للإمام الشافعي (٢ : ٢٤٣ ـ ٢٤٤) ومسند أبي عوانة (٣ : ١٥٨ ، ١٥٨ ـ ١٥٩ من طريقي مالك وشعيب) وكلهم عنه به . وقد رواه الشيخان من غير هذا الطريق . وقد سبق جزء منه برقم (٤٧) وهو في صحيفة همّام .

بابن إحداهما ، فقالت لصاحبتها : إنما ذهب بابنك . وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك . فتحاكمتا إلى داود عليه السلام ، فقضى به للكبرى . فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام ، فأخبرتاه . فقال : ائتوني بالسكين أشقه بينهما . فقالت الصغرى : لا تفعل - يرحمك الله - هو ابنها . فقضى به للصغرى ».

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه : والله إن سمعتُ بالسكين إلا يومئذ ، وما كنا نقول : إلا المدية . رواه أحمد البخاري ومسلم[1].

[فيه بيان اختلاف اجتهاد داود وولده سليمان عليهما السلام في قصة المرأتين اللتين فقدتا ابناً لإحداهما ، مع اعتماد كلٍّ منهما على القرينة في اجتهاده].

*****

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٢٢ من طريق ورقاء ، و٣٤٠ من طريق ابن عجلان) وصحيح البخاري : كتاب الأنبياء : باب قول الله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ ۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴾ وكتاب الفرائض : باب إذا ادعت المرأة ابناً ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الأقضية : باب بيان اختلاف المجتهدين ، رقم (٢٠ من طريق ورقاء وموسى بن عقبة ومحمد بن عجلان) وكلهم عنه به .

كتاب الفتن وأشراط الساعة

باب سيأتي على الناس زمان من عمل ببعض ما أُمر به نجا

٢١٣ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

عن النبي ﷺ قال: « إنكم في زمان من ترك منكم عُشرَ ما أُمِر به هلك، ثم يأتي زمان من عمل منهم بعُشر ما أُمِر به نجا ». رواه الترمذي[١].

[فيه بيان حال الصحابة رضي الله تعالى عنه لو قصّروا ـ حاشاهم ـ وبيان حال من يأتي في آخر الزمان؛ لو تمسّك أحدهم بعشر ما أُمر به نجا، لقلة الأعوان والمتمسكين بالدين يومئذ].

باب من علامات الساعة اغتباط القبور

٢١٤ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

عن النبي ﷺ قال: « لا تقوم الساعة حتى يمرَّ الرجلُ بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه ». رواه مالك وأحمد والبخاري ومسلم[٢].

[فيه بيان حال المؤمنين في آخر الزمان، وما يلاقونه من الفتن، حتى إن

---

(١) سنن الترمذي: كتاب الفتن: باب (٧٩) رقم (٢٢٦٧) من طريق سفيان عنه به. وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث نُعَيم بن حمّاد، عن سفيان بن عُيينة.اهـ. لكن له شواهد من حديث أبي ذر وأبي سعيد رضي الله تعالى عنهما.

(٢) الموطأ: كتاب الجنائز: باب جامع الجنائز (١ : ٢٤١) ومسند أحمد (٢ : ٢٣٦ من طريق مالك عنه به، و٥٣٠ من طريق ورقاء عنه به) وصحيح البخاري: كتاب الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يُغبط أهل القبور. وصحيح مسلم: كتاب الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، رقم (٥٣) وكلاهما من طريق مالك عنه به.

أحدهم ليغبط أهل القبور على عدم حضورهم زمانهم ، ويتمنى أن لو كان مكان أصحاب القبور ؛ من شدة ما يجدونه من البلاء].

باب من علامات الساعة انحسار الفرات عن جبل من ذهب

٢١٥ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « يوشك الفراتُ أن يحسر عن جبل من ذهب ، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً ». رواه البخاري ومسلم[١].

[فيه بيان علامة من علامات الساعة ، وهي انحسار نهر الفرات عن جبل من ذهب ، وما يكون عنده من المذابح ، لذا فمن حضر ذلك الانكشاف فلا يأخذ منه شيئاً].

باب من علامات الساعة اقتتال فئتين كبيرتين دعواهما واحدة

٢١٦ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن عبد الرحمٰن ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان ؛ يكون بينهما مقتلة عظيمة ، دعوتهما واحدة ». رواه أحمد والبخاري[٢].

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الفتن : باب خروج النار . وصحيح مسلم : كتاب الفتن : باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ، رقم (٣١) وكلاهما من طريق عبيد الله عنه به .

(٢) مسند أحمد (٢ : ٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب استتابة المرتدين : باب قول النبي ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتُهما واحدة » من طريق ابن عيينة . وكتاب الفتن : باب (٢٥) حدثنا مسدَّد ، من طريق شعيب ، وكلهم عنه به ، وهو ضمن الحديث الطويل . وهو في صحيفة همّام .

[فيه بيان علامة من علامات الساعة ، وهي اقتتال فئتين كبيرتين من المسلمين ، دعوتهما واحدة ، فيكون بينهما مقتلة عظيمة ، والمشتكى إلى الله تعالى].

باب لا تقوم الساعة حتى يخرج دجالون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي

٢١٧ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى يُبعث دجالون كذابون ؛ قريب من ثلاثين ، كلهم يزعم أنه رسول الله ». رواه أحمد والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان علامة من علامات الساعة ، وهي ظهور دجّالين كذّابين نحو من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسولٌ ، وهم كذّابون ، لأنه لا نبيَّ بعد رسول الله ﷺ].

باب لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم ، ويتقارب الزمان ، وتكثر الزلازل ، والقتل

٢١٨ ـ أخبرنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى يُقبضَ العلمُ ، ويتقاربَ الزمانُ ، وتكثرَ الزلازلُ ، وتظهرَ الفتنُ ، ويكثرَ الهرجُ ». قالوا : الهرجُ أيُّما

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٣٦ ـ ٢٣٧ من طريق مالك ، و٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الفتن : الباب السابق ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الفتن : باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمنى أن يكون مكان الميت ، من البلاء ، رقم (٨٤) من طريق مالك ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

هو يا رسول الله ؟ قال : « القتلُ القتلُ ». رواه أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان عدد من علامات الساعة ، وهي قبضُ العلم ، وتقارب الزمان ، وكثرة الزلازل ، وظهور الفتن ، وكثرة القتل].

باب لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض ، ولا يوجد من يحتاج إليه

٢١٩ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى يكثر فيكم المال ، فيفيض حتى يُهِمَّ ربَّ المال من يقبل صدقته ، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه : لا أرب لي به ». رواه أحمد والبخاري[2].

[فيه بيان علامة من علامات الساعة ، وهي إفاضة المال ، حتى يهتم صاحب الصدقة بصدقته من يأخذها ، فلا يجد ، ويقول الذي تُعرض عليه : لا أرب لي بها].

باب لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البنيان

٢٢٠ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى يتطاول الناس في البنيان ».

---

(١) مسند أحمد (٢ :٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الاستسقاء : باب ما قيل في الزلازل والآيات ، وفي كتاب الفتن : الباب السابق ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

(٢) مسند أحمد (٢ :٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الزكاة : باب الصدقة قبل الرد ، وكتاب الفتن : الباب السابق ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به . وهو في صحيفة همّام .

رواه أحمد والبخاري[1].

[فيه بيان علامة من علامات الساعة ، وهي التطاول في البنيان ، إذ كل واحد يود أن تكون بنايته أعلى من بناية الآخر].

باب لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمسُ من مغربها ، وإغلاق باب التوبة

٢٢١ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى تطلع الشمس من مغربها ؛ فإذا طلعت ، ورآها الناسُ آمنوا أجمعون ، فذلك حين ﴿ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ﴾[2] » . رواه أحمد والبخاري ومسلم[3].

[فيه بيان ظهور علامة من علامات الساعة الكبرى ، وهي طلوع الشمس من مغربها ، فإذا ظهرت ورآها الناس آمنوا أجمعون ، ولكن هيهات ، فقد أُغلق بابُ التوبة بظهور هذه العلامة ، وخُتم على أعمال العباد ، فالصالح يجري عليه عمله ، والكافر يُختم على عمله ، فلا يُقبل له صالِحٌ من عمل ، كما قال تعالى : ﴿ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا ﴾].

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الفتن : الباب السابق ، من طريق شعيب ، وكلاهما عنه به .

(٢) سورة الأنعام (١٥٨).

(٣) مسند أحمد (٢ : ٣٩٨ من طريق زائدة ، و٥٣٠ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الرقاق : باب (٤٠) حدثنا أبو اليمان ، وكتاب الفتن : الباب السابق ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان ، رقم (٢٤٨) من طريق زائدة ، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

باب سرعة قيام الساعة إذا حان وقتها

٢٢٢ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبَهما بينهما ؛ فلا يتبايعانه ولا يطويانه ، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجلُ بلَبَن لِقحته فلا يطعمه ، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلتَه إلى فيه فلا يطعمها ». رواه أحمد والبخاري ومسلم(١).

[فيه بيان قيام الساعة فجأة ، بحيث إن الرجلين قد نشرا الثوب بينهما للتبايع ، وإذا بالساعة تفجؤهم ، فلا يطويانه ولا يتبايعانه ، وإن الرجل قد ذهب بلبن ناقته فلا تمكِّنه من شربه ، وإن الرجل ليليط حوضه ، فلا يتمكن من سقيه منه ، وإن الرجل قد رفع لقمتَه بيده إلى فمه فلا يبلغه لمفاجأة الساعة له].

*****

(١) مسند أحمد (٢ : ٣٦٩ من طريق ورقاء) وصحيح البخاري : كتاب الرقاق : الباب السابق ، وكتاب الفتن : الباب السابق ، من طريق شعيب . وصحيح مسلم : كتاب الفتن : باب قرب الساعة ، رقم (١٤٠) من طريق ابن عيينة ، وكلهم عنه به .

كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

باب وجوب اتباع النبي ﷺ، والنهي عن سؤاله فيما لا ضرورة إليه

٢٢٣ ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

عن النبي ﷺ قال : « دعوني ما تركتكم ؛ فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم، واختلافِهم على أنبيائهم، فإذا نهيتُكم عن شيء : فاجتنبوه . وإذا أمرتُكم بأمر : فأْتوا منه ما استطعتم ». رواه الشافعي وأحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان نهيه ﷺ الناس عن كثرة السؤال فيما لا يعنيهم، وعليهم اجتناب ما نهاهم عنه، وإتيان ما أمرهم به قدر الطاقة، لأن هلاك الأمم السابقة كان بكثرة السؤال، والاختلاف على أنبيائهم عليهم السلام].

*****

---

(١) الأم (٥ : ١٢٧) والمسند (٢٧٣ عن ابن عيينة) ومسند أحمد (٢ : ٢٥٧ ـ ٢٥٨ من طريق ابن إسحٰق) وصحيح البخاري : كتاب الاعتصام : باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ،... من طريق مالك . وصحيح مسلم : كتاب الفضائل : باب توقيره ﷺ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه،...، رقم (١٣١) من طريقي ابن عيينة والمغيرة، وكلهم عنه به . وهو في صحيفة همّام .

كتاب الرؤيا

باب الرؤيا الحسنة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

٢٢٤ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : عن رسول الله ﷺ قال : : « الرؤيا الحسنة ، من الرجل الصالح ؛ جزءٌ من ستةٍ وأربعين جزءاً من النبوة ». رواه مالك وأبو عوانة[1].

[فيه بيان فضل الرؤيا الصالحة ، وأنها من الرجل الصالح هي جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة].

*****

---

(١) الموطأ : كتاب الرؤيا : باب ما جاء في الرؤيا (٢ : ٩٥٦) وإتحاف المهرة (١٥ : ٢٥٢) عن عبيد الله بن عمر عنه به ، للعزو لأبي عوانة ، وإتحاف الخيرة المهرة (٨ : ٢٨٢) فقد عزاه لأبي يعلى من طريق محمد بن إسحٰق عنه به ، كما عزاه للبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، لكن انظر : كشف الأستار (٣ : ١٢) ومختصر زوائد مسند البزار (٢ :١٤١ ـ ١٤٢) ومسند أبي يعلى (١٢ : ٦٣ ـ ٦٤ رقم ٦٧٠٦) والمطالب العالية (٣ : ٢٣٦ ، ٢٣٧) ففيها زيادة رجل بين الأعرج وأبي هريرة رضي الله تعالى عنه . ولعل هذا تكرر من أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، والله تعالى أعلم .

كتاب التوحيد

باب الهمُّ بالخير يُكتب ، ومضاعفة الأجر به بعد العمل ، والهمُّ بالسوء لا يُكتب حتى يُعمل به

٢٢٥ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « يقول الله عز وجل : إذا أراد عبدي أن يعمل سَيِّئَةً ؛ فلا تكتبوها عليه حتى يعملَها ، فإن عملها فاكتبوها بمثلها ، وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنةً . وإذا أراد أن يعمل حسنةً فلم يعملها ؛ فاكتبوها له حسنةً ، فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ». رواه أحمد والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان مدى رحمة الله تعالى بعباده وسعتها ، وتودد الله تعالى لعباده ، بحيث إن من أراد منهم أن يعمل حسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة ، فإن عملها كُتبت له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف ، ويضاعف بعد ذلك لمن يشاء ، ومن أراد أن يعمل سيئةً فلم يعملها من أجل الله تعالى لم تُكتب عليه سيئة ، بل تُكتب له حسنة ، فإن عملها تُكتب عليه سيئة واحدة].

باب من أحب لقاءَ الله تعالى أحب الله لقاءَه ، ومن كره لقاء الله تعالى كره الله لقاءَه

٢٢٦ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

---

(١) مسند أحمد (٢ : ٢٤٢ عن ابن عيينة) وصحيح البخاري : كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ من طريق المغيرة . وصحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب إذا هم العبد بحسنة كُتبت ، وإذا هم بسيئة لم تُكتب ، بنحوه ، رقم (٢٠٣ من طريق ابن عيينة) وكلاهما عنه به .

أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله تبارك وتعالى : إذا أحبَّ عبدي لقائي ؛ أحببتُ لقاءَه ، وإذا كره لقائي كرهتُ لقاءَه ». رواه مالك وأحمد والبخاري[1].

[فيه بيان أن من أحب لقاء الله تعالى فإن الله تعالى يحب لقاءَه ، ومن كره لقاء الله تعالى فإن الله تعالى يكره لقاءَه].

باب اللهُ تعالى عند ظنِّ عبدِه به

٢٢٧ ـ حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله : أنا عند ظن عبدي بي ». رواه البخاري[2].

[فيه بيان الحض على حسن الظن بالله تعالى ، لأن الله تعالى عند حسن ظنِّ عبده به].

باب سعة رحمة الله تعالى

٢٢٨ ـ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

أن رسول الله ﷺ قال : « قال رجل لم يعمل حسنةً قط لأهله : إذا هو مات فحرِّقوه ، ثم اذروا نصفَه في البر ، ونصفَه في البحر ، فوالله لئن قَدَرَ

---

(١) الموطأ : كتاب الجنائز : باب جامع الجنائز (١ : ٢٤٠) ومسند أحمد (٢ : ٤١٨ من طريق المغيرة) وصحيح البخاري : كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ﴾ من طريق مالك ، وكلاهما عنه به .

(٢) صحيح البخاري : كتاب التوحيد : الباب السابق ، من طريق شعيب عنه به . وانظر النكت الظراف (١٠ : ١٨١ ـ ١٨٢) لبيان الزيادة فيه ، كما عند أبي نعيم والإسماعيلي ، وهي « وأنا معه حيث ذكرني ،... » وهي عند مسلم ، لكن من غير هذا الطريق ، عنه رضي الله تعالى عنه . وهو في صحيفة همّام .

الله عليه ، ليُعَذِّبَنَّه عذاباً لا يُعَذِّبه أحداً من العالمين . فلما مات الرجلُ ، فعلوا ما أمرهم به ، فأمر الله البرَّ فجمع ما فيه ، وأمر البحرَ فجمع ما فيه ، ثم قال : لـِمَ فعلت هذا ؟ قال : من خشيتك يا ربِّ ، وأنت أعلم ، فغفر الله له ». رواه مالك والبخاري ومسلم[1].

[فيه بيان سعة رحمة الله تعالى ، وأن رحمته جل شأنه قد سبقت غضبه ، وفي الحديث بيان حال الرجل في الأمم السابقة الذي حضرته الوفاة ، فطلب من أولاده أن يحرِّقوه ـ بعد موته ـ ويذُرّوا نصفَ رفاته في البحر ، ونصفَه الآخر في البر ، فلما فعلوا ما أمرهم به ؛ جمعه الله تعالى ، وسأله عن سبب فعله ؟ فقال : إنه فعل ذلك من خشيته من ربه عز وجل ، فغفر الله تعالى له لـمّا علِم صدقَ قوله].

*****

(١) الموطأ : في الكتاب والباب السابقين (١ :٢٤٠) وصحيح البخاري : في الكتاب والباب السابقين . وصحيح مسلم : كتاب التوبة : باب في سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبَه ، رقم (٢٤) وكلاهما من طريق مالك عنه به .

فهرس
أطراف أحاديث الصحيفة مرتبين حسب حروف المعجم

❊ ❊ ❊ ❊ ❊

مصادر المقدمة والصحيفة

١ ـ القرآن الكريم .
٢ ـ آداب الشافعي ومناقبه . لابن أبي حاتم ، ت الشيخ عبد الغني عبد الخالق ، القاهرة .
٣ ـ الآداب ، للإمام البيهقي ، ت محمد عبد القادر عطا ، مكتبة عباس الباز ، مكة المكرمة .
٤ ـ الأحكام الوسطى ، للإمام الإشبيلي ، ت حمدي السلفي ، والسيد صبحي السامرائي ، نشر مكتبة الرشد ؛ بالرياض .
٥ ـ الأسماء والصفات ، للبيهقي ،ت الشيخ محمد زاهد الكوثري .
٦ ـ الإصابة ، للحافظ ابن حجر ، ت البجاوي ، ط دار نهضة مصر ، القاهرة .
٧ ـ الاعتبار ، للحازمي ، نشر الشيخ محمد راغب الطباخ ، حلب .
٨ ـ الأم ، للإمام الشافعي ، ط دار الشعب .
٩ ـ إتحاف المهرة ، للحافظ ابن حجر ، نشر وزارة الأوقاف ، بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
١٠ ـ إتحاف المهرة الخيرة ، للبوصيري ، ت عادل سعد والسيد بن إسماعيل ، نشر مكتبة الرشد .
١١ ـ اختلاف الحديث ، للإمام الشافعي ، ط بيروت .
١٢ ـ أدب النساء ، لعبد الملك بن حبيب ، ت عبد المجيد تركي . دار الغرب الإسلامي .
١٣ ـ أسماء الصحابة الرواة ، لابن حزم . بنهاية جوامع السيرة ، إدارة إحياء السنة ، باكستان.
١٤ ـ أطراف المسند ، للحافظ ابن حجر . ت . د . زهير الناصر ، دار ابن كثير ، ودار الكلم الطيب.
١٥ ـ البحر الزخار = مسند البزار ، للإمام البزار ، ت الدكتور محفوظ الرحمٰن زين الله ، نشر مكتبة العلوم والحكم ، ومؤسسة علوم القرآن .
١٦ ـ بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، للحافظ الهيثمي ، ت الدكتور حسين الباكري ، نشر مركز السنة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
١٧ ـ بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ، للبيهقي . ت . خليل إبراهيم ملا خاطر . الرياض.
١٨ ـ تاريخ دمشق . لابن عساكر . ت . محب الدين عمر العمروي . دار الفكر ، بيروت .
١٩ ـ التاريخ الكبير ، للإمام البخاري ، دائرة المعارف العثمانية ، الهند .
٢٠ ـ تجريد التمهيد = التقصي ، لابن عبد البر ،مكتبة القدسي ، القاهرة .

٢١ ـ تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي ، للمباركفوري ، نشر المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .
٢٢ ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للحافظ المزي ، ت عبد الصمد شرف الدين ، ط الدار القيمة .
٢٣ ـ تدريب الراوي شرح تقريب النووي ، للحافظ السيوطي ، ت الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ، نشر دار الكتب الحديثة ، القاهرة .
٢٤ ـ تذكرة الحفاظ ، للذهبي . دائرة المعارف العثمانية ، الهند .
٢٥ ـ ترتيب المدارك ، للقاضي عياض ، نشر دار مكتبة الحياة ، بيروت .
٢٦ ـ تقريب التهذيب لابن حجر ، نسختان .
٢٧ ـ التلخيص الحبير ، للحافظ ابن حجر ، نشر السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة .
٢٨ ـ تلخيص المستدرك ، للحافظ الذهبي ، بحاشية المستدرك .
٢٩ ـ تلقيح فهوم أهل الأثر ، لابن الجوزي . مكتبة الآداب ومطبعتها ، القاهرة .
٣٠ ـ التمهيد ، للحافظ ابن عبد البر ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب .
٣١ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الموضوعة ، لابن عراق ، ت الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف والشيخ عبد الله الغماري .
٣٢ ـ تهذيب التهذيب ، للحافظ ابن حجر ، دائرة المعارف النظامية ، الهند .
٣٣ ـ تهذيب الكمال ، للحافظ المزي ، ت الدكتور بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة .
٣٤ ـ الثقات ، لابن شاهين = تاريخ أسماء الثقات ، الدار السلفية ، الكويت .
٣٥ ـ الجامع الصغير ، للحافظ السيوطي ، دار الفكر ، وثلاث نسخ أخرى .
٣٦ ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب البغدادي ، ت الدكتور محمود طحان .
٣٧ ـ جزء ابن الغطريف ، للجرجاني ، ت . د . عامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية.
٣٨ ـ حلية الأولياء ، للحافظ أبي نعيم ، نشر مكتبة الخانجي ، ومطبعة السعادة ، مصر .
٣٩ ـ ذم الكلام وأهله ، للهروي ، ت عبد الله الأنصاري ، مكتبة الغرباء ، المدينة المنورة .
٤٠ ـ الرسالة ، للإمام الشافعي ، ت الشيخ أحمد شاكر .
٤١ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد ، للإمام ابن القيم ، ت الشيخ شعيب وعبد القادر الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة .
٤٢ ـ زوائد عبد الله بن أحمد على المسند ، ت . د . عامر حسن صبري .دار البشائر الإسلامية
٤٣ ـ سنن الترمذي ، ت الشيخ أحمد شاكر وآخرين ، تصوير المكتبة الإسلامية ، بيروت ،

وبشرح تحفة الأحوذي .
٤٤ ـ سنن الدارقطني ، ت السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة .
٤٥ ـ سنن الدارمي ، ت السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة .
٤٦ ـ سنن أبي داود ، ت الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، نشر دار إحياء السنة النبوية .
٤٧ ـ سنن سعيد بن منصور ، ت الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي ، ط الهند .
٤٨ ـ السنن ، للإمام الشافعي ، ت خليل إبراهيم ملا خاطر ، دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن .
٤٩ ـ السنن الكبرى ، للإمام البيهقي ، ط دائرة المعارف العثمانية ، الهند .
٥٠ ـ السنن الكبرى ، للإمام النسائي ، ت الدكتور عبد الغفار البنداري ، وسيد كسروي ، دار الكتب العلمية .
٥١ ـ سنن ابن ماجه ، ت الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة .
٥٢ ـ سنن النسائي (المجتبى) ، بحاشيتي السيوطي والسندي .
٥٣ ـ السنة ، لابن أبي عاصم ، ت . د . باسم فيصل الجوابرة ، دار الصميعي . الرياض .
٥٤ ـ السنة لعبد الله بن أحمد ،ت . د . محمد سعيد القحطاني ، دار عالم الكتب ، الرياض .
٥٥ ـ سير أعلام النبلاء ، للإمام الذهبي ، ط مؤسسة الرسالة .
٥٦ ـ شرح السنة ، للإمام البغوي ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت .
٥٧ ـ شرح مشكل الآثار ، للإمام الطحاوي ، ت الشيخ شعيب أرناؤوط ، مؤسسة الرسالة .
٥٨ ـ شرح معاني الآثار ، للإمام لطحاوي ، ت محمد زهدي النجار . تصوير بيروت .
٥٩ ـ الشريعة ، للآجري ، ط الجديدة ،
٦٠ ـ شعب الإيمان ، للإمام البيهقي ، ت بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٦١ ـ صحة مذهب أهل المدينة . لابن تيمية ، وهو ضمن مجموع الفتاوى ، وحققه . د . محمد لطفي الصباغ .
٦٢ ـ صحيح الإمام البخاري ، بشرح فتح الباري ، ط السلفية ، القاهرة ، ونسخة اسطنبول .
٦٣ ـ صحيح ابن حبان = الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ت كمال يوسف الحوت ، ورجعت إلى طبعة مؤسسة الرسالة .
٦٤ ـ صحيح ابن خزيمة ، ت الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، نشر المكتب الإسلامي .
٦٥ ـ صحيح مسلم ، ت الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ، ط عيسى البابي الحلبي ، القاهرة .

٦٦ ـ صحيفة همّام بن منبه ، ت . د . رفعت فوزي . مكتبة الخانجي ، القاهرة .
٦٧ ـ الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، ت الدكتور إحسان عباس ، ط دار صادر ، بيروت .
٦٨ ـ علل الحديث ، لابن أبي حاتم ، تصوير مكتبة المثنى ، بغداد .
٦٩ ـ العلل الكبرى ، للدارقطني ، ت . د . محفوظ الرحمن زين الله ، دار طيبة ، الرياض .
٧٠ ـ عمل اليوم والليلة ، للإمام النسائي ، ت د. فاروق حمادة ، الرباط .
٧١ ـ الغيلانيات ، لأبي بكر الشافعي، ت . د . مرزوق الزهراني .دار المأمون للتراث . دمشق
٧٢ ـ فتاوى الإمام النووي ، ت الشيخ محمد الحجار ، دار السلام للطباعة والنشر .
٧٣ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر ، المكتبة السلفية ، القاهرة .
٧٤ ـ فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، للحافظ السخاوي ، نشر المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .
٧٥ ـ الفتوحات الربانية ، لابن علان الصِّدِّيقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
٧٦ ـ فضائل الصحابة ، للإمام أحمد ، ت وصي الدين محمد عباس ، جامعة أم القرى ، مكة.
٧٧ ـ فوائد تمام ، ت حمدي السلفي ، نشر مكتبة الرشد ، الرياض .
٧٨ ـ فوائد الصقلي ، بنهاية (تسمية من خرجهم البخاري ومسلم) ت كمال يوسف الحوت.
٧٩ ـ الكامل ، لابن عدي ، ط دار الفكر ، بيروت .
٨٠ ـ كشف الأستار بزوائد البزار ، للحافظ الهيثمي ، ت الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة .
٨١ ـ اللآلئ المصنوعة ، للسيوطي ، دار المعرفة ، بيروت .
٨٢ ـ لسان الميزان ، للحافظ ابن حجر ، ط دائرة المعارف النظامية ، الهند .
٨٣ ـ مجمع البحرين في زوائد المعجمين ، للحافظ الهيثمي ، ت عبد القدوس محمد نذير ، مكتبة الرشد ، الرياض .
٨٤ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ الهيثمي ، نشر دار الكتاب ، بيروت .
٨٥ ـ مجموع الفتاوى للشيخ ابن تيمية ، جمع عبد الرحمٰن القاسم وابنه محمد ، ط الرياض .
٨٦ ـ المحلى ، لابن حزم الظاهري ، ت الشيخ أحمد شاكر ، المكتب التجاري ، بيروت .
٨٧ ـ مختصر تاريخ دمشق ، لابن منظور ، دار الفكر ، دمشق .
٨٨ ـ مختصر زوائد مسند البزار ، للحافظ ابن حجر ، ت صبري عبد الخالق ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .
٨٩ ـ مختصر المزني ، بحاشية الأم .

٩٠ ـ مختصر المستدرك ، للحافظ الذهبي ، بحاشية المستدرك .
٩١ ـ المراسيل ، لأبي داود ، ت الشيخ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة .
٩٢ ـ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لملا علي القاري ، نشر المكتبة الإمدادية ، باكستان .
٩٣ ـ المستدرك ، للإمام الحاكم النيسابوري ، تصوير أمين دمج ، بيروت .
٩٤ ـ مسند الإمام أحمد ، تصوير المكتب الإسلامي ، ودار صادر ، بيروت ، ورجعت إلى نسخة الشيخ أحمد شاكر .
٩٥ ـ مسند الحميدي ، ت الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي ، ط باكستان .
٩٦ ـ مسند سعد بن أبي وقاص ، للدورقي ، ت عامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية.
٩٧ ـ مسند الإمام الشافعي ، ط بيروت .
٩٨ ـ مسند الشاميين ، للإمام الطبراني ، ت الشيخ حمدي السلفي ، مؤسسة الرسالة .
٩٩ ـ مسند الشهاب ، للإمام القضاعي ، ت الشيخ حمدي السلفي ، مؤسسة الرسالة .
١٠٠ ـ مسند أبي عوانة ، طبعتان ، الهندية ، وَت أيمن الدمشقي ، دار المعرفة ، بيروت .
١٠١ ـ مسند أبي يعلى ، ت الأستاذ حسين أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق .
١٠٢ ـ مصباح الزجاجة إلى زوائد ابن ماجه ، للإمام البوصيري ، ت محمد المنتقى الكشناوي ، دار العربية ، بيروت .
١٠٣ ـ مصنف ابن أبي شيبة ، نشر الدار السلفية ، الهند .
١٠٤ ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي .
١٠٥ ـ معالم السنن ، للإمام الخطابي ، ت الشيخ أحمد شاكر وحامد الفقي .
١٠٦ ـ المعجم الأوسط ، للإمام الطبراني ، ت الدكتور محمود طحان ، نشر مكتبة المعارف ، الرياض .
١٠٧ ـ المعجم ، لابن الأعرابي ، ت . د . أحمد البلوشي ، مكتبة الكوثر .
١٠٨ ـ المعجم ، لابن المقرئ ، ت عادل سعد ، مكتبة الرشد ، الرياض .
١٠٩ ـ معجم الشيوخ ، للصيداوي ، ت . د . عمر عبد السلام التدمري ، مؤسسة الرسالة .
١١٠ ـ معرفة السنن والآثار ، للإمام البيهقي ، ت الدكتور عبد المعطي القلعجي .
١١١ ـ معرفة الصحابة ، لأبي نعيم ، ت . عادل عزازي ، دار الوطن .
١١٢ ـ معرفة علوم الحديث ، للإمام الحاكم ، نشر المكتب التجاري ، بيروت .

١١٣ ـ المقنع لابن الملقن .ت عبد الله جديع ، دار فواز للنشر ، الإحساء .
١١٤ ـ مناقب الإمام الشافعي للبيهقي . ت الشيخ سيد صقر ، القاهرة .
١١٥ ـ مناقب الإمام مالك للزواوي . ت . د . الطاهر الدرديري ، مكتبة طيبة، المدينة المنورة
١١٦ ـ المنتقى ، لابن الجارود ، نشر السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة .
١١٧ ـ موارد الظمآن بزوائد ابن حبان ، للحافظ الهيثمي ، ت الشيخ عبد الرزاق حمزة ، المطبعة السلفية ، القاهرة .
١١٨ ـ الموضوعات الكبرى ، لابن الجوزي ، نشر المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .
١١٩ ـ الموطأ ، للإمام مالك ، رواية ابن القاسم ، تلخيص القابسي . ت . د . محمد علوي المالكي ، دار الشروق
١٢٠ ـ الموطأ للإمام مالك ، رواية القعنبي . ت عبد الحفيظ منصور ، الدار التونسية للنشر .
١٢١ ـ الموطأ ، للإمام مالك ، رواية الإمام محمد بن الحسن الشيباني ، ت الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ، المكتبة العلمية .
١٢٢ ـ الموطأ للإمام مالك ، رواية أبي مصعب الزهري ، ت . د . بشار عواد ، ومحمود محمد خليل . مؤسسة الرسالة .
١٢٣ ـ الموطأ ، للإمام مالك ، رواية الإمام يحيى بن يحيى الليثي ، ت محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة .
١٢٤ ـ ميزان الاعتدال ، للحافظ الذهبي ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة .
١٢٥ ـ النكت الظراف على الأطراف ، للحافظ ابن حجر ، بحاشية تحفة الأشراف .
١٢٦ ـ النكت للزركشي . ت . د . زين العابدين بلا فريج ، أضواء السلف ، الرياض .
١٢٧ ـ النهاية في غريب الحديث ، لابن الأثير الجزري ، ت د. محمود الطناحي والأستاذ طاهر الزاوي .
١٢٨ ـ نوادر الأصول ، للحكيم الترمذي ، دار صادر ، بيروت .

*****

فهرس الرسالة

❊ ❊ ❊ ❊ ❊

قائمة بأسماء كتب المؤلف

أ ـ المدرسة المدنية :

١ ـ الخصائص التي انفرد بها ﷺ عن سائر الأنبياء عليهم السلام .
٢ ـ عظيم قدره ﷺ ورفعة مكانته عند ربه عز وجل ، الطبعة الحادية عشرة ، وترجم لعدد كبير من اللغات .
٣ ـ شمائل الرسول الأمين ﷺ (تحت الطبع).
٤ ـ سيرة الرسول ﷺ ـ العهد المكي ـ كما وردت في كتب السنة .
٥ ـ الإشارة ، للحافظ مغلطاي (تحقيق).
٦ ـ فضائل النبي الكريم ﷺ كما وردت في القرآن العظيم (تحت الطبع).
٧ ـ الأمانة العظمى ونبيها ﷺ ، نشر دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن . الطبعة الثانية ، وقد ترجم لبعض اللغات .
٨ ـ الشوق إلى رسول الله ﷺ من الجذع إلى ثوبان .
٩ ـ مع رسول الله ﷺ في رمضان (تحت الطبع).
١٠ ـ الصلاة على النبي ﷺ . مكانتها ، أحاديثها ، مواطنها ، حكمها ، فوائدها ، وثمراتها .
١١ ـ الحسن بن علي رضي الله عنهما ؛ الخليفة الراشد الخامس .
١٢ ـ فضائل الصحابة الكرام رضي الله عنهم ، نشر دار القبلة . وقد ترجم لبعض اللغات .
١٣ ـ فضائل المدينة المنورة ، الطبعة الخامسة . وقد ترجم لبعض اللغات .
١٤ ـ مختصر فضائل المدينة المنورة ، الطبعة الرابعة . نشر دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن .
١٥ ـ فضائل مكة المكرمة .
١٦ ـ مكانة الحرمين الشريفين ، نشر دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن . وقد ترجم لبعض اللغات .
١٧ ـ أمية النبي المصطفى ﷺ ، نشر دار القبلة .
١٨ ـ مكانة النبي الكريم ﷺ بين الأنبياء عليهم السلام . الطبعة الثانية .
١٩ ـ الشفاعة ، والرد على منكريها (تحت الطبع).
٢٠ ـ ساكن المدينة المنورة ، منزلته ومسؤوليته . طبعة ثالثة . نشر دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن .
٢١ ـ مختصر فضائل مكة المكرمة (تحت الطبع).
٢٢ ـ ساكن مكة المكرمة ، منزلته ومسؤوليته ، دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن . طبعة ثانية .
٢٣ ـ الآيات المنيفة في الأعضاء الشريفة (تحت الطبع).
٢٤ ـ الرحمة المهداة ﷺ ، نشر دار القبلة .
٢٥ ـ الآيات الربانية في السيرة النبوية (حلقات ، وبعضها تحت الطبع).

٢٦ ـ الحب المتبادل (بين رسول الله ﷺ والمدينة المنورة) ، نشر دار القبلة . طبعة ثالثة
٢٧ ـ فضائل بلاد الشام (تحت الطبع).
٢٨ ـ رحمة النبي الكريم ﷺ بالكفار ، نشر دار القبلة .
٢٩ ـ واجب الأمة نحو نبيّ الرحمة ﷺ ، نشر دار القبلة .
٣٠ ـ مناقب الأصحاب كما وردت في آي الكتاب (تحت الطبع).

ب ـ مدرسة الإمام الشافعي رحمه الله تعالى :

٣١ ـ الإمام الشافعي وأثره في الحديث وعلومه (تحت الطبع).
٣٢ ـ مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه ، والرد على الطاعنين بعظم جهلهم عليه ، للخطيب البغدادي رحمه الله تعالى (تحقيق) طبعة ثانية .
٣٣ ـ بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ، للإمام البيهقي (تحقيق) نشرتها رئاسة الإفتاء بالرياض .
٣٤ ـ حجية الحديث المرسل عند الإمام الشافعي . طبعة ثانية ، دار القبلة .
٣٥ ـ مناقب الإمام الشافعي ، لابن الأثير ، وهو من كتابه الشافي ، نشر دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن .
٣٦ ـ الشافي في شرح مسند الشافعي ، لابن الأثير (تحقيق ، تحت الطبع).
٣٧ ـ ثلاثيات الإمام الشافعي ، نشر دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن .
٣٨ ـ السنن للإمام الشافعي ، نشر دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن .
٣٩ ، ٤٠ ـ المسند للإمام الشافعي ، ومعه شافي العي ، للحافظ السيوطي (تحقيق).
٤١ ـ الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث ، ستعاد طباعته إن شاء الله تعالى .
٤٢ ـ مناقب الإمام الشافعي ، للحافظ ابن كثير ، نشر مكتبة الإمام الشافعي بالرياض
٤٣ ـ مناقب الإمام الشافعي ، للآبري (تحقيق).
٤٤ ـ تخريج أحاديث الأم ، للإمام البيهقي (تحقيق).

ج ـ علوم الحديث رواية :

٤٥ ـ مجموع الحديث ، للشيخ محمد بن عبد الوهاب (تحقيق) بالاشتراك مع الأخ الأستاذ الدكتور محمود طحان ، نشر جامعة الإمام ، بالرياض .
٤٦ ـ سبل السلام ، تعليق وتصحيح ـ بالاشتراك ، طبعة رابعة ، نشر جامعة الإمام .
٤٧ ـ شرح أربعين حديثاً مما في الصحيحين (تحت الطبع).
٤٨ ـ سلسلة الذهب (الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما) جمع ، وتخريج ، وتعليق . نشر دار القبلة ، بجدة .
٤٩ ـ صحيفة (أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنهم) جمع ، وتخريج ، وتعليق (بين يديك).
٥٠ ـ شرح أربعين باباً من سنن الترمذي ـ قسم العبادات ـ (تحت الطبع).

د ـ علوم الحديث دراية :

٥١ ـ بدعة دعوى الاعتماد على الكتاب دون السنة .

٥٢ ـ مكانة الصحيحين ، طبعة ثانية ، نشر دار القبلة .

٥٣ ـ السنة النبوية وحي (تحت الطبع).

٥٤ ـ مختصر السنة النبوية وحي ، نشر دار القبلة . طبعة ثانية .

٥٥ ـ شبهات حول السنة ودحضها ، نشر دار القبلة .

٥٦ ـ نشأة علوم الحديث (تحت الطبع).

*** المبسوط في علوم الحديث ، وطبع منه :**

٥٧ ـ الحديث المتواتر .

٥٨ ـ الحديث الآحاد . الحلقة الأولى .

٥٩ ـ الحديث المعلل ، طبعة ثانية ، نشرتها كلها دار الوفاء ، بجدة .

٦٠ ـ مقدمة شرح صحيح مسلم ، للإمام النووي ، شرح وتعليق ، نشر دار المدينة المنورة . بالمدينة المنورة .

٦١ ـ الإسناد من الدين ، والرد على الطاعنين فيه (تحت الطبع).

٦٢ ـ الإمام البخاري وصحيحه والرد على الطاعنين فيهما (تحت الطبع).

٦٣ ـ مختصر علوم الحديث (تحت الطبع).

٦٤ ـ خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع . نشر دار القبلة .

٦٥ ـ تدوين السنة من العهد النبوي إلى زمن التابعين (تحت الطبع).

هـ ـ الأجزاء الحديثية :

٦٦ ـ الإصابة في صحة حديث الذبابة ، دار القبلة . والثانية تحت الطبع .

٦٧ ـ مشروعية صيام ست من شوال ، نشر دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن .

٦٨ ـ تحريم نكاح المتعة (تحت الطبع).

و ـ الحديث الموضوعي :

٦٩ ـ من صفات المؤمنين في ضوء السنة النبوية .

٧٠ ـ الجهاد في ضوء السنة النبوية .

٧١ ـ تحريم الخمر والمسكرات في ضوء السنة النبوية .

٧٢ ـ تنبيه الذات بهادم اللذات (الموت والقبر في ضوء السنة النبوية).

٧٣ ـ علاج الإسلام لمشكلة البطالة في ضوء السنة النبوية .

٧٤ ـ صلة الأرحام في ضوء السنة النبوية .

٧٥ ـ الرفق بالحيوان في ضوء السنة النبوية .

ز ـ بين الإنسان والجماد :

٧٦ ـ الإدراك عند الجمادات .

٧٧ ـ معرفة الله عز وجل بين الإنسان والجماد .

٧٨ ـ شوق الجمادات واستجابتها له ﷺ .

٧٩ ـ محبة النبي ﷺ وطاعته بين الإنسان والجماد ، ط ثالثة ، دار القبلة .

ح ـ بحوث مهمة في الكتاب والسنة :

٨٠ ـ حقوق الوالدين (القسم الأول : وهو بر الوالدين) نشر دار القبلة .

٨١ ـ حقوق الزوجين .

٨٢ ـ المرأة في القرآن .

٨٣ ـ الإحسان في القرآن .

٨٤ ـ زواج السيدة عائشة رضي الله عنها ومشروعية الزواج المبكر ، نشر دار القبلة . وستعاد طباعته قريباً إن شاء الله تعالى .

٨٥ ـ النظافة بين العلم والإيمان .

٨٦ ـ العلوم والإيمان ، نشر دار القبلة ، ومؤسسة علوم القرآن .

ط ـ الفتن وأشراط الساعة :

٨٧ ـ العداوة بين الإنسان والشيطان وأثر ذلك على الجريمة . (تحت الطبع).

٨٨ ـ كيف أرسى الإسلام قواعد الأمن في الأرض .

٨٩ ـ أشراط الساعة .

٩٠ ـ مختصر أشراط الساعة ، نشر دار القبلة .

٩١ ـ أخبار الدجال .

٩٢ ـ الردة قديمها وحديثها .

٩٣ ـ الردة قديمها وحديثها (المحاضرة).

٩٤ ـ المسيح عليه السلام ، قطعية رفعه ، وتواتر نزوله .

* * * * *